

**جامع تراث العلامة الألباني
في المنهج والأحداث الكبرى**

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ الموافق ٢٠١١م

مركز البحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة

المركز الرئيس: اليمن - صنعاء

ت: ٠٠٩٦٧-٧٣٣٧٠٢٧٩٢

ص.ب: صنعاء (٤١٧٣)

البريد الإلكتروني: Shady_noaman@hotmail.com

مركز البعث للبحوث والدراسات الإسلامية

وَحَقِيقِ التُّرَاثِ وَالتَّرْجَمَةِ

موسوعة العلامة الألباني

(٢)

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج والأحداث الكبرى



صنعه


وشاوي بن محمد بن سالم آل نعمان

(المجلد الخامس)

[التعصب المذهبي - الحكم بغير ما انزل الله - فقه الخلاف]







بيان خطر التعصب المذهبي ونهي أئمة المذاهب عنه وردَّ بعض الشبهات

[قال الإمام في مقدمة كتابه: أصل صفة صلاة النبي ﷺ]:

ولما كان موضوع الكتاب إنما هو بيان هدي النبي ﷺ في الصلاة؛ كان من البدهي أن لا أتقيد فيه بمذهب معين؛ للسبب الذي مر ذكره، وإنما أورد فيه ما ثبت عنه ﷺ - كما هو مذهب المحدثين قديماً وحديثاً -، وقد أحسن من قال:

أهل الحديث هم أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسهم صحبوا
ولذلك فإن الكتاب سيكون - إن شاء الله تعالى - جامعاً لشتات ما تفرق في
بطون كتب الحديث والفقه - على اختلاف المذاهب مما له علاقة بموضوعه،
بينما لا يجمع ما فيه من الحق أي كتاب أو مذهب، وسيكون العامل به - إن
شاء الله - ممن قد هداه الله ﴿لَمَّا اختلفوا فيه من الحق ياذن به الله يهدي من يشاء إلى
صراطٍ مستقيم﴾ [البقرة: ٢١٣].

ثم إنني حين وضعت هذا المنهج لنفسي - وهو التمسك بالسنة الصحيحة -،
وجريت عليه في هذا الكتاب وغيره - مما سوف ينتشر - بين الناس إن شاء الله
تعالى -؛ كنت على علم أنه سوف لا يُرضي ذلك كل الطوائف والمذاهب، بل
سوف يوجه بعضهم - أو كثير منهم - ألسنة الطعن، وأقلام اللوم إلي، ولا بأس

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— (التعصب المذهبي)

من ذلك علي؛ فإنني أعلم أيضاً أن إرضاء الناس غاية لا تدرك، وأن:

« من أَرْضَى الناس بسخط الله؛ وكله الله إلى الناس »؛ كما قال رسول الله

ﷺ والله در من قال:

ولست بناحٍ من مقالة طاعينٍ ولو كنتُ في غارٍ على جبلٍ وعيرٍ

ومن ذا الذي ينجو من الناس سالماً ولو غاب عنهم بين خافيتي نسرٍ-

فحسبي أنني معتقد أن ذلك هو الطريق الأقوم، الذي أمر الله تعالى به

المؤمنين، وبينه نبينا محمد سيد المرسلين، وهو الذي سلكه السلف الصالح

من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وفيهم الأئمة الأربعة-الذين ينتمي اليوم

إلى مذاهبهم جمهور المسلمين-، وكلهم متفق على وجوب التمسك بالسنة،

والرجوع إليها، وترك كل قول يخالفها، مهما كان القائل عظيماً؛ فإن شأنه ﷺ

أعظم، وسبيله أقوم.

ولذلك فإنني اقتديت بهداهم، واقتفيت آثارهم، وتبعت أوامرهم بالتمسك

بالحديث؛ وإن خالف أقوالهم، ولقد كان لهذه الأوامر أكبر الأثر في نهجي

هذا النهج المستقيم، وإعراضني عن التقليد الأعمى. فجزاهم الله تعالى عني

خيراً.

أقوال الأئمة في اتباع السنة وترك أقوالهم المخالفة لها:

ومن المفيد أن نسوق هنا ما وقفنا عليه منها أو بعضها، لعل فيها عظة

وذكرى لمن يقلدهم- بل يقلد من دونهم بدرجات- تقليداً أعمى، ويتمسك

بمذاهبهم وأقوالهم؛ كما لو كانت نزلت من السماء، والله عز وجل يقول:

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

١- أبو حنيفة رحمه الله:

فأولهم الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله، وقد روى عنه أصحابه أقوالاً شتى، وعبارات متنوعة؛ كلها تؤدي إلى شيء واحد وهو: وجوب الأخذ بالحديث، وترك تقليد آراء الأئمة المخالفة له:

١- « إذا صح الحديث؛ فهو مذهبي ».

٢- « لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا؛ ما لم يعلم من أين أخذناه ».

وفي رواية: « حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي ».

زاد في رواية: « فإننا بشر؛ نقول القول اليوم، ونرجع عنه غداً ».

وفي أخرى: « ويحك يا يعقوب! -وهو أبو يوسف- لا تكتب كل ما تسمع مني؛ فإنني قد أرى الرأي اليوم، وأتركه غداً، وأرى الرأي غداً، وأتركه بعد غد ».

٣- « إذا قلتُ قولاً يخالف كتاب الله تعالى، وخبر الرسول ﷺ، فاتركوا قولي ».

٢- مالك بن أنس رحمه الله:

وأما الإمام مالك بن أنس رحمه الله؛ فقال:

١- « إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فكل ما وافق الكتاب

والسنة؛ فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة؛ فاتركوه ».

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

٢- « ليس أحد - بعد النبي ﷺ - إلا ويؤخذ من قوله ويترك؛ إلا النبي ﷺ ». .

٣- قال ابن وهب:

سمعت مالكا سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء؟ فقال:

« ليس ذلك على الناس ».

قال: فتركته حتى خف الناس، فقلت له: عندنا في ذلك سنة. فقال: « وما

هي؟ ».

قلت: حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال: رأيت رسول الله ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجله. فقال: « إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة ».

٣- الشافعي رحمه الله:

وأما الإمام الشافعي رحمه الله؛ فالنقول عنه في ذلك أكثر وأطيب وأتباعه أكثر عملاً بها وأسعد؛ فمنها:

١- « ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصلت من أصل، فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت؛ فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي ».

٢- « أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ؛ لم يحل له أن يدعها لقول أحد ».

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

٣- « إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ؛ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ، ودعوا ما قلت ».

وفي رواية: « فاتبعوها، ولا تلتفتوا إلى قول أحد ».

٤- « إذا صح الحديث؛ فهو مذهبي ».

٥- « أنتم أعلم بالحديث والرجال مني، فإذا كان الحديث الصحيح؛ فأعلموني به - أي شيء يكون: كوفياً، أو بصرياً، أو شامياً -؛ حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً ».

٦- « كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت؛ فأنا راجع عنها في حياتي، وبعد موتي ».

٧- « إذا رأيتموني أقول قولاً، وقد صح عن النبي ﷺ خلافه؛ فاعلموا أن عقلي قد ذهب ».

٨- « كل ما قلت؛ فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح؛ فحديث النبي أولى، فلا تقلدوني ».

٩- « كل حديث عن النبي ﷺ؛ فهو قولي، وإن لم تسمعه مني ».

٤- أحمد بن حنبل رحمه الله:

وأما الإمام أحمد؛ فهو أكثر الأئمة جمعاً للسنة وتمسكاً بها، حتى « كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي »؛ ولذلك قال:

١- « لا تقلدني، ولا تقلد مالكا، ولا الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري،

وخذ من حيث أخذوا». وفي رواية:

« لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه، فخذ به، ثم التابعين بعد؛ الرجل فيه مخير » وقال مرة:

« الاتباع: أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه، ثم هو من بعد التابعين مخير ».

٢- « رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة؛ كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار ».

٣- « من رد حديث رسول الله ﷺ؛ فهو على شفا هلكة ».

تلك هي أقوال الأئمة رضي الله تعالى عنهم في الأمر بالتمسك بالحديث، والنهي عن تقليدهم دون بصيرة، وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل جدلاً ولا تأويلاً.

وعليه: فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة، ولو خالف بعض أقوال الأئمة؛ لا يكون مباناً لمذهبهم، ولا خارجاً عن طريقتهم؛ بل هو متبع لهم جميعاً، و متمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقولهم؛ بل هو بذلك عاص لهم، ومخالف لأقوالهم المتقدمة، والله تعالى يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى:

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

« فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ، وعرفه؛ أن يبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره، وإن خالف ذلك رأي أي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالف سنة صحيحة، وربما أغلظوا في الرد، لا بغضاً له؛ بل هو محبوب عندهم معظم في نفوسهم، لكن رسول الله أحب إليهم، وأمره فوق أمر كل مخلوق، فإذا تعارض أمر الرسول وأمر غيره؛ فأمر الرسول أولى أن يقدم ويتبع، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره، وإن كان مغفوراً له، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره؛ إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه».

قلت: كيف يكرهون ذلك؛ وقد أمروا به أتباعهم - كما مر-، وأوجبوا عليهم أن يتركوا أقوالهم المخالفة للسنة؟! بل إن الشافعي رحمه الله أمر أصحابه أن ينسبوا السنة الصحيحة إليه، ولو لم يأخذ بها، أو أخذ بخلافها؛ ولذلك لما جمع المحقق ابن دقيق العيد رحمه الله المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربعة الحديث الصحيح فيها -انفراداً، واجتماعاً- في مجلد ضخمة؛ قال في أوله:

« إن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام، وإنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها؛ لئلا يعزوها إليهم؛ فيكذبوا عليهم».

ترك الاتباع بعض أقوال أئمتهم اتباعاً للسنة:

ولذلك كله كان أتباع الأئمة ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ، وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣-

١٤]. لا يأخذون بأقوال أئمتهم كلها؛ بل قد تركوا كثيراً منها لما ظهر لهم مخالفتها للسنة، حتى إن الإمامين: محمد بن الحسن، وأبا يوسف رحمهما الله قد خالفا شيخهما أبا حنيفة (في نحو ثلث المذهب)، وكتب الفروع كفيلة ببيان ذلك، ونحو هذا يقال في الإمام المزي، وغيره من أتباع الشافعي وغيره، ولو ذهبنا نضرب على ذلك الأمثلة؛ لطال بنا الكلام، ولخرجنا به عما قصدنا إليه في هذا البحث من الإيجاز؛ فلنقتصر على مثالين اثنين:

١- قال الإمام محمد في « موطئه » (ص ١٥٨):

« قال محمد: أما أبو حنيفة رحمه الله؛ فكان لا يرى في الاستسقاء صلاة، وأما في قولنا؛ فإن الإمام يصلي بالناس ركعتين، ثم يدعو، ويجول رداءه... » إلخ.

٢- وهذا عصام بن يوسف البلخي - من أصحاب الإمام محمد، ومن الملازمين للإمام أبي يوسف - « كان يفتي بخلاف قول الإمام أبي حنيفة كثيراً؛ لأنه لم يعلم الدليل، وكان يظهر له دليل غيره؛ فيفتي به »؛ ولذلك « كان يرفع يديه عند الركوع، والرفع منه »؛ كما هو في السنة المتواترة عنه ﷺ، فلم يمنعه من العمل بها أن أئمته الثلاثة قالوا بخلافها، وذلك ما يجب أن يكون عليه كل مسلم - بشهادة الأئمة الأربعة وغيرهم؛ كما تقدم -.

وخلاصة القول: إنني أرجو أن لا يبادر أحد من المقلدين إلى الطعن في مشرب هذا الكتاب، وترك الاستفادة مما فيه من السنن النبوية بدعوى مخالفتها للمذهب؛ بل أرجو أن يتذكر ما أسلفناه من أقوال الأئمة في وجوب العمل بالسنة، وترك أقوالهم المخالفة لها، وليعلم أن الطعن في هذا المشرب؛ إنما هو

طعن في الإمام الذي يقلده أياً كان من الأئمة، فإنما أخذنا هذا المنهج منهم - كما سبق بيانه -، فمن أعرض عن الاهتداء بهم في هذا السبيل؛ فهو على خطر عظيم؛ لأنه يستلزم الإعراض عن السنة، وقد أمرنا عند الاختلاف بالرجوع إليها، والاعتماد عليها؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا مِنْ قَوْلِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥١-٥٢].

شبهات وجوابها:

ذلك ما كنت كتبت منذ عشر سنوات في مقدمة هذا الكتاب، وقد ظهر لنا في هذه البرهة أنه كان لها تأثير طيب في صفوف الشباب المؤمن؛ لإرشادهم إلى وجوب العودة في دينهم وعبادتهم إلى المنبع الصافي من الإسلام: الكتاب والسنة؛ فقد ازداد فيهم - والحمد لله - العاملون بالسنة، والمتعبدون بها، حتى صاروا معروفين بذلك؛ غير أنني لمست من بعضهم توقفاً عن الاندفاع إلى العمل بها، لا شكاً في وجوب ذلك - بعد ما سقنا من الآيات والأخبار عن الأئمة في الأمر بالرجوع إليها -؛ ولكن لشبهات يسمعونها من بعض المشايخ المقلدين؛ لذا رأيت أن أتعرض لذكرها، والرد عليها، لعل ذلك البعض يندفع بعد ذلك إلى العمل بالسنة مع العاملين بها؛ فيكون من الفرقة الناجية بإذن الله تعالى.

١- قال بعضهم:

« لا شك أن الرجوع إلى هدي نبينا ﷺ في شؤون ديننا أمر واجب، لا سيما فيما كان منها عبادة محضة، لا مجال للرأي والاجتهاد فيها؛ لأنها توقيفية؛ كالصلاة مثلاً، ولكننا لا نكاد نسمع أحداً من المشايخ المقلدين يأمر ذلك، بل نجدهم يقرون الاختلاف، ويزعمون أنه توسعة على الأمة، ويحتجون على ذلك بحديث - طالما كروره في مثل هذه المناسبة رادين به على أنصار السنة - : « اختلاف أمتي رحمة ».

فيبدو لنا أن هذا الحديث يخالف المنهج الذي تدعو إليه، وألفت كتابك هذا وغيره عليه، فما قولك في هذا الحديث؟ ».

والجواب من وجهين:

الأول: أن الحديث لا يصح؛ بل هو باطل لا أصل له؛ قال العلامة السبكي: « لم أفد له على سند صحيح، ولا ضعيف، ولا موضوع ».

قلت: وإنما روي بلفظ:

« ... اختلاف أصحابي لكم رحمة ». و:

« أصحابي كالنجوم، فبأيهم اقتديتم؛ اهتديتم ».

وكلاهما لا يصح: الأول: واه جداً، والآخر: موضوع. وقد حققت القول في ذلك كله في « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » (رقم ٥٨ و٥٩ و٦١).

الثاني: أن الحديث - مع ضعفه - مخالف للقرآن الكريم؛ فإن الآيات الواردة فيه - في النهي عن الاختلاف في الدين، والأمر بالاتفاق فيه - أشهر من أن تذكر، ولكن لا بأس من أن نسوق بعضها على سبيل المثال؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]. وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢]. وقال: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]. فإذا كان من رحم ربك لا يختلفون، وإنما يختلف أهل الباطل؛ فكيف يعقل أن يكون الاختلاف رحمة؟! فثبت أن هذا الحديث لا يصح؛ لا سنداً ولا متناً، وحينئذ يتبين بوضوح أنه لا يجوز اتخاذه شبهة للتوقف عن العمل بالكتاب والسنة، الذي أمر به الأئمة.

٢- وقال آخرون:

« إذا كان الاختلاف في الدين منهيّاً عنه؛ فماذا تقولون في اختلاف الصحابة، والأئمة من بعدهم؟ وهل ثمة فرق بين اختلافهم، واختلاف غيرهم من المتأخرين؟

فالجواب: نعم؛ هناك فرق كبير بين الاختلافين، ويظهر ذلك في شيئين:

الأول: سببه.

والآخر: أثره.

فأما اختلاف الصحابة؛ فإنما كان عن ضرورة واختلاف طبيعي منهم في الفهم؛ لا اختياراً منهم للخلاف، يضاف إلى ذلك أمور أخرى كانت في زمنهم، استلزمت اختلافهم، ثم زالت من بعدهم، ومثل هذا الاختلاف لا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

يمكن الخلاص منه كلياً، ولا يلحق أهله الذم الوارد في الآيات السابقة، وما في معناها؛ لعدم تحقق شرط المؤاخذة، وهو القصد، أو الإصرار عليه.

وأما الاختلاف القائم بين المقلدة؛ فلا عذر لهم فيه غالباً؛ فإن بعضهم قد تبين له الحجة من الكتاب والسنة، وأنها تؤيد المذهب الآخر الذي لا يتمذهب به عادة، فيدعها لا لشيء؛ إلا لأنها خلاف مذهبه، فكأن المذهب عنده هو الأصل، أو هو الدين الذي جاء به محمد ﷺ، والمذهب الآخر هو دين آخر منسوخ!

وآخرون منهم على التقيض من ذلك؛ فإنهم يرون هذه المذاهب -على ما بينها من اختلاف واسع - كشرائع متعددة؛ كما صرح بذلك بعض متأخريهم:

« لا حرج على المسلم أن يأخذ من أيها ما شاء، ويدع ما شاء، إذ الكل شرع! »

وقد يحتج هؤلاء، وهؤلاء على بقائهم في الاختلاف بذلك الحديث الباطل: « اختلاف أمتي رحمة » وكثيراً ما سمعناهم يستدلون به على ذلك!

ويعلل بعضهم هذا الحديث، ويوجهونه بقولهم:

« إن الاختلاف إنما كان رحمة؛ لأن فيه توسعة على الأمة! »

ومع أن هذا التعليل مخالف لصريح الآيات المتقدمة، وفحوى كلمات الأئمة السابقة؛ فقد جاء النص عن بعضهم برده، قال ابن القاسم:

« سمعت مالكا والليث يقولان في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ: ليس كما قال ناس: « فيه توسعة »؛ ليس كذلك، إنما هو خطأ وصواب. »

وقال أشهب:

« سئل مالك عمن أخذ بحديث حدثه ثقة عن أصحاب رسول الله ﷺ؛ أترأه من ذلك في سعة؟ فقال:

لا والله! حتى يصيب الحق، ما الحق إلا واحد، قولان مختلفان يكونان صواباً جميعاً؟! ما الحق والصواب إلا واحد.»

وقال المزني صاحب الإمام الشافعي:

« وقد اختلف أصحاب رسول الله ﷺ؛ فخطأ بعضهم بعضاً، ونظر بعضهم في أقاويل بعض وتعقبها، ولو كان قولهم كله صواباً عندهم؛ لما فعلوا ذلك، وغضب عمر بن الخطاب من اختلاف أبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد؛ إذ قال أبي:

إن الصلاة في الثوب الواحد حسن جميل. وقال ابن مسعود:

إنما كان ذلك والثياب قليلة. فخرج عمر مغضباً، فقال:

اختلف رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ ممن ينظر إليه، ويؤخذ عنه! وقد صدق أبي، ولم يأل ابن مسعود، ولكني لا أسمع أحداً يختلف فيه بعد مقامي هذا؛ إلا فعلت به كذا وكذا.»

وقال الإمام المزني أيضاً:

« يقال لمن جوز الاختلاف، وزعم أن العالمين إذا اجتهدا في الحادثة؛ فقال أحدهما حلال، والآخر: حرام. أن كل واحد منهما في اجتهاده مصيب الحق:

أبأصلٍ قلت هذا، أم بقياس؟ فإن قال: بأصل. قيل له:

كيف يكون أصلاً، والكتاب ينفي الاختلاف؟! وإن قلت: بقياس. قيل:
كيف تكون الأصول تنفي الخلاف، ويجوز لك أن تقيس عليها جواز
الخلاف؟! هذا ما لا يجوزه عاقل؛ فضلاً عن عالم..

فإن قال قائل: يخالف ما ذكرته عن الإمام مالك أن الحق واحد لا يتعدد ما
جاء في كتاب «المدخل الفقهي» للأستاذ الزرقا (١/٨٩):

« ولقد هم أبو جعفر المنصور، ثم الرشيد من بعده أن يختارا مذهب الإمام
مالك وكتابه «الموطأ» قانوناً قضائياً للدولة العباسية، فنهاهما مالك عن ذلك
وقال:

«إن أصحاب رسول الله ﷺ اختلفوا في الفروع، وتفرقوا في البلدان، وكل
مصيب».

وأقول: إن هذه القصة معروفة مشهورة عن الإمام مالك رحمه الله، لكن
قوله في آخرها:

« وكل مصيب ». مما لا أعلم له أصلاً في شيء من الروايات، والمصادر
التي وقفت عليها، اللهم! إلا رواية واحدة أخرجها أبو نعيم في «الحلية»
(٦/٣٣٢) بإسناد فيه المقدم بن داود، وهو: ممن أوردتهم الذهبي في «
الضعفاء»، ومع ذلك فإن لفظها:

« وكل عند نفسه مصيب ». فقوله:

« عند نفسه ». يدل على أن رواية «المدخل» مدخولة، وكيف لا تكون

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

كذلك؛ وهي مخالفة لما رواه الثقات عن الإمام مالك أن الحق واحد لا يتعدد؛ كما سبق بيانه؟! وعلى هذا كل الأئمة من الصحابة، والتابعين، والأئمة الأربعة المجتهدين وغيرهم.

قال ابن عبد البر (٢/٨٨):

« ولو كان الصواب في وجهين متدافعين؛ ما خطأ السلف بعضهم بعضاً في اجتهادهم، وقضائهم، وفتواهم، والنظر يأبى أن يكون الشيء - وضده صواباً كله، ولقد أحسن من قال:

إثبات ضدين معاً في حال أقبح ما يأتي من المحال

فإن قيل: إذا ثبت أن هذه الرواية باطلة عن الإمام؛ فلماذا أبى الإمام على المنصور أن يجمع الناس على كتابه «الموطأ»، ولم يجبه إلى ذلك؟

فأقول: أحسن ما وقفت عليه من الرواية ما ذكره الحافظ ابن كثير في «شرح اختصار علوم الحديث» (ص ٣١)، وهو أن الإمام مالكا قال:

« إن الناس قد جمعوا واطلعوا على أشياء لم نطلع عليها ».

وذلك من تمام علمه وإنصافه؛ كما قال ابن كثير رحمه الله تعالى.

فثبت أن الخلاف شر كله، وليس رحمة، ولكن منه ما يؤخذ عليه الإنسان؛ كخلاف المتعصبة للمذاهب، ومنه ما لا يؤخذ عليه؛ كخلاف الصحابة ومن تابعهم من الأئمة؛ حشرنا الله في زمرةهم ووقفنا لاتباعهم.

وخلاصته:

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

إن الصحابة اختلفوا اضطراباً، ولكنهم كانوا ينكرون الاختلاف، ويفرون منه ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً.

وأما المقلدة- فمع إمكانهم الخلاص منه، ولو في قسم كبير منه-؛ فلا يتفقون، ولا يسعون إليه؛ بل يقرونه، فشتان إذن بين الاختلافين.

ذلك هو الفرق من جهة السبب.

وأما الفرق من جهة الأثر؛ فهو أوضح؛ وذلك أن الصحابة رضي الله عنهم- مع اختلافهم المعروف في الفروع- كانوا محافظين أشد المحافظة على مظهر الوحدة، بعيدين كل البعد عما يفرق الكلمة، ويصدع الصفوف؛ فقد كان فيهم- مثلاً- من يرى مشروعية الجهر بالبسملة، ومن يرى عدم مشروعيتها، وكان فيهم من يرى استحباب رفع اليدين، ومن لا يراه، وفيهم من يرى نقض الوضوء بمس المرأة، ومن لا يراه؛ ومع ذلك؛ فقد كانوا يصلون جميعاً وراء إمام واحد، ولا يستنكف أحد منهم عن الصلاة وراء الإمام لخلاف مذهبي.

وأما المقلدون؛ فاختلفوا فهم على النقيض من ذلك تماماً؛ فقد كان من آثاره أن تفرق المسلمون في أعظم ركن بعد الشهادتين؛ ألا وهو الصلاة، فهم يأبون أن يصلوا جميعاً وراء إمام واحد، بحجة أن صلاة الإمام باطلة، أو مكروهة على الأقل بالنسبة إلى المخالف له في مذهبه، وقد سمعنا ذلك، ورأيناه كما رأه غيرنا، كيف لا؛ وقد نصت كتب بعض المذاهب المشهورة اليوم على الكراهة، أو البطلان؟! وكان من نتيجة ذلك أن تجد أربعة محاريب في المسجد الجامع، يصلي فيها أئمة أربعة متعاقبين، وتجد أناساً ينتظرون إمامهم

بينما الإمام الآخر قائم يصلي!

بل لقد وصل الخلاف إلى ما هو أشد من ذلك عند بعض المقلدين؛ مثاله منع التزاوج بين الحنفي والشافعية، ثم صدرت فتوى من بعض المشهورين عند الحنفية- وهو الملقب ب: (مفتي الثقلين)-؛ فأجاز تزوج الحنفي بالشافعية، وعلل ذلك بقوله:

« تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب »! ومفهوم ذلك- ومفاهيم الكتب معتبرة عندهم- أنه لا يجوز العكس، وهو تزوج الشافعي بالحنفية؛ كما لا يجوز تزوج الكتابي بالمسلمة!!

هذان مثالان من أمثلة كثيرة، توضح للعاقل الأثر السيء الذي كان نتيجة اختلاف المتأخرين وإصرارهم عليه؛ بخلاف السلف، فلم يكن له أي أثر سيء في الأمة؛ ولذلك فهم في منجاة من أن تشملهم آيات النهي عن التفرق في الدين؛ بخلاف المتأخرين. هداانا الله جميعاً إلى صراطه المستقيم.

وليت أن اختلافهم المذكور انحصر- ضرره فيما بينهم، ولم يتعد إلى غيرهم من أمة الدعوة، إذن؛ لهان الخطب بعض الشيء، ولكنه- ويا للأسف!- تجاوزهم إلى غيرهم من الكفار في كثير من البلاد والأقطار، فصدوهم بسبب اختلافهم عن الدخول في دين الله أفواجاً! جاء في كتاب «ظلام من الغرب» للأستاذ الفاضل محمد الغزالي (ص ٢٠٠) ما نصه:

« حدث في المؤتمر الذي عقد في جامعة «برينستون» بأمريكا أن أثار أحد المتحدثين سؤالاً- كثيراً ما يثار في أوساط المستشرقين، والمهتمين بالنواحي

الإسلامية-؛ قال:

بأي التعاليم يتقدم المسلمون إلى العالم؛ ليحددوا الإسلام الذي يدعون إليه؟

أبتعاليم الإسلام كما يفهمها السنيون؟ أم بالتعاليم التي يفهمها الشيعة من إمامية، أو زيدية؟

ثم إن كلاً من هؤلاء وأولئك مختلفون فيما بينهم.

وقد يفكر فريق منهم في مسألة ما تفكيراً تقدماً محدوداً، بينما يفكر آخرون تفكيراً قديماً مترمماً.

والخلاصة؛ أن الداعين إلى الإسلام يتركون المدعويين إليه في حيرة؛ لأنهم هم أنفسهم في حيرة».

وفي مقدمة رسالة «هدية السلطان إلى مسلمي بلاد جابان» للعلامة محمد سلطان المعصومي رحمه الله تعالى:

«إنه كان ورد علي سؤال من مسلمي بلاد جابان-يعني: اليابان- من بلدة (طوكيو) و(أوصاكا) في الشرق الأقصى، حاصله:

ما حقيقة دين الإسلام؟ ثم ما معنى المذهب؟ وهل يلزم من تشرف بدين الإسلام أن يتمذهب على أحد المذاهب الأربعة؟ أي: أن يكون مالكيّاً، أو حنفيّاً، أو شافعيّاً، أو غيرها، أو لا يلزم؟

لأنه قد وقع هنا اختلاف عظيم، ونزاع وخيم؛ حينما أراد عدة أنفار من

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

متنوري الأفكار من رجال (يابونيا) أن يدخلوا في دين الإسلام، ويتشرفوا بشرف الإيمان، فعرضوا ذلك على جمعية المسلمين الكائنة في (طوكيو). فقال جمع من أهل الهند:

ينبغي أن يختاروا مذهب الإمام أبي حنيفة؛ لأنه سراج الأمة.

وقال جمع من أهل أندونيسيا (جاوا):

يلزم أن يكون شافعيًا! فلما سمع الجابانيون كلامهم؛ تعجبوا جداً، وتحيروا فيما قصدوا، وصارت مسألة المذاهب سداً في سبيل إسلامهم!.

٣- ويزعم آخرون أن معنى هذا الذي تدعون إليه من الاتباع للسنة، وعدم الأخذ بأقوال الأئمة المخالفة لها؛ ترك الأخذ بأقوالهم مطلقاً، والاستفادة من اجتهاداتهم وآرائهم.

فأقول: إن هذا الزعم أبعد ما يكون عن الصواب؛ بل هو باطل ظاهر البطلان، كما يبدو ذلك جلياً من الكلمات السابقة؛ فإنها كلها تدل على خلافه، وأن كل الذي ندعو إليه إنما هو ترك اتخاذ المذاهب ديناً، ونصبها مكان الكتاب والسنة؛ بحيث يكون الرجوع إليها عند التنازع، أو عند إرادة استنباط أحكام جديدة لحوادث طارئة؛ كما يفعل متفقهة هذا الزمان، وعليه وضعوا الأحكام الجديدة للأحوال الشخصية، والنكاح والطلاق، وغيرها؛ دون أن يرجعوا فيها إلى الكتاب والسنة، ليعرفوا الصواب منها من الخطأ، والحق من الباطل، وإنما على طريقة: «اختلافهم رحمة!» وتتبع الرخص، والتيسير، أو المصلحة-زعموا-، وما أحسن قول سليمان التيمي رحمه الله

تعالى:

« إن أخذت برخصة كل عالم؛ اجتمع فيك الشر كله ».

رواه ابن عبد البر (٢/ ٩١-٩٢)، وقال عقبه:

« هذا إجماع لا أعلم فيه خلافاً ».

فهذا الذي ننكره، وهو وفق الإجماع- كما ترى-.

وأما الرجوع إلى أقوالهم، والاستفادة منها، والاستعانة بها على تفهم وجه الحق فيما اختلفوا فيه، مما ليس عليه نص في الكتاب والسنة، أو ما كان منها بحاجة إلى توضيح؛ فأمر لا ننكره، بل نأمر به، ونحض عليه؛ لأن الفائدة منه مرجوة لمن سلك سبيل الاهتداء بالكتاب والسنة.

قال العلامة ابن عبد البر رحمه الله تعالى (٢/ ١٧٢):

« فعليك يا أخي! بحفظ الأصول والعناية بها، واعلم أن من عني بحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن، ونظر في أقاويل الفقهاء- فجعله عوناً له على اجتهاده، ومفتاحاً لطرائق النظر، وتفسيراً لجمل السنن المحتملة للمعاني-، ولم يقلد أحداً منهم تقليد السنن، التي يجب الانقياد إليها على كل حال دون نظر، ولم يرح نفسه مما أخذ العلماء به أنفسهم من حفظ السنن وتدبرها، واقتدى بهم في البحث والتفهم والنظر، وشكر لهم سعيهم فيما أفادوه ونبهوا عليه، وحمدهم على صوابهم الذي هو أكثر أقوالهم، ولم يبرئهم من الزلل؛ كما لم يبرئوا أنفسهم منه؛ فهذا هو الطالب المتمسك بما عليه السلف الصالح، وهو المصيب لحظه، والمعاین لرشده، والمتبع لسنة نبيه ﷺ

وهدي صحابته رضي الله عنهم.

ومن أعف نفسه من النظر، وأضرب عما ذكرنا، وعارض السنن برأيه، ورام أن يردّها إلى مبلغ نظره؛ فهو ضال مضل، ومن جهل ذلك كله أيضاً، وتقحم في الفتوى بلا علم؛ فهو أشد عمى، وأضل سبيلاً».

فهذا الحق ليس به خفاء فدعني من بنيات الطريق

٤- ثم إن هناك وهماً شائعاً عند بعض المقلدين، يصدّهم عن اتباع السنة، التي تبين لهم أن المذاهب على خلافها، وهو ظنهم أن اتباع السنة يستلزم تخطئة صاحب المذهب، والتخطئة معناها عندهم: الطعن في الإمام، ولما كان الطعن في فرد من أفراد المسلمين لا يجوز؛ فكيف في إمام من أئمتهم؟!

والجواب: أن هذا المعنى باطل؛ وسببه الانصراف عن التفقه في السنة، وإلا؛ فكيف يقول ذلك المعنى مسلم عاقل؟! ورسوله ﷺ هو القائل:

« إذا حكم الحاكم، فاجتهد، فأصاب؛ فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، فأخطأ؛ فله أجر واحد».

فهذا الحديث يرد ذلك المعنى، ويبين بوضوح لا غموض فيه أن قول القائل: (أخطأ فلان) معناه في الشرع: (أثيب فلان أجراً واحداً)، فإذا كان مأجوراً في رأي من خطأه، فكيف يتوهم من تخطئته إياه الطعن فيه؟! لا شك أن هذا التوهم أمر باطل، يجب على كل من قام به أن يرجع عنه، وإلا؛ فهو الذي يطعن في المسلمين، وليس في فرد عادي منهم، بل في كبار أئمتهم؛ من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة المجتهدين وغيرهم، فإننا نعلم

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

يقيناً أن هؤلاء الأجلّة كان يُحطّى بعضهم بعضاً، ويرد بعضهم على بعض، فيقول عاقل: إن بعضهم كان يطعن في بعض. بل لقد صح أن رسول الله ﷺ خطأ أبا بكر رضي الله عنه في تأويله لرؤيا كان رآها رجل، فقال ﷺ له:

« أصبت بعضاً، وأخطأ بعضاً » فهل طعن ﷺ في أبي بكر بهذه الكلمة؟!

ومن عجيب تأثير هذا الوهم على أصحابه؛ أنه يصدّهم عن اتباع السنة المخالفة لمذهبهم؛ لأن أتباعهم إياها معناه عندهم: الطعن في الإمام، وأما أتباعهم إياه - ولو في خلاف السنة - فمعناه احترامه: وتعظيمه! ولذلك فهم يصرون على تقليده؛ فراراً من الطعن الموهوم.

ولقد نسي هؤلاء - ولا أقول: تناسوا - أنهم بسبب هذا الوهم؛ وقعوا فيما هو شر مما منه فروا، فإنه لو قال لهم قائل: إذا كان الاتباع يدل على احترام المتبوع، ومخالفته تدل على الطعن فيه؛ فكيف أجزتم لأنفسكم مخالفة سنة النبي ﷺ، وترك اتباعها إلى اتباع إمام المذهب في خلاف السنة، وهو غير معصوم، والطعن فيه ليس كفرًا؟! فلئن كان عندكم مخالفة الإمام تعتبر طعناً فيه؛ فمخالفة الرسول ﷺ أظهر في كونها طعناً فيه؛ بل ذلك هو الكفر بعينه - والعياذ بالله منه - . لو قال لهم ذلك قائل؛ لم يستطيعوا عليه جواباً؛ اللهم! إلا كلمة واحدة - طالما سمعناها من بعضهم - وهي قولهم: إنما تركنا السنة؛ ثقة منا بإمام المذهب، وأنه أعلم بالسنة منا.

وجوابنا على هذه الكلمة من وجوه يطول الكلام عليها في هذه المقدمة؛ ولذلك فإني أقصر على وجه واحد منها، وهو جواب فاصل بإذن الله، فأقول:

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— (التعصب المذهبي)

ليس إمام مذهبكم فقط هو أعلم منكم بالسنة؛ بل هناك عشرات؛ بل مئات الأئمة هم أعلم أيضاً منكم بالسنة، فإذا جاءت السنة الصحيحة على خلاف مذهبكم - وكان قد أخذ بها أحد من أولئك الأئمة -؛ فالأخذ بها - والحالة هذه - حتم لازم عندكم؛ لأن كلمتكم المذكورة لا تنفق هنا، فإن مخالفتكم سيقول لكم معارضاً: إنما أخذنا بهذه السنة؛ ثقة منا بالإمام الذي أخذ بها؛ فاتباعه أولى من اتباع الإمام الذي خالفها. وهذا بين لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى.

ولذلك؛ فإني أستطيع أن أقول:

إن كتابنا هذا لما جمع السنن الثابتة عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صفة صلاته؛ فلا عذر لأحد في ترك العمل بها؛ لأنه ليس فيه ما اتفق العلماء على تركه - حاشاهم من ذلك -؛ بل ما من مسألة وردت فيه؛ إلا وقد قال بها طائفة منهم، ومن لم يقل بها؛ فهو معذور، ومأجور أجراً واحداً؛ لأنه لم يرد إليه النص بها إطلاقاً، أو ورد لكن بطريق لا تقوم عنده به الحجة، أو لغير ذلك من الأعذار المعروفة لدى العلماء.

وأما من ثبت النص عنده من بعده؛ فلا عذر له في تقليده؛ بل الواجب اتباع النص المعصوم، وذلك هو المقصود من هذه المقدمة، والله عز وجل يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤].

والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل، وهو نعم المولى ونعم النصير. وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

صفة صلاة النبي (١/٢١-٥٢) مع تصرف بحذف الحواشي

هل القول باتباع الكتاب والسنة يعني أن المذاهب مُطَّرحة؟

السؤال: بالنسبة للمذاهب هل القول باتباع الكتاب والسنة يعني: القول بأن المذهب يطرح؟

الشيخ: إذا كان المقصود بالمذهب يطرح ككل فهذا غير ممكن، وهذا له صلة بجوابي السابق، أن أكبر عالم لا بد له من أن يُقلد من هو أعلم منه، أما إذا كان المقصود بأنه يطرح بعض المسائل التي تبناها من هذا المذهب حينما تبين له أن الصواب في المذهب الآخر، هنا يأتي قولنا: لا يجوز التدين به، التمدد أو بتقليد مذهب، لأن هذا أمر لم يفرضه الله تبارك وتعالى على أحد من الناس أن يقلد شخصاً أو إماماً أو جماعة بأعيانهم، وهذا صريح في كتاب الله عز وجل، وفي سنة رسول الله ﷺ، كقوله تعالى مثلاً: ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، أسألوا أهل الذكر، أهل الذكر هم بلا شك أهل القرآن، وليس المقصود هنا بالذكر هو أن يقولوا: سبحان الله والحمد لله، الذي يشترك فيه عامة الناس عالمهم وتابعهم وجاهلهم، إنما هذه الآية تفسر. بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] الذكر المعرف في هذه الآية، والتي لا يمكن تفسيرها بالتسييح والتكبير والتحميد

ونحو ذلك من الأذكار، هو عينه المقصود بالآية السابقة: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فهذا واجب من لا يعلم، وهنا في الواقع هذه الآية تضع منهجاً للمسلمين جميعاً عالمهم وجاهلهم، يوجب على هؤلاء ما لا يوجب على هؤلاء، ويوجب على هؤلاء ما لا يوجب على هؤلاء، يوجب على من لا يعلم أن يسأل أهل العلم، ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ويوجب على هؤلاء أن يجيبوا وأن لا يكتموا العلم، كما جاء في الحديث الصحيح: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار» فقوله تعالى: أهل الذكر، يعني: أهل العلم بكتاب الله، وبالتالي بيان رسول الله ﷺ الذي ذكر في الآية السابقة: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] لتبين للناس ما نزل إليهم هذا البيان هو سنة الرسول عليه السلام، ولذلك فيجب على كل مسلم أن يتلقى القرآن مع بيانه، أي: أن يتلقى القرآن مع سنة الرسول عليه الصلاة والسلام؛ لأن هذه السنة هي بيان القرآن الذي أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بالآية السابقة أن يقوم بهذا الواجب ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

لهذا قال عليه الصلاة والسلام مبيناً وجوب التمسك بالقرآن وبيانه: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض».

فإذا: أنت عالم فيجب عليك أن تتبع العلم، وهو: قال الله، قال رسول الله، أنت جاهل عليك أن تسأل أهل العلم، فهم أهل ذكر ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] من أجل هذا يحرم على من ليس عالماً أن يفتي

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

الناس بغير علم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُورًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وكما جاء في الحديث في سنن أبي داود وغيره: أن النبي ﷺ أرسل سرية فجرح فيها رجل، فلما أصبح الصباح وجد نفسه جنباً، وهو يعلم أنه يجب عليه الغسل، لكن عليه جراحات كثيرة، فسأل من حوله: هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل لما به من جراحات؟

قالوا: لا، لا بد لك من الغسل، فاغتسل فمات، فلما بلغ خبره رسول الله ﷺ دعا على الذين أفتوه وكانوا سبب موته بقوله: «قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جهلوا، وإنما شفاء العي السؤال» ففي هذا الحديث وجوب سؤال غير العالم العالم، وتحريم إفتاء غير العلماء، الذين أفتوه بوجوب الاغتسال مع وجود جراحات في بدنه كانوا غير علماء، فكان من الواجب عليهم أن يعودوا إلى علمائهم في تلك السرية، فيسألوهم حتى ما يقعوا في مثل هذه الفتوى القاتلة: «قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جهلوا، وإنما شفاء العي السؤال».

إذاً: نحن نفرق بين أن يتدين المسلم باتباع مذهب من ألفه إلى يائه، لا يخرج عنه قيد شعرة، وكأنما هو كتاب الله وحديث رسول الله ﷺ الذي يجب الاستسلام له بالكلية، ليس الأمر كذلك، لأن المذهب أي مذهب اليوم عليه المسلمون هو أولاً ابتداء اجتهاد إمام من أئمة المسلمين، وانتهاء دخل في هذا المذهب مئات بل ألوف الآراء والأقوال للذين ينتمون إلى الإمام، فالمسائل الموجودة الآن في كل مذهب ليس كما يتوهم كثير من الناس أن هذه المسائل كلها صدرت ونبتت من نفس الإمام، لا، أصول هذه المسائل وأمهاها هي من

الإمام سواء كان أبا حنيفة أو مالكا أو الشافعي أو أحمد، لكن مع الزمن توسعت هذه المسائل كثيراً جداً، ولذلك فإذا خرج أحد المتمسكين بمذهب ما عن مسألة ما اتباعاً لحديث ما أو آية ما لا يكون في ذلك أولاً خالف الإمام ضرورة، يمكن يكون خالف من جاء بعد الإمام بمئات السنين.

ثم لو فرض أنه خالف الإمام فهو خالف الإمام الدون لاتباع الإمام الأعلى الذي ليس بعده اتباع ألا وهو رسول الله ﷺ، ولذلك فما أجمل كلام أحد علماء الحنفية الهنود وهو أبو الحسنات اللكنوي، لما ترجم لأحد تلامذة لتلميذ من تلامذة أبي يوسف تلميذ أبي حنيفة، وهو عصام البلخي، هو حنفي تلميذ أبي يوسف الذي هو تلميذ الإمام أبي حنيفة، يقول: كان يرفع يديه في الصلاة، عصام البلخي تلميذ أبي يوسف الذي هو تلميذ أبي حنيفة كان يرفع يديه في الصلاة، يعني: عند الركوع والرفع منه، وهذا مكروه تحريماً عند الحنفية، فيعلق صاحب الكتاب أبو الحسنات اللكنوي فيقول ونعم ما يقول، قال: ومنه نأخذ أن الحنفي إذا ترك مسألة من مسائل إمامه اتباعاً للدليل لم يخرج بذلك عن التقليد، بل هو لا يزال في رقة التقليد في صورة ترك التقليد. كلام شويه من كلام الفقهاء صعب فهمه، لكن هو واضح جداً، لا يزال في رقة التقليد في صورة ترك التقليد.

يشير أن هناك تقليدين: تقليد في الأصول وتقليد في الفروع، من الأصول قول الأئمة كلهم: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإذا جاءكم الحديث عني خلاف قول رسول الله ﷺ فخذوا به واضربوا بقولي عرض الحائط، هذا شأن كل مسلم، هذه القاعدة: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» حينما رفع عصام

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

البلخي يديه، فهو أخذ بالأحاديث التي أبلغها الإمام الحافظ الزيلعي الحنفي نحو خمسة عشر. حديثاً، عن خمسة عشر. صحابياً أن الرسول كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه، لما فعل هذا عصام البلخي وخالف إمامه في هذا الفرع فهو ترك تقليده في الفرع، لكنه لا يزال مقلداً في الأصل، ولذلك قال أنه عصام هذا لما رفع يديه ما خرج عن التقليد، وإن كان هو لا يزال في رقة التقليد، هذا هو الأصل، في صورة ترك التقليد أي: في الفرع، هذا هو موقف العلماء، أنهم لا يعرضون عن السنة من أجل أقوال أئمة، ولا أيضاً يعرضون عن أقوال الأئمة كلها إذا لم تخالف السنة، بل كما قلنا آنفاً أن من لا علم عنده عليه تقليد من كان عنده علم، إلا في مخالفة السنة.

(الهدى والنور / ٣٩ / ٢٨ : ٨ : ..)



**ما الجواب على من يقول: إن الأئمة
هم القرون الأولى فوجب اتباعهم**

السؤال: بعض المشايخ يردوا علينا، قالوا: إن الأئمة هم القرون الأولى، فوجب علينا اتباعهم.

الشيخ: بدليل؟

مداخلة: ...

الشيخ: معليش هذا مذهب في التاريخ، أبو حنيفة تابعي على قول بعضهم، ويقيناً من أتباع التابعين، فهو من السلف الصالح، لكن ما الدليل أنه يجب اتباعه بعينه، ولماذا لا يكون اتباع أبو بكر مثلاً وعمر كما قلنا آنفاً؟

مداخلة: يقول لك: أبو بكر ما عنده مؤلفات ولا عمر.

الشيخ: ولا أبو حنيفة له مؤلفات حقيقة، لكن له أتباع، ترى أبو بكر ليس له أتباع؟!!!

ثم إذا فرضنا ما له أتباع هذه مصيبة الدهر، أفضل إنسان بعد رسول الله ليس له أتباع، ثم من يأتي بعده على رأسنا وعيننا: عالم صالح تقي ورع.. إلخ، لكن لماذا ذاك الأفضل لا يكون له أتباع؟ وهذا مفضول بالنسبة لي أن يكون له

أتباع، معناه أننا قلبنا الحقيقة.

المهم أن المسألة فيها الحقيقة صعوبة بالغة جداً من الناحية الدينية ومن الناحية العلمية، ربنا يقول: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥] فقول من يقول كذا أي شيء كان، هذا أولاً ليس مما أنزل علينا، فضلاً عن أن يكون أحسن ما أنزل إلينا، واضح هذا؟

ثم لو أن الأئمة كانوا متفقين على رأي واحد في كل مسألة وجاء إنسان قميء يعني: لا قيمة له، بده يأتي إلينا بفهم يخالف هؤلاء الأئمة، هذا نرفضه، لكن إذا اتبعنا واحداً منهم مع وجود آخر يخالفه في رأيه، فمن الذي نتبعه حين ذاك؟ نعم صريح كتاب الله عز وجل الذي نزل لحل مشاكل الناس، لحل الخلافات بينهم، فهو يقول: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

الآن نأخذ مسألة كثيرة الوقوع، وكثيراً ما نسأل عنها: ربما يكون في الحاضرين من يخطر في باله إن ما خطر له الآن، يخطر في باله في غير هذا الزمان، لأنه مسألة كما يقول الفقهاء: تكثر بها بلوى بلوى، هو مثلاً يأخذ حاجة من زوجته من امرأة غريبة عنه، فمس يدها، وهو متوضى انتقض وضوءه أم لا؟ من نتبع الآن أبو حنيفة يقول: ما انتقض، الشافعي يقول: انتقض مطلقاً، مالك يقول: إن كان اللمس بشهوة انتقض وإلا فلا، هات نرى هؤلاء الجماعة الذين يقولوا: لازم نتبع الأئمة، هل أنت تستطيع أن تتبع الأئمة الثلاثة هؤلاء في هذه الأقوال المتناقضة؟ لا يمكن، إذًا: ما العمل؟ كل واحد الآن سيقول: إمامي، الحنفي راح يقول: إمامي الله يرضى عنه، المالكي راح

يقول: إمامي الله يرضى عليه، والشافعي سيقول: إمامي الله يرضى عنه، ونحن نقول: رضي الله عن الجميع، لكن لا يمكننا أن نتبع الجميع، فإذا: الدعاة إلى التمسك بالمذهب لا أحد يستطيع أن يقول بالتمسك على إطلاقه، وأنا أتحدى أي إنسان إن كان عالماً كبيراً كبيراً جداً يتمذهب بمذهب من هذه المذاهب، أو طويلاً أتحداهم جميعاً أن يوجد فيهم رجل حنفي قح، حنفي يعني بالمائة مائة، مالكي مائة بالمائة، شافعي مائة بالمائة، حنبلي...، مستحيل هذا، لا وجود له في الدنيا أبداً.

إذاً: نفترض الآن: حنفي خالف مذهبه في المائة واحد شو، الفرق بينه وبين الذي خالف الحنفي اثنين في المائة؟ ليس هناك فرق، لأنه علة الحض على التمسك بما عليه الشرع... هو أن هذا إمام أفقه منه وأعلم منه، هذه دعوة صريحة، لكن ما لك أنت خالفته في هذه المسألة، هل يعني مخالفتك له بهذه المسألة أنك أنت أصبحت أعلم منه؟ لا أحد يقول بهذا أبداً.

وحينئذٍ نفس الجواب بالنسبة للذي خالف الإمام بمسألتين أو ثلاثة أو خمسة، هم يتوهمون وهماً لو خضعوا للبحث العلمي المحض لتبين لهم أنهم واهمون، يتوهمون أن من يدعو الناس إلى اتباع الكتاب والسنة وعلى الطريقة العادلة المنصفة التي قلناها آنفاً أن هذا فيه حط من قيمة الأئمة، ما فيه حط لقيمة الأئمة، لماذا؟ نحن نقول: أنهم أعلم وأفقه وأقرب طبقة، وهذا أمر ظاهر جلي، لكن العصمة للرسول عليه السلام فقط دون سائر الناس جميعاً، فنحن حبننا للأئمة ما لازم يحملنا على أن نقلل من قيمة أتباعنا للرسول عليه السلام في سبيل حبننا للعلم، وإلا سيصيبنا ما أصاب الشيعة، فالشيعة ماذا فعلوا؟

نسوا الرسول عليه السلام، علي عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام، أما الرسول عليه السلام فقلما يذكر، وإن ذكر فمن طريق من أهل البيت فقط، أما الأئوف المؤلفة من الصحابة وعلى رأسهم أبو بكر وعمر فلا قيمة لهم، نحن تجاوزنا الشيعة حينما لا نقول: قال رسول الله، وإنما المذهب هكذا، المذهب هكذا، سبحان الله! لماذا هذا الجمود؟ احتراماً للأئمة، ترى هل احترمتنا الرسول عليه السلام حينما أعرضنا عن العمل بسنته؟

المشكلة عميقة ووسيلة جداً، اليوم خذ أي عالم من هؤلاء الذين يحترمون المذاهب أو يحترمون العلم احتراماً لفظياً، وليس احتراماً حقيقياً، لأن الاحترام الحقيقي لا يأتي بمخالفتهم في الأصول وتقليدهم في الفروع، هو يقول لك: إذا صح الحديث فهو مذهبي، فأنت تخالفه في عشرات الأحاديث لا تأخذ بها؛ لأن الإمام قال بخلافها، هو لما قال بخلافها له عذره بلا شك، وهو ماجور على كل حال، لكن أنت ما عذرك؟ عذره أنه حنفي، وذاك عذره أنه مالكي، وهكذا، أين في كتاب الله أن هذا عذر يبرر له أن لا يسلم لرسوله تسليمًا ﴿فَمَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] لهذا نعتقد جازمين ومستعدين أن نتفاهم مع أي شخص يريد الوصول إلى الحق وبالحكمة والموعظة الحسنة.

وصل الأمر إلى أنه لم يبق أي صلة بين المقلدين وبين سيد الأنبياء والمرسلين، ودليل إذا قلت له: صف لنا صفة صلاة الرسول؟ الصلاة التي يصلحها خمس مرات ما يستطيع أن يصفها لك، لأنه يستطيع أن يصف لك

صلاة إمامه، وهناك ستجد بوناً شاسعاً بين هذا الذي يصلي على مذهب إمام وبين هذا الذي يصلي على مذهب إمام آخر، ومذهب الرسول عليه السلام أين هو؟! أصبح في خبر كان.

أنا يؤسفني أن أذكر قصة وإن كنت أعتقد أنها غير واقعية، لكن حسبنا لنعرف ما فعل التمذهب أن يوجد هذا الكتاب وفيه القصة الآتية مطبوعاً ومنشوراً بين المسلمين، القصة التي فيها أنا لا أؤمن بصحتها، لكنها ذكرت على أنها صحيحة وواقعة، وأنها كانت سبباً قوياً لتبني أحد ولاة مصر. الشيعة المذهب الحنفي على المذهب الشافعي، ... الحكاية، ما هي؟

صوروا رجلاً في كتب التاريخ من أمراء مصر. في هذا التاريخ الإسلامي الطويل، أنه كان شيعياً فلسبب حكمه في مصر. وكونهم من أهل السنة اتصلوا به وبلغوه المذهب السني إلخ، لكن هو قال لم: أنا شايف فيه مذاهب عندكم، في المذهب الشافعي والحنفي إلخ، ولذلك أنا أريد أن أدخل في المذهب السني على بصيرة، فما هي المذاهب المنتشرة عندكم؟ قالوا: الحنفي والشافعي، قال: هاتوا عالمين كل منهما يمثل مذهبه، واحد حنفي وواحد شافعي، فأتي بهم، قال لهما: أريد من كل منكما أن يصلي أمامي صلاة مذهبه، حتى أنا أشوف أي صلاة أنسب فأتبني ذاك المذهب الذي يصف هذه الصلاة، قال- وهنا تبدأ المشكلة-، قال: جاء الحنفي والقضية كما يقولوا عندنا في الشام قضية محبوكة، يعني: رواية، أتى بجلد كلب ذُكِّيَ أي: ذبح، غير مدبوغ، فتلبس به، فهجم الذباب عليه، جلد الكلب المدبوح مذكى في المذهب الحنفي تذكيتة تطهره، عند الأئمة الآخرين لا بد من دبغه، وهذا ليس عندهم

جميعاً أيضاً، المهم وضع الجلد عليه وهجم الذباب، ذلك لبس أحسن الثياب، انظر كيف القضية باينة أنها مركبة، الحنفي دخل في الصلاة بدل ما يقول: الله أكبر قال مثلاً بالتركي: (...) بالألباني (زوتي مه) ذاك الشافعي قال: الله أكبر، من الذي لن يفضل هذه الصلاة التي من أولها على ذيك، وتكملة الحكاية من شان يتبين أنها مركبة تركيبة الحنفي جلس في الصلاة بالتشهد وبدل ما يقرأ التشهد أو أي شيء وبدل ما يقول: السلام عليكم ولا مؤاخذة فلتها، المذهب الشافعي يقول: الخروج من الصلاة بالسلام ركن من أركان الصلاة، لقوله عليه السلام: «تحريمها التكبير وتحليلها التسليم» ذلك سلم وذلك مع الأسف...، ليش؟

قال: لأن الحنفية يقولوا: الواجب هو الخروج بصنعه، هذا الصنع كان سب كان تسبيح كان أي شيء خرج بصنعه، وأتوا لك بهذا المثال، أي واحد في الدنيا ما يفضل ذلك الشافعي على هذه الصلاة الحنفية، لكن هو من شروطه التحامل على الحنفية، لماذا؟ لأن الأحناف وإن كانوا قالوا مع الأسف هذه الأشياء لكن هذا الإمام الذي يصلي صلاة المغرب الحنفي يأخذ أدون صلاة عندهم، لم يأخذ أكملها، ذلك بالعكس لبس ثياب أنيقة وتأنى واطمأن، إلخ.

أنا ما بيدخل في عقلي أن هذه القصة تقع بهذه الصورة، لكن كما قلت آنفاً: ما رأيكم مطبوع الكتاب، مطبوع على أساس وتحت رسالة اسمها: المذهب الحق، شو هو المذهب الحق؟ مذهب الإمام الشافعي، أي إنسان يريد أن يرى هذه الصورة المعروضة بهذين الوجهين يأخذ المذهب الشافعي، لكن انظر الآن لو درست المسألة من زاوية أخرى مثلاً: الإمام الشافعي يقول: يجوز

للرجل الزاني بامرأة وحملت منه بنتاً أن يتزوجها، أبو حنيفة يقول: هذا حرام ما يجوز، كيف الواحد ينكح ما هو من مائه، فلو قيل لذاك الرجل: هذا شافعي هيك يقول طبعاً عم يبصير نفرة، لا، بالعكس هنا القضية بالعكس تماماً، لذلك ما يجوز أن الإنسان تعصباً لمذهبه أن يأخذ من مذهبه أحسن ما فيه ويحتج به على الآخرين، لأن الآخرين عندهم أحسن أيضاً ولو من بعض النواحي، ولهذا فهذا سيكون سبب لإيقاع الفرقة بين المتمذهبين، وهذا ما وقع، وهذا موجود آثاره حتى اليوم.

من الآثار مثلاً وجود في بعض البلاد الشامية الكبرى في المسجد الواحد محاريب عديدة، محاريب عديدة، من اثنين إلى أربعة على حسب شهرة المذاهب هناك، عندنا في دمشق المسجد الأموي فيه أربعة محاريب، مساجد أخرى فيها محاريب، ليه؟ لأنه فيها أحناف وفيها شوافع، ما فيها مالكية وما فيها حنابلة، لماذا هذه المحاريب؟ كل إمام يصلي في محرابه؛ لأنه تكره الصلاة وراء المخالف للمذهب، فإذا: كيف يصح لهؤلاء أن يقولوا: لا، نحن ما نتبع الكتاب والسنة، نتبع الأئمة لأن الأئمة أعلم. كلمة حق أريد بها باطل، لأن الطريقة التي بها يصل طالب العلم إلى معرفة قول الإمام أي إمام كان نفس الطريق وأحسن منه يستطيع أن يصل به إلى أن يعرف قول سيد الأئمة المفروض علينا اتباعه دون سواه، الطريق التي يطلب بها المعرفة لمذهب من المذاهب هو نفس الطريق وأحسن منه يمكن سلوكه لمعرفة ما كان عليه الرسول عليه السلام الذي قال وقد رأى يوماً في يد عمر بن الخطاب صحيفة سأله عنها؟ قال: هذه من التوراة كتبها له رجل من اليهود، قال: «يا ابن

الخطاب! أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟ والذي نفس محمد بيده لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي» فيا ترى موسى أم أبو حنيفة أو مالك أو الشافعي؟ شو الجواب موسى كليم الله، ومن أولي العزم من الرسل لو كان حياً لما وسعه إلا اتباعي.

في ظني أن التعصب سيفرض على هؤلاء ضد هذا الحديث، أن يقولوا ضد هذا الحديث، وإلا تركوا التمدد واتبعوا السنة، ما هو؟

سيقولون: لو كان موسى حياً ما وسعه إلا أن يتبع مذهباً. سبحان الله! هل يمكن أن يكون إنسان يقول هذا؟ إن قالوا: لا، أستغفر الله إذا كان موسى أنه هذا رجل نبي مكلم ما يبصير يتبع إمام لأنه أعلم منه، طيب الأعلم منهم موجود وهو الرسول، موسى هنا هو يتبع الرسول، سلموا معنا أنه يتبع الرسول ما يتبع إمام، طيب! وأنتم ما تتبعوا الرسول عليه السلام!!؟

الجواب: إني أعلم منه، يعود جوابنا: إني أعلم منه فيما اتفقوا وأجمعوا، أما إذا اختلفوا فقد عرفنا حكم الله، ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

باختصار: أننا بسبب اتباعنا للتدين بالمذاهب انقطعنا عن معرفة هدي الرسول ﷺ في سنته وفي عبادته، نحن مثلاً عندنا نماذج كثيرة وكثيرة جداً على الرغم من وجود بعض الأحكام في بعض المذاهب مطابقة للسنة أصبحت هذه السنن مهجورة، والسبب يعود إلى أنه بعض المذاهب التي سيطرت في بعض البلاد وكان هذا المذهب لا يرى سنية تلك السنة مثلاً لا

تجد لتلك السنة ذكراً في تلك البلاد.

مثاله مثلاً: أنا أعرف في سوريا لم يكن للعقيقة ذكر ما بين أيدي الناس إطلاقاً، أولهم والدي رحمه الله وغفر لنا وله، جئنا إلى هنا منذ ست سبع سنين ... ما عنده خبر، ما عنده الإمام الشافعي يقول فيها والإمام مالك يقول فيها، لماذا؟ لأن المذهب الحنفي التركي كان هو الحاكم، وأبو حنيفة رحمه الله باجتهاده قال: إن هذه عادة جاهلية كانت في زمن الجاهلية، وهذه ليست مشروعة، خفي عليه الأحاديث التي جاءت مؤكدة وجوب ليس استحباب فقط وجوب العقيقة عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة واحدة: «كل غلام مرتين بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه»، هذه الأحاديث موجودة، وقال بها كثير من الأئمة ليس لها ذكر في كثير من البلاد الإسلامية، لماذا؟ لأننا تركنا السنة، ما عاد نهتم فيها، فهذه سنة مستحبة، فمع الزمن نسخت من أذان الناس فلا تكاد تجد اليوم بعض الشباب الملتزمين بالسنة إلا يسأل: أنا أبي ما ذبح عني ماذا أفعل أنا؟

نقول له: ذبح رسول الله ﷺ بعد أن جاءته النبوة، عق عن نفسه، فلك أسوة برسول الله ﷺ، لكن عليك أن تذبح عن أولادك. إلخ.

هذا مثال بسيط من الأمثلة التي هي من آثار عدم اهتمامنا بالسنة، أو بعبارة أوضح قطع العلاقات بيننا وبين الرسول لأنه ما عاد يهمننا دراسة السنة بقدر ما يهمننا دراسة مذهب من المذاهب المتبعة.

وعلى كل حال نسأل الله عز وجل أن يلمهنا رشدنا، وأن يوفقنا لاتباع سنة

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

نبينا ﷺ، مع الاستفادة من علمائنا سلفاً وخلفاً.

(الهدى والنور / ٣٩ / ٢ / ٢٦ : ..)



هل من خالف الأئمة الأربعة يكفر؟

مداخلة: في بعض الناس يقول: من خالف الأئمة - يسيء المعنى العلمي كمان يعني - فقد كفر، فهم يكفروا ابن تيمية في هذه المسألة [مسألة الطلاق].

الشيخ: ما أحد يقول بهذا الكلام بارك الله فيك.

مداخلة: أنا أقول أني جلست في مجلس...

الشيخ: معليش، أنت تجلس مجالس وتسمع أشكالا وألوانا، لكن أنا أقول: لا أحد من علماء المسلمين يقول: أن من خالف الأئمة الأربعة فقد كفر.

مداخلة: لا يوجد نقل على إجماع أن الأئمة الذي يخالفهم فقد كفر؟

الشيخ: لذلك أنا أقول لك: لا أحد يقول بهذا، أما إذا كان بعض من يقول في هذا الزمان، فعش رجبا ترى عجبا.

(الهدى والنور / ٧٠ / ١٣ : ٤١ : ..)

هل يجب اتباع مذهب معين؟

مداخلة: فهمت أننا طالبات بجامعة الملك عبد العزيز، ففي قسم الشريعة تدرس الأحكام على المذاهب، والأخوات كن جميعاً يدرسن على هذا الأساس، فعند النقاش معهن على أساس أنه كان حديث ضعيف، أو يجب علينا عدم اتباع مذهب معين، يعني: نجد إنه مناقشة عقيمة تقام، فما نعرف كيف نتصرف ونرد عليهن، خصوصاً احنا لما نبحث في مسألة نبحثها عن طريق الكتاب والسنة دون اللجوء إلى كتب المذاهب، فإذا كنا عرفنا أنه هذه الطريقة خاطئة، وهو اتباع مذهب معين بعينه، فما هي الطريقة الصحيحة التي تنصحنا (انقطاع) جماعة الإخوان، أو جماعة التبليغ والدعوة لأن بعضهم ما يفهموا هذا الشيء، يعني: قسم ناسين أنهن يتمين يعني لأي هذه المجموعات، فما هي الطريقة الصحيحة لتوجيههن.

الشيخ: مما لا شك فيه أن الواجب على كل مسلم سواء كان عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو جاهلاً، من الواجب على هؤلاء جميعاً إنما هو اتباع الكتاب والسنة، هذه يجب أن نعتبرها مقدمة أولى ولا خلاف ولا نقاش فيها بين أحد من المسلمين.

الشيء الثاني: أن الله عز وجل بعد أن فرض على كل المسلمين أن يحكموا وأن يتبعوا كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وهذا أمر لا حاجة بنا للخوض فيه؛ لأنه

مسلم به عند الجميع، جعل المجتمع الإسلامي أن يتحاكموا إلى الله ورسوله، فقد جعل المسلمين قسمين من حيث العلم وعدمه.

القسم الأول: هم العلماء، والقسم الآخر: هم الذين لا يعلمون، وقد قال تعالى في صريح القرآن الكريم: ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وأهل الذكر لا شك هم أهل القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الثابت.

«أهل القرآن هم أهل الله وخاصته» أهل الذكر هم أهل القرآن، والرسول يقول: «أهل القرآن هم أهل الله وخاصته» فعلى جميع المسلمين الذين ليسوا من العلماء أن يسألوا العلماء كما جاء في حديث أبي داود الذي يؤكد أن المبتلى بشيء ما يريد أن يعرف حكمه إذا استفتى غيره فيجب على هذا المفتي أن يكون عالماً ليجوز له الإفتاء، وإلا دخل في قوله عليه السلام: «إن الله لا يترزع العلم انتزاعاً من صدور العلماء، ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالمٌ اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»، حديث أبي دود يقول: أن النبي ﷺ أرسل سرية فلما وضعت الحرب أوزارها بينه وبين المشركين وناموا أصبح أحدهم جنباً، وبه جراحات من أثر المعركة، فسأل من حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل قالوا له: لا بد لك من اغتسال فاغتسل فأصابته الحمى ثم مات، ولما بلغ خبره إلى النبي ﷺ غضب غضباً شديداً ودعا على الذين أفتوه بتلك الفتوى قال: «قتلوه قاتلهم الله ألا سألوا حين جهلوا» السؤال الشاهد هنا: «ألا سألوا حين جهلوا وإنما شفاء العي السؤال».

إذاً: الواجب على من لا يعلم أن يسأل أهل العلم، والواجب على أهل

العلم أن يفتوا هؤلاء الناس كما قال عليه السلام: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار» إذا كان هذا هو الواجب فمن الواجب أن يسلك المسلم طريق السؤال المشروع؛ ليعرف حكم الله فيما هو بحاجة إلى معرفته، ولا شك ولا ريب أننا نعلم جميعاً أن الأمر كما قال عليه السلام: «خير الناس قرني ثم الذي يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» وهؤلاء القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية لم يوجد فيهم من يتمسك بقول عالم من علماء هذه القرون الثلاثة.

مثلاً: لم يكن في الصحابة ولا فيمن بعدهم من هو بكرى المذهب، أبو بكر الصديق، ولا من هو عمري، ولا من هو عثماني، ولا من هو علوي، وإنما كانوا جميعاً يتحاكمون إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله ﷺ، أهل العلم يلتقون مع الكتاب والسنة مباشرة، من لا علم عنده يسأل من؟ هؤلاء العلماء دون أن يتعصبوا لشخص معين منهم؛ لأن هذا التعصب من سمات التوحيد الخالص، التوحيد الخالص الذي هو اتباع المعصوم، وليس هناك معصوم من البشر- إلا رسول الله ﷺ، وفيما يتعلق بالدين، أما أمور الدنيا فقد قال عليه السلام في الحديث الصحيح: «أنتم أعلم بأمر دنياكم».

وإذا كان الأمر كذلك، فإذا ما تمسك رجل مسلم لا يعلم في سبيل أن يتعلم يتمسك بقول إمام من أئمة المسلمين سواء كان من الصحابة أو التابعين أو أتباعهم فقد جعل هذا الإنسان معصوماً كالرسول عليه السلام، وهذا من الغلو في الدين الذي لا يجوز أن يقع فيه شيء منه مع المسلمين، لذلك قال رب العالمين بالنسبة للنصارى: ﴿تَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] هذه الآية ظاهرها أشكل على أحد الصحابة الذين كانوا تنصروا

في الجاهلية ثم لما بعث الله محمداً ﷺ بالإسلام هداه الله إلى الإسلام، ألا وهو عدي بن حاتم الطائي، فلما تلا رسول الله ﷺ هذه الآية كان عدي في المجلس فأشكلت الآية عليه؛ لأنه فهمها على غير المراد منها، قال: والله يا رسول الله ما اتخذناهم أرباباً من دون الله، لماذا قال هو هكذا؟ لأنه فهم أنهم اتخذوهم أرباباً يعني: يخلقون مع الله، الله رب العالمين أي: جعلوهم كرب العالمين، فبين لهم الرسول عليه السلام، أو بين له الرسول عليه السلام بأن المقصود بالآية الربوبية المتعلقة بالتشريع، فالله عز وجل كما أنه واحد في ذاته، وواحد في صفاته فهو أيضاً واحد في حكمه فليس لأحد حكم معه إطلاقاً، ولذلك ظهر اليوم العبارة العصرية أن الحاكمية لله عز وجل، وهذا فعلاً شيء جميل جداً، لم يتبادر هذا المعنى إلى عدي بن حاتم، ولهذا قال له عليه السلام حينما استغرب المعنى الذي يتبادر إلى ذهنه أنه المراد وحق له ذلك، لكن ليس هو المراد بالآية فقال له عليه السلام موضحاً ومبيناً: «ألستم كنتم إذا حرموكم حلالاً حرمتموه وإذا حللوا لكم حراماً حللتموه قال: أما هذا فقد كان يا رسول الله قال: فذاك اتخذكم إياهم أرباباً من دون الله».

فاتباع الإنسان المسلم لشخص عالم لا يتعداه إلى غيره فيه كأنه رب العالمين له حق التشريع وليس هذا الحق لأحد من البشر- إطلاقاً، حتى الرسول ﷺ إنما هو يحكي ما أوحى إليه من ربه كما قال عليه السلام في حديث في سنن أبي داود أن عبد الله بن عمرو بن العاص جاء إلى النبي ﷺ يوماً فقال: يا رسول الله! كنت في مجلس فيه مشركون فقالوا لي تكتب عن رسول الله ﷺ ما يقوله في حالة الرضا والغضب؟! فقال له عليه السلام: «أكتب

فوالذي نفس محمد بيده ما يخرج منه إلا حق» فالرسول ﷺ هو وحده الذي يتميز عن كل البشر. أن ما يخرج منه هو كله حق، أما من أبو بكر الذي هو أفضل الناس بعد الأنبياء والرسل وأنت نازل تقول لهم: لا يمكن أن نصفهم بأن كل ما يخرج من فم أحدهم هو الحق؛ لذلك لا يجوز أن نتخذ إنساناً بعينه إماماً لا نستفيد من علم آخرين لأن هذا الحق الذي أوحاه الله تبارك وتعالى إلى النبي ﷺ ليس محصوراً في شخصٍ بذاته من بعده، فنحن لا نعتقد في من خلفه عليه السلام من الصحابة ما يعتقدده الشيعة في علي بن أبي طالب حيث يعتقدوا أن العلم الذي كان في صدر النبي ﷺ انتقل كله إلى علي، نحن لا نعتقد هذا، ولذلك اعتقدوا فيه العصمة وجعلوه كالنبي عليه الصلاة والسلام في العصمة، نحن نقول: العلم الذي كان في صدر الرسول عليه السلام انتقل إلى الصحابة وليس إلى صحابي واحد، ولذلك فمن شاء أن يأخذ العلم، أو أن يأخذ بحظٍ وافر من هذا العلم، فلا يستطيع أن يأخذه من شخص واحد، وإنما ينبغي أن يستفيد من جميعهم، وإلا فقد أضرع على نفسه علماً كبيراً.

إذا عرفنا هذه الحقيقة وخلصتها أننا مكلفون باتباع الكتاب والسنة، وأن المجتمع الإسلامي فيه العلماء وفيه غير العلماء، وأن واجب هؤلاء غير العلماء أن يسألوا أهل العلم، ليس أن يسألوا عالماً واحداً؛ لذلك لم يكن التدين بالتمذهب في إمام واحد أو مذهب إمام واحد في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية كما ذكرنا آنفاً، وإنما كما كان العلم مشاعاً بين كبار الصحابة العلماء والفقهاء منهم، كذلك كانت الفتوى تتوجه إلى عديد منهم، وليس إلى شخص واحد منهم.

وإذا كان الخير كله في الاتباع، والشر كله في الابتداع فيجب أن تعود سيرة المسلمين اليوم في التدين سيرتها الأولى في القرون المشهود لها بالخيرية، أي: ليس للمسلمين أن يتخذوا إماماً بعينه، وإنما عليهم أن يستفيدوا من أهل العلم كما في الآية السابقة، فإن فعلوا ذلك فقد اقتدوا بالسلف الصالح، وإن لم يفعلوا فقد خالفوا السلف الصالح، زايد على ذلك أنهم خالفوا أئمتهم الذين يدعون بأنهم يتبعونهم أو يقلدونهم؛ لأننا نعلم جميعاً أنه قد صح عن كل إمام منهم أنه قال ناصحاً للأمة كلها: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» وهذا اعتراف منهم بأنه لا يمكن لعالم من علماء المسلمين أن يحيط بالحديث كله، لهذا يقول ناصحاً لأفراد الأمة كما ذكرنا إذا صح الحديث فهو مذهبي، وقال بعضهم: ما هو أصرح من ذلك وهو الإمام الشافعي قال: قد تخفى السنة عن النبي ﷺ فرداً من أفراد المسلمين، فمهما قلت من قولٍ أو أصلت من أصلٍ وحديث رسول الله ﷺ على خلاف قولي أقول بقول النبي ﷺ: «واضربوا بقولي عرض الحائط».

(انقطاع) الأئمة في اتباع السنة و اتباع قول الرسول عليه السلام، وعدم تقليد الإمام إذا تبينت السنة، يكون والحالة هذه التمدد بمذهب إمام واحد ليس فقط مخالفاً للكتاب والسنة، بل هو أيضاً مخالف لأقوال الأئمة الذين يتمذهبون بمذهب إمام معين، هم مخالفون للكتاب والسنة، وغير متبعين لأقوال الأئمة، فأصبحوا خارجين عن اتباع الكتاب والسنة وعن تقليد الأئمة.

لذلك يعجبني في هذه المناسبة ما ذكره أحد كبار علماء الهند والمعروف بأبي الحسنات اللكنوي، في كتاب له اسمه: «الفوائد البهية في طبقات علماء

الحنفية» ذكر ترجمة من أحد علماء الحنفية، وهو المسمى بعصام البلخي، عصام البلخي هذا من الطبقة الثانية من تلامذة أبي حنيفة، لأن شيخ عصام البلخي هو أبو يوسف، وهو كما هو معلوم تلميذ أبي حنيفة، عصام البلخي هذا تلميذ أبي يوسف ذكر أبو الحسنات اللكنوي في ترجمته أنه كان يرفع يديه في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه، وهذا بلا شك كما يعلم العارفون بتراجم الحنفية أمر غريب شاذ بالنسبة لعلماء الأحناف؛ لأنهم مطبقون تبعاً لأئمتهم الثلاثة: أبي حنيفة، ومحمد بن الحسن الشيباني، وأبو يوسف القاضي، كل هؤلاء الثلاثة قالوا بعدم شرعية رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه، بل قالوا بكراهية هذا الرفع كراهة تحريم، فلما رئي عصام البلخي هذا وهو منهم يرفع يديه في الصلاة سئل: كيف أنت ترفع يديك في الصلاة وأنت تابع لأبي يوسف، وأبو يوسف تلميذ أبي حنيفة، وهم قالوا بأن هذا الرفع لا يشرع؟ قال وهذه كلمة حق: إن الله تبارك وتعالى قد كلف كل منا أن يعمل بما علم، وقد علمت أن النبي ﷺ رفع يديه عند الركوع والرفع منه، والله عز وجل لم يكلفنا أن نفهم شريعة ربنا بعقل أبي حنيفة، وإنما كل إنسان بعقله وبعلمه، ويوم نلقاه سوف لا يقول لي: لماذا خالفت أبي حنيفة؟ على العكس فيما لو تركت هذه السنة سيقول لي: لماذا تركت هذه السنة وقد عرفت أن نبيك ﷺ كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه.

علق على فعل عصام هذا، هو في عبارة أخرى على اتباعه لهذه السنة، ومخالفته للإمام أبي حنيفة، أو أبي يوسف علق تعليقاً بديعاً ورائعاً جداً، حيث قال: ومن هذا يؤخذ أن من ترك تقليد إمامه في مسألة اتباعاً منه لقوة دليل

مخالفة أنه لا يخرج بذلك عن التقليد أي: تقليد الإمام، بل هو في رقة التقليد في صورة ترك التقليد، ترك التقليد إذا صح الحديث فهو مذهبي، فقد صح الحديث عند عصام، فترك قول الإمام واتبع الحديث، وحينما اتبع الحديث فقد اتبع الإمام، لأنه قال: إذا صح الحديث فهو مذهبي.

لذلك قال هذه الكلمة أبو الحسنات وهو أيضاً حنفي، وعالم فاضل من علماء الهند نأخذ من هذه المسألة، أو يؤخذ من هذه المسألة أن الحنفي إذا ترك مسألة من مسائل إمامه اتباعاً لقوة دليل مخالفه أنه لا يخرج بذلك عن التقليد، بل هو في رقة التقليد في صورة ترك التقليد.

فإذا: الكتاب والسنة واتفاق الأئمة كلهم يأمرون المسلمين بأن يأخذوا دينهم عن الكتاب والسنة كل بحسبه: أهل العلم من الكتاب والسنة، ومن لا علم عنده بسؤال أهل العلم، وليس بسؤال عالم واحد فقط، إذا عرفت هذه الحقيقة فيجب على عامة المسلمين علمائهم وغير علمائهم أن يحيوا هذا الاتجاه الذي كان عليه سلفنا الصالح، وهو: أن لا تتعصب طائفة منهم لإمام فتتعصب طائفة أخرى لإمام آخر، وبذلك يقع المسلمون في محذور كبير، وهو الاختلاف والافتراق، وهذا لا يجوز في دين الله كما قال عز وجل: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١-٣٢].

ومن يقرأ التاريخ الإسلامي، وما وقع بين متعصبة المذاهب من فتن تتجلى له ضرورة عود المسلمين إلى اتباع الكتاب والسنة على التفصيل السابق، أعيد فأكرر العالم بعلمه، وغير العالم بسؤال أهل العلم، وليس بالتدين باتباع مذهب

معين، نحن مثلاً إلى عهد قريب أظن أنتم ما أدركتم الذي أدركناه، في مسجد بني أمية في دمشق يوجد المسجد الأموي، توجد فيه أربعة محاريب، يصلي في هذه المحاريب الأربعة أربعة من الأئمة الحنفي، والشافعي، والملكي والحنبلي، فتجد ناساً يجلسون والصلاة قائمة لماذا؟ هذا ليس إماماً لنا، فإذا انتهت الصلاة قام إمام ثاني وصلى وناس جالسون، ما يصلوا مع الإمام هذا ليس إمامهم، وهكذا تفرقت جماعة المسلمين بسبب تعصبهم لإمام واحد، كل منهم كل منهم قنع بإمام .

هذه الظاهرة لم تكن في عهد السلف الصالح إطلاقاً، كان يؤم المسلمين جميعاً إمام واحد، مع أننا نعلم أن بعض الصحابة كانوا يختلفون في بعض المسائل، وكذلك التابعون ومن بعدهم، لكن مع ذلك كانوا يصلون جماعة واحدة، وفي مسجد واحد، ترى لماذا حصل هذا الفرق بين ما كان وبين ما عليه نحن اليوم، هو: أن المنهج العلمي الذي كانوا عليه، نحن حدنا عنه، وتمسكنا بمنهج منحرف عما كانوا عليه، فانحرفنا عن الكتاب والسنة واتبع كل منا إمام قنع به كما ذكرنا حنفي وشافعي ونحو ذلك.

لا يعني هذا الكلام شيئاً يخطر في بال بعض الناس، وقد ينقلونه ويتهمون فيه الأبرياء، لا يعني هذا الكلام أننا نحن اليوم حينما ندعوا لاتباع الكتاب والسنة لا نقيم وزناً لهؤلاء الأئمة وأمثالهم حاشا لله عز وجل، إنما نحن نقدرهم ونحترمهم تمام التقدير والاحترام، ومن ذلك أننا أخذنا هذا النهج الذي بيناه آنفاً من كلماتهم، وهم الذين قالوا: إذا صح الحديث فهو مذهبي إلى آخر ما هنالك من أقوال كنت جمعتها وأودعتها في مقدمة: كتاب صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها، فنحن إذاً بهم نقتدي،

ولهم تتبع في هذا المنهج الذي أمر الله تبارك وتعالى به الناس جميعاً ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

فتعظيم الأئمة وتقديرهم شيء، وتعظيم حكم الشرع الصادر عن الله وعن رسول الله هذا شيء آخر، الغاية بالاتباع من البشر هو رسول الله، أما الأئمة كل الأئمة لا نستثني منهم أحداً سواء كانوا من الصحابة أو التابعين أو أتباعهم، فهم أدلاء، فهم وسطاء بيننا وبين نبينا ﷺ، فمن تمسك بواحدٍ منهم فقد ضيع علوم الآخرين، ويجب أن نؤكد هذا نرسخه في هذا إذا ما تذكرنا الحقيقة السابقة أن علم الرسول عليه السلام لم يودع في صدر واحد من الصحابة، وإنما في صدور جميع الصحابة، وهذا العلم الذي انتقل من صدور الصحابة لم ينتقل إلى صدر واحد من التابعين، وإنما إلى مجموع علماء التابعين، ثم هذا العلم أيضاً لم ينتقل من مجموع صدور التابعين إلى صدر إمام من أئمة أتباع التابعين.

فإذا العلم موزع بين العلماء جميعاً، فينبغي نحن إذا أردنا أن نتلقى العلم أن نتلقاه منهم جميعاً لا نستثني منهم أحداً، لا نتعصب لأحدٍ على أحد، وإنما كلهم كما يقال في غير هذه المناسبة، وكلهم لرسول الله ملتصق، أقول: يقولون هذا في غير هذه المناسبة؛ لأننا حينما نبين للناس أن الصحابة اختلفوا في بعض المسائل، فعلينا أن ننظر مع من الحق فتبعه، كذلك الأئمة من بعدهم اختلفوا في بعض المسائل يجابهوننا بقولهم: وكلهم لرسول الله ملتصق، هذا نقوله نحن، لكن فرق كبير جداً بين ما نقوله نحن، وبينما يقوله هؤلاء الناس، نحن نقول: كل واحدٍ منهم كان هدفه وكانت غايته اتباع الكتاب والسنة،

ولكن هذا لا يعني أن كل واحدٍ منهم أصاب الحق في كل مسألة وإلا تناقضت أقوال الأئمة وبالتالي تناقضت الشريعة، وهذا مستحيل؛ لأن الله عز وجل يقول في حق القرآن الكريم: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

لو كان هذا القرآن من البشر، والبشر مختلف مضطرب الفكر لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً، لكن هذا من وحي السماء الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لكننا في الواقع نجد خلافاً كثيراً بين الأئمة، الأمثلة التي يتلى فيها الناس كثيراً، مثلاً: خروج الدم ينقض الوضوء أم لا ينقض الوضوء، ثلاثة مذاهب، ثلاثة أقوال: لا يمكن هذه الأقوال أن تكون من عند الله أبداً، للآية السابقة ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

الدم ينقض سواء كان كثيراً أو قليلاً هذا قول.

الدم لا ينقض سواء كان قليلاً أو كثيراً القول الثاني.

القول الثالث: إن كان كثيراً نقض وإن كان قليلاً لم ينقض.

ثلاثة أقوال تكون من رسول الله حاشا برسول الله أن يقول مثل هذه الأقوال المضطربة، هذا مثلاً من الأمثلة التي يقتدى بها الناس جميعاً نساءً ورجالاً.

خذوا مثال آخر وهو أدق بالنسبة لكونه له علاقة اجتماعية: المذهب الحنفي مثلاً يقول: إذا بلغت المرأة سن الرشد فلها أن تزوج نفسها بنفسها ولو لم يأذن لها بذلك ولي أمرها، الشافعي والجمهور يقولون: لا. هذا ... غير صحيح.

(الهدى والنور / ١٠١ / ٣٤ : ٣١ : ٠٠)

عودة إلى السنة^(١)

كتب الأستاذ الفاضل صديقنا الشيخ علي الطنطاوي مقالاً مسهباً تحت عنوان «مشكلة» نشره في عدد جمادى الأولى سنة ١٣٧٥ هـ من مجلة «المسلمون».

بدأ فيه فوصف أفراداً من المسلمين جعلهم أمثلة للذين يدعون الإسلام منهم ولا يعملون به، ثم تعرض لنقد طوائف نعتهم بـ «الدعاة إلى الله، الذين نرجو بهم نصره الإسلام، وإعادة أهله إليه».

فبدأ بنقد «من يرى الإسلام في اتباع مذهب من المذاهب الأربعة والوقوف عندما أفتى به متأخرو فقهاءه» ثم ثنى بالرد على «من يدعو إلى العودة إلى السنة» وأفاض هنا ما لم يفض في رده على غيرهم!

ثم ختم الشيخ مقاله بما خلاصته: «وهؤلاء الدعاة مختلفون أبداً، آخذ بعضهم بخناق بعض، يتناظرون أبداً ويتجادلون، يتقاذفون الردود، لا في مصر والشام والعراق وحدها، بل في بلاد الإسلام جميعاً... والإسلام الذي جاء به محمد بن عبد الله ﷺ واحد، له مفهوم واحد، فعلام هذا الاختلاف؟...».

(١) «مجلة المسلمون» (٥/ ١٧٢-١٧٦، ٢٨٠، ٤٦٣-٤٧٠، ٩١٣-٩١٦).

« وأنا لا أقول بتوحيد الأفهام ومنع الاختلاف، فما أظن أن هذا يكون ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة﴾ ولكن الذي أقوله هو وجوب الاتفاق على الأسلوب الذي ندعو به إلى الإسلام، والصورة التي نعرضها على التلاميذ في المدارس، والعامّة في المساجد، والأجانب في بلاد الغرب لنقول لهم هذا هو أساس الإسلام، وهذه أركانه، وهذا طريق الدخول فيه، لا نفاجئ واحداً من هؤلاء بالخلاف في فهم مشكلات الآيات، ولا الاجتهاد والتقليد، ولا نبدوهم بمستحدثات المتصوفة وقوانين الطرق، ولا نحملهم على الآراء الفردية التي لا يقرها الجميع».

«فما هو الأسلوب (العملي) الممكن للوصول إلى هذه الغاية؟ هل يكون ذلك بمؤتمر لعلماء المسلمين، أم يتولاهاهم معهد من المعاهد العلمية أم يقوم به واحد من المسلمين؟ ما هو الأسلوب؟

وللجواب عن سؤال الأستاذ نسوق هذا المقال فنقول:

١- لا اتفاق على الأسلوب قبل الاتفاق على الهدف: (الإسلام):

إن الذي يقرأ مقال الشيخ بتدبر وإمعان، يظهر له أن فيه فجوة تركها الشيخ دون أن يملأها ببيانها، ذلك أنه بعد أن عرض « المشكلة » عرضاً بيناً قفز إلى الدعوة إلى وضع أسلوب عملي للدعوة إلى الإسلام والمنطق يشهد أنه كان من الواجب بعد عرض المشكلة التحدث عن طريقة حلها أو على الأقل دعوة العلماء إلى حلها، ثم بعد ذلك يأتي دور الدعوة إلى وضع أسلوب عملي للدعوة إلى الإسلام، لأنه من البدهي أنه ما دام الدعوة إلى الإسلام مختلفين

في فهم الإسلام ذلك الاختلاف الذي وصفه الشيخ وهو في الواقع أكثر مما وصف! فإنه من غير الممكن أن يتفق هؤلاء على الأسلوب العملي، كيف وهم لم يتفقوا على فهم الهدف (الإسلام) ولو فرضنا أنهم اتفقوا على أسلوب ما، فلن يؤدي بهم إلى الدعوة إلى «إسلام واحد له مفهوم واحد»، بل سيدعو كل منهم إلى الإسلام الذي فهمه هو، أو تلقاه عن آبائه ومشايخه، وبذلك تعود المشكلة كما هي دون أن نستفيد من أسلوب الدعوة شيئاً لو تمكنوا من وضعه!

إذن لا بد من وضع حل لهذه «المشكلة» فما هو؟ وأين هو؟.

٢- حل المشكلة بالرجوع إلى السنة:

لا شك أن المفروض في الدعوة إلى الله تعالى أن يكونوا من أطوع الناس لله تعالى، وأسرعهم مبادرة إلى تطبيق أحكامه عز وجل، فإذا كانوا مختلفين في فهم الإسلام فمن الواجب عليهم أن يحتكموا إلى ما أمر الله به، من الرجوع إلى السنة، لأنها هي التي تفسر القرآن، وتوضحه، وتبين مجمله، وتفيد مطلقه، كما يشير لهذا قوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾، وقد قال عز وجل: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً﴾.

فهذه الآية الكريمة صريحة في أن من كان مؤمناً حقاً رجع عند الاختلاف إلى حكم الله عز وجل في كتابه، وبيان رسول الله ﷺ في سنته، وأن الرجوع إليهما يرفع الخلاف، فوجب بنص هذه الآية على الدعوة أن يرجعوا إلى السنة

الكريمة ليرفعوا الخلاف بينهم.

ومما لا شك فيه أن الرجوع إلى السنة يقتضي العلم بها والمعرفة بما صح منها وما لم يصح، والدعاة في هذا العصر بين إحدى حالتين:

١- إما أن يكونوا قادرين على الرجوع إليها، وحينئذ فالطريق سهل بين ليس عليهم إلا سلوكه، وهم في الغالب لم يفكروا في سلوكه بعد! وهنا يقال: كيف يدعو إلى الإسلام من لا يحكّم الإسلام في نفسه؟

٢- وإما أن يكونوا عاجزين عن الرجوع إليها بسبب جهلهم بها، كما هو الغالب مع الأسف على أكثر الدعاة، ففي هذه الحالة عليهم أن يعدوا العدة لتخريج جماعة، بل جماعات من العلماء، يتدارسون كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويتفقهون فيهما، ويصدرون الفتاوى معتمدين عليهما، كما كان عليه الأمر في عهد السلف الصالح، فإذا تحقق هذا- وهو واقع إن شاء الله تعالى ولو بعد حين- نكون قد سلكنا النهج المستقيم للقضاء على الخلاف في فهم الإسلام على الصورة التي عرضها الشيخ الطنطاوي- حفظه الله تعالى- في مقال: « المشكلة » وبذلك يمكن حل (المشكلة) التي تقف عقبة في سبيل «الاتفاق على الأسلوب الذي ندعو به إلى الإسلام».

٣- هل يرضى الدعاة بهذا الحل؟

لكن يبدو للباحث أن كثيراً من الدعاة اليوم لا استعداد عندهم- مع الأسف الشديد- لتقبل الحل المذكور منهجاً للقضاء على الخلاف، مما يحملنا على أن نعتقد أن تحقيق الاتفاق الذي يدعو إليه الشيخ بعيد المنال في الوقت

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

الحاضر، كيف لا، ونحن نرى حضرته- وهو ممن كنا نظن أنه من أقربهم إلى السنة وأدناهم للتفاهم معه في سبيل الدعوة إليها والعمل بها- نراه قد حمل في مشكلته هذه على الدعاة إلى السنة حملة شعواء، وهجاهم فيها بما لم يهيج به القائلين بوحدة الوجود!

وهذا في الواقع من غرائب الاختلاف، فبينما يرى دعاة السنة أن «المشكلة» لا تحل إلا بتبني الدعاة لدعوتهم حقاً، إذا ببعض هؤلاء الدعاة يجعلهم من الدعائم التي قامت بسببهم «المشكلة»!

هذا ولما كان في رده عليهم كثير من الأخطاء والآراء التي يفهم منها القراء خلاف ما عليه دعاة السنة، رأيت أنه لا بد من بيان ذلك إظهاراً للحق ودفعاً للتهمة، راجياً من فضيلة الشيخ أن يتقبل ما عسى أن يظهر له صوابه، وأن يدلنا على ما تبين له خطؤه، سائلاً المولى - سبحانه وتعالى - أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه، موافقة لسنة نبيه ﷺ.

٤- نص كلام الأستاذ الطنطاوي:

« وآخر يرى الإسلام في ترك المذاهب كلها، والعودة إلى السنة، فكل من استطاع أن يقرأ البخاري ومسلم ومجمع الزوائد، وأن يفتش عن اسم الراوي في التقريب أو التهذيب، وجب عليه الاجتهاد، وحرم عليه التقليد، ويسمون هذا الفقه العجيب الذي يشبه فقه برد (والد بشار) بفقه السنة، لا يدرون أن الوقوف على الأحاديث ومعرفة إسنادها ودرجاتها شيء، واستنباط الأحكام منها شيء آخر، وأن المحدثين كالصيادلة، والفقهاء كالأطباء، والصيادلة

يحفظ من أسماء الأدوية ويعرف من أصنافها ما لا يعرفه الطبيب، ولكنه لا يستطيع أن (يشخص) الأمراض ويشفي المرضى، وأن الصحابة أنفسهم لم يكن فيهم إلا مائة ممن يفتي، وأن مائة الألف من المسلمين الذين توفى عنهم الرسول ﷺ كانوا يرجعون إلى هذه المائة، ولا يجتهدون لأنفسهم، وأنه إن لم يطلع الإمام من الأئمة على الحديث من الأحاديث، فإن اتباع مذهبه قد اطلعوا عليه خلال هذه القرون الطويلة، وأنهم كانوا أتقى الله وأحرص على دينهم من أن يخالفوا حديثاً صحيحاً لقول إمام أو غير إمام، وإن المذاهب لم تأخذ الأحاديث وحدها، بل أخذت الحديث وما قال فيه الصحابي، والتابعي، ومن بعده، وسجلت هذه الشروح والأفهام المتعاقبة ثم استخلصت منها الحكم، وأن من يترك اجتهادات الأئمة كمن يرى الطيارة وما بلغت إليه بعد الجهود المتتالية والرقي المتسلسل، فيتركها ويعرض عنها، ويحاول الطيران بأجنحة ليركبها لنفسه كما فعل العباس بن فرناس، وإن دعوى منع التقليد في الدين دعوى باطلة، لأن في كل علم أهل اختصاص فيه، وغرباء عنه فإذا احتاج الغريب إلى معرفة حكم فيه رجع إلى أهله، كالعامي يحتاج إلى مداواة مريضه، أو عمارة بيته، أو إصلاح ساعته، فلا يستطيع إلا الرجوع إلى الطبيب أو المهندس أو الساعاتي، وتقليده فيما يذهب به إليه اجتهاده «أ.هـ.

٥- لماذا يدعو دعاة السنة للعودة إلى السنة:

وإني قبل الشروع في بيان ما في كلام الأستاذ الطنطاوي من الأخطاء، أرى لزاماً علي أن أبين الأسباب التي تحمل دعاة السنة على الدعوة إليها، وترك كل قول يخالفها فأقول:

أولاً: إنها المرجع الوحيد بعد القرآن الكريم، وفي ذلك آيات كثيرة معروفة وعلى ذلك إجماع الأمة.

ثانياً: إنها عصمة من الوقوع في الخطأ وأمان من التردّي في الضلال كما قال ﷺ في حجة الوداع: « يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً كتاب الله وسنة نبيه »، وليس كذلك اجتهادات الرجال وآراؤهم، ولذلك قال الإمام مالك -رضي الله عنه-: « إنما أنا بشر -أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه»، وقال شريح القاضي: « إن السنة سبقت قياسكم، فاتبعوا ولا تبتدعوا، فإنكم لن تضلوا ما أخذتم بالآثر ».

ثالثاً: إنها حجة ملزمة باتفاق المسلمين، بخلاف آراء الرجال فإنها غير ملزمة عند السلف وغيرهم من المحققين، قال الإمام أحمد -رضي الله عنه-: « رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار ».

رابعاً: إنه لا يمكن لطالب العلم أن يصير فقيهاً حقاً إلا بدراستها، فهي وحدها بعد القرآن الكريم تؤهله لأن يستنبط وقيس قياساً صحيحاً إذا أعوزه النص، فلا يقع مثلاً في مثل الأخطاء التي يقع فيها الجهال بها، كقياس الفرع على الفرع، أو الضد على الضد، أو القياس مع وجود النص، ولهذا قال ابن القيم -رحمه الله-:

« إن أصح الناس قياساً أهل الحديث، وكلما كان الرجل إلى الحديث

أقرب كان قياسه أصح، وكلما كان عن الحديث أبعد كان قياسه أفسد».

خامساً: إنه لا يمكن القضاء على ما دخل في المسلمين من البدع والأهواء إلا من طريق السنة، كما أنها سد منيعٌ للوقوف في وجه المذاهب الهدامة، والآراء الغربية التي يزينها أصحابها للمسلمين، فيتبناها بعض دعواتهم ممن يدعي التجديد والإصلاح ونحو ذلك!

سادساً: إن المسلمين اليوم قد شعروا-على اختلاف مذاهبهم وفرقهم- أن لا مناص لهم من الاتحاد ونبذ الخلاف حتى يستطيعوا الوقوف صفاً واحداً تجاه أعدائهم، وهذا لا يمكن إلا بالرجوع إلى السنة لما سبق ذكره في الأسباب (١، ٢، ٣).

سابعاً: إنها تقرن مع ما تحمله من أحكام مرغبات في تنفيذها، ومرهبات عن التساهل بها، وذلك أسلوب النبوة، وروح الشرع، مما يجعل أصحابها أرغب في القيام بأحكامها من الذين يأخذونها من كتب الفقه العارية عن الدليل، وهذا أمر مشهود ما أظن أن أحداً حتى من المتعصبين للمذاهب ينكره.

ثامناً: إن المتمسك بها يكون على مثل اليقين في الأحكام التي يأخذها منها، بخلاف المقلدين الجهال بها، فإنهم يضلون بين الأقوال الكثيرة المتضاربة التي يجدونها في كتبهم، ولا يعرفون خطأها من صوابها، ولذلك قد يفتي أحدهم في مسألة بقولين متعارضين، فيقول مثلاً: يجوز ذلك عند أبي حنيفة، ولا يجوز عند صاحبيه، مع أن السنة الصحيحة الصريحة مع أحد

القولين، ولكنه لجهله بها يحكي القول المعارض لها، بدون إنكار منه له، ولو بطريق الإشارة، فيلقي بذلك المستفتي في الحيرة! بل إن بعضهم يجعل القولين المتناقضين كشريعتين محكمتين يجوز للمسلم أن يأخذ بأيهما شاء! بل إن بعض الشافعية أجاز لنفسه أن يفتي بالقول الذي يعطي عليه أجراً أكبر.

تاسعاً: إن السنة تسد الطريق على الذين يريدون أن يتحللوا من الإسلام باسم المذاهب الفقهية نفسها، ويتخذون من التلفيق باسم المصلحة ما يؤيد حجتهم! ولا يعجزون أن يجدوا في ثنايا المذاهب في كل مسألة من المسائل ما يوافق ويؤيد «مصلحتهم» المخالفة للسنة، وهم لذلك يحاربون الرجوع إلى السنة، لأنها تسد الطريق عليهم كما قلنا، وتكشف تسترهم وراء المذاهب وسعة الشريعة الإسلامية بسعة الأقوال الكثيرة، والاجتهادات الغزيرة والثروة الفقهية الطائلة التي قل أن تخرج مسألة عنها؟! والله أعلم بما يوعون.

فهذه بعض الأسباب التي تحضرني الآن مما يحمل أنصار السنة على الدعوة إليها، وإيثارها على خلافها، فكيف لا يدعون الناس إليها ويرغبونهم في الاهتداء بهديها، والاستنارة بنورها؟ بل كيف لا يفتدون أرواحهم في سبيلها؟

فالعجب ممن يريد أن يصددهم عنها، ويحملهم على تركها إلى التمسك بالمذهب، مع أن إمامه يأمر بالرجوع إليها، وتسليم القيادة بها، هيئات هيئات!

٦- بيان ما في كلام الأستاذ الطنطاوي من المآخذ:

بعد هذا نعود فنذكر ما بدا لنا من المآخذ في كلام الطنطاوي فأقول:

١- قال الشيخ: « وآخر يرى الإسلام في ترك المذاهب كلها، والعودة إلى السنة ».

أقول: أما العودة إلى السنة فحق واجب، وقد سبق بيان أسباب ذلك في الفصل السابق، وأزيد هنا فأقول: إنه يجب على كل مسلم أن يستجيب لدعوتهم هذه إن كان مؤمناً حقاً، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿[النور: ٥١-٥٢]، وقال في المنافقين: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [النور: ٤٨]، وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة، وهي معروفة، وإنما أوردنا بعضها للذكرى.

فلا حجة لأحد في أن لا يستجيب لدعوتهم هذه، فكيف في الإنكار عليهم بسببها؟ ولئن كان بعض الناس يزعم أن الدعاة إليها ليسوا أهلاً من الوجهة العلمية للقيام بها- كما قد يشير لهذا قول الشيخ في الفقرة الآتية، فهذا- لو صح- ليس بمسوغ لهم أبداً أن يردوها عليهم، لأن الحق يجب قبوله، ولا يجوز رده مهما كان مصدره، وهذا شيء بين لا يحتاج إلى تدليل.

ثم إنهم لو كانوا صادقين في ذلك الزعم، لبادروا إلى بيان ذلك للناس، بضرب أمثلة يظهر بها جهل هؤلاء الدعاة بالسنة وسوء فهمهم لها، حتى يعرفهم الناس ويجتنبوهم ولا يغتروا بدعوتهم إلى السنة! ولكنهم لم يفعلوا شيئاً من ذلك، ولعلمهم لن يفعلوا، والسبب معلوم لديهم، وعند أهل العلم من غيرهم!

٧- رأي دعاة السنة في المذاهب:

وأما ترك المذاهب كلها، فعزو هذا إلى الدعاة إلى السنة لا يخلو مما يوهم خلاف ما هم عليه، ودفعاً لذلك أرى أنه لا بد من بيان رأيهم في المذاهب وموقفهم منها فأقول:

من المعلوم عند العلماء أن المذاهب الأربعة وغيرها ليست آراؤها متفقة في كل الأحكام الشرعية، بل هي فيها على ثلاثة أقسام:

١- قسم منها متفق عليه، كتحریم التشبه بالكفار-مثلاً-.

٢- وقسم فيه خلاف، ولكنه اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، مثل أدعية الاستفتاح والتشهد.

٣- وقسم فيه اختلاف شديد لا يمكن الجمع بين الآراء المختلفة فيه بوجه من وجوه الجمع المعروفة لدى العلماء، مثل: مس الرجل المرأة ونقض الوضوء به، فإن فيه ثلاثة أقوال مشهورة: النقض، وعدمه، والفرق بين أن يكون المس بشهوة فينقض وإلا فلا.

وإذا كان الأمر كما فصلنا، فكيف يعزو الشيخ للدعاة إلى السنة أنهم «يرون ترك المذاهب كلها»! مع أن هذا الترك يستلزم الإعراض عما فيها من الحق المسلم به لديهم؟! أليس هذا من الأدلة الكثيرة على أن الشيخ لا يتحرى الصواب حين يتهم خصومه في الرأي بما هم براء منه؟

ولعلم أنصار السنة بما سبق من التفصيل يضطرون إلى أن يبحثوا عن الحق في المذاهب كلها، ليس خارجاً عنها، ولا في مذهب معين منها، وهذا البحث

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

قد بين لهم فضل أئمة المذاهب، وعلمهم، ودقة فهمهم للكتاب والسنة، وتنبهوا بسبب ذلك لكثير من دقائق المسائل المستنبطة من الكتاب والسنة، فاستفادوا بسببهم علوماً كثيرة في أوقات يسيرة، لولا هم لما وصلوا إليها، فجزاهم الله عن المسلمين خيراً.

ولهذا فإن أنصار السنة أعرف بفضل الأئمة وعلمهم من أتباعهم الذين يقلدونهم على جهل بطرق الاستنباط والاستدلال، والله تعالى يقول: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

هذا، ثم إن الدعاة إلى السنة لما تبين لهم بعد البحث في المذاهب أن فيها الخلاف المذكور في القسم الثالث، لم يميزوا لأنفسهم أن يتمسكوا بمذهب معين فيها، لأنهم علموا أن الصواب في الخلاف المذكور ليس محصوراً في مذهب واحد منها، بل هو مشاع بين جميعها، فالحق في المسألة الفلانية في المذهب الفلاني، وفي المسألة الفلانية في المذهب الفلاني وهكذا سائر المسائل، فلو أنهم تمسكوا فيها بالمذهب لأضاعوا كثيراً من الحق الوارد في المذاهب الأخرى وهذا لا يجوز عند مسلم عارف.

ولما كان لا سبيل لمعرفة الحق مما اختلف فيه الناس إلا بالرجوع إلى السنة على ما بيناه فيما سبق، جعلها الدعاة إلى السنة الأصل الذي يرجعون إليه، والأساس الذي يبنون آراءهم وأفكارهم عليه.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنه لما كان الأئمة قد بذلوا جهوداً مشكورة في سبيل توضيح السنة وتقريبها للناس وبيان الأحكام الممكن استنباطها منها،

جامع ترك العلامة الألباني في النهج ————— (التعصب المذهبي)

فإن الدعاة إلى السنة لا يسعهم إلا الاستفادة من علمهم والاستعانة بأرائهم على فهم الكتاب والسنة، وبذلك يجمعون بين المحافظة على الأصل (السنة) وبين تقدير الأئمة قدرهم اللائق بهم، وذلك مما وصى به السلف أتباعهم، فقال عبد الله بن المبارك -رضي الله عنه-:

« ليكن الأمر الذي تعمدون عليه هذا الأثر، وخذوا من الرأي ما يفسر لكم الحديث ».

ذلك رأي الدعاة إلى السنة في المذاهب، وذلك موقفهم من أئمتها، فهل فيه ما يحمل المنصف على الطعن بهم والتنفير منهم؟ أم ذلك ما ينبغي أن يكون عليه كل مسلم عرف الفرق بين كلام المعصوم وكلام غيره، ثم لم ينس الفرق بين الغاية والوسيلة؟

٨- التقاء الطنطاوي مع الدعاة إلى السنة في ترك المذهب أتباعاً للسنة:

بعد هذا البيان أستطيع أن أقول: إن موقف الصديق الطنطاوي من المذاهب لا يختلف كثيراً عن موقف دعاة السنة منها، ذلك لأن الطنطاوي يرى الخروج من المذهب جائزاً، بدليل إنكاره في مقاله هذا «مشكلة» على من «يرى الإسلام في اتباع مذهب من المذاهب الأربعة والوقوف عندما أفتى به متأخرو فقهاءه...» ويؤيد هذا قوله في مقدمة كتاب «قانون الأحوال الشخصية» (ص/٦):

« ومن السياسة الشرعية أن يفتح للناس باب الرحمة من الشريعة، ويؤخذ من غير المذاهب الأربعة، ما يؤدي إلى جلب مصلحة عامة أو دفع ضرر عام ».

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

وعلى هذه السياسة جرى حضرة الصديق في « مشروع الأحوال الشخصية » الذي تحدث عنه في المقدمة المذكورة، فخالف فيه مذهبه الحنفي في مسائل كثيرة، أكتفي بذكر مسألتين منها على سبيل المثال:

١- قال الشيخ في المقدمة (ص / ٥):

« وقد عدل المشروع عن المذهب الحنفي الذي يحدد أقل المهر بعشرة دراهم إلى المذاهب الثلاثة التي لا تجعل لأقله حداً ».

٢- ثم قال فيها (ص / ٦-٧):

« نص أيضاً (يعني المشروع) على وقوع طلقة واحدة بالطلاق المقترن بعدد لفظاً أو إشارة أخذاً بما رواه مسلم في صحيحه من أن (طلاق الثلاث كان يقع واحداً على عهد رسول الله ﷺ.. الخ) وبرأي ابن تيمية ».

والواقع أن حضرة الشيخ الطنطاوي قد وُفق للصواب فيما ذهب إليه في هاتين المسألتين، وقد بين هو في المسألة الأولى خلافه للمذهب الحنفي، وذهابه إلى المذاهب الثلاثة.

وأما المسألة الأخرى فخلافه فيها أشد لأن أحداً من أئمة المذاهب الأربعة لم يأخذ بحديث مسلم الذي ذكره هو، وإن أخذ به غيرهم من الأئمة.

وما ذهب إليه الشيخ في هاتين المسألتين، هو مذهب الدعاة إلى السنة، قبل أن يكتبهما الشيخ في مشروعه بسنين.

وقد رأيت أنه في المسألة الثانية إنما ذهب إلى خلاف الأئمة الأربعة أخذاً بالحديث وبرأي ابن تيمية، وهذا هو عين ما يصنعه الدعاة إلى السنة، فإنهم

يأخذون بالحديث الصحيح مدعين فهمهم إياه بتبني بعض الأئمة له كابن تيمية ومن قبله من أئمة الفقه والحديث، فما بال الشيخ ينكر عليهم هذا وهو معهم فيه فعلاً؟!

وخلاصة القول: إن الدعاة إلى السنة لا يتركون المذاهب كلها جملة وتفصيلاً، بل إنهم يحترمونها ويقدرُون أئمتها، ويستعينون بها على فهم الكتاب والسنة، ثم يتركون من أقوالهم وآرائهم ما تبين أنه على خلاف الكتاب والسنة، وذلك من تمام إجلالهم واتباعهم، كما قال أبو الحسنات اللكنوي في « الفوائد البهية في تراجم الحنفية » بعد أن ذكر أن عصام بن يوسف البلخي من أصحاب أبي يوسف ومحمد كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه، قال أبو الحسنات (ص/ ١١٦):

«يُعَلِّمُ منه أن الحنفي لو ترك في مسألة مذهب إمامه لقوة دليل خلافه لا يخرج به عن ربة التقليد، بل هو في عين التقليد في صورة ترك التقليد، ألا ترى إلى أن عصام بن يوسف ترك مذهب أبي حنيفة في عدم الرفع ومع ذلك هو معدود في الحنفية».

قال: « وإلى الله المشتكى من جهلة زماننا حيث يطعنون على من ترك تقليد إمامه في مسألة واحدة لقوة دليلها ويخرجونه عن جماعة مقلديه، ولا عجب منهم فإنهم من العوام، إنما العجب ممن يتشبه بالعلماء، ويمشي - مشيهم كالأنعام ».

٢- ثم قال الشيخ الطنطاوي تفريعاً على ما ذكر في الفقرة الأولى من

المقال، عن الدعاة إلى السنة:

«فكل من استطاع أن يقرأ في البخاري ومسلم ومجمع الزوائد، وأن يفتش عن اسم الراوي في التقريب والتهذيب، وجب عليه الاجتهاد وحرم عليه التقليد».

أقول: في هذه الكلمة ما يوهم أيضاً خلاف ما عليه الدعاة إلى السنة وإليك البيان:

٩- تعريف التقليد وبيان ما يحرم منه وما يجب:

من المقرر عند العلماء أن التقليد هو «أخذ القول من غير معرفة دليله» ومعنى ذلك أن التقليد ليس بعلم، ولذلك جزم العلماء بأن المقلد لا يسمى عالماً، بل نقل الاتفاق على ذلك ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/٣٦، ١١٧)، وابن القيم في «أعلام الموقعين» (٣/٢٩٣) والسيوطي وغيرهم من المحققين، حتى بالغ بعضهم فقال: «لا فرق بين بهيمة تُقلد وإنسان يقلد»! وأطلق بعض الحنفية عليه اسم الجاهل!

فقال صاحب الهداية في صدد الكلام على تولية المقلد على القضاء:

«فأما تقليد الجاهل فصحيح عندنا، خلافاً للشافعي».

ولذلك قالوا: إن المقلد لا يجوز له الإفتاء.

فإذا عرف هذا يظهر السبب الذي من أجله حمل السلف على التقليد والمقلدين وصرحوا بدمه وتحريمه. ذلك لأنه يؤدي بصاحبه إلى الإعراض عن الكتاب والسنة في سبيل التمسك بآراء الأئمة وتقليدهم فيها، كما هو

الواقع بين المقلدين، مما هو مشهور عنهم، بل هو ما قرره بعض متأخريهم من الحنفية، فقال الشيخ محمد الخضري في صدد الكلام عن دور التقليد وأهله: «... ولا يستجيز الواحد منهم لنفسه أن يقول في مسألة من المسائل قولاً يخالف ما أفتى به إمامه، كأن الحق كله نزل على لسان إمامه وقلبه! حتى قال طليعة فقهاء الحنفية في هذا الدور وإمامهم غير منازع وهو أبو الحسن عبيد الله الكرخي: « كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ » وبمثل هذا أحكموا دونهم إرتاج باب الاختيار».

وقد استولى هذا التوجيه الخاطيء على قلوب كثير من المقلدة، لا سيما في الأزمنة المتأخرة، بحيث صار من المعروف المشهور ردهم السنن الصحيحة اتباعاً للمذهب فإذا قيل لأحدهم: هذه المسألة التي ذكرتها خلاف السنة، بادرك بقوله: أنت أعلم بالسنة من علماء المذهب؟! لا يجوز العمل بالحديث لغير المجتهد! هذا جوابهم جميعاً لا فرق في ذلك بين عاميهم وعالمهم!

وهم حين يجيبونك بهذا الجواب الذي لا يمكن أن يصدر ممن عرف قدر حديث رسول الله ﷺ والأدب معه، يجهلون أو يتجاهلون أن الحديث الذي لم يأخذ به مذهبهم قد قال به مذهب آخر أو إمام آخر ليس هو دون مذهبهم أو إمامهم، فالذي ذهب إلى الحديث يكون قد أخذ به وبالمذهب الذي عمل به، بينما مخالفه إنما يعمل بالمذهب فقط!.

قد يقال: إن المذهب لا بد له من دليل، ولكننا لا نعلمه، فنقول: إذا كان

الأمر كما تقول فكيف يجوز لمسلم أن يترك الدليل الذي عرفه وهو حديث رسول الله ﷺ لدليل لا يعلمه، وقد يكون لو علمناه قياساً أو استنباطاً من عموماً أو كليات الشريعة لا ينهض تجاه الحديث إذ لا اجتهاد في مورد النص، وإذا ورد الأثر بطل النظر، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل؟

هذا التقليد الذي هو رد الحديث انتصاراً للمذهب ونحوه هو الذي يحرمه دعاة السنة، ويدعون المسلمين جميعاً إلى الخلاص منه، بالرجوع إلى اتباع السنة أينما كانت، وفي أي مذهب وجدت.

وأما تقليد المسلم من هو أعلم منه حين لا يجد نصاً عن الله ورسوله، أو حين لا يمكن الفهم عنهما فليس مما نحن فيه، بل لا يتصور أن يقول بتحريمه مسلم، لأنه مضطر إليه، والضرورات تبيح المحظورات، ولولا ذلك لصار الدين هوى متبعاً- والعياذ بالله تعالى- . ولهذا ذكر العلماء: «إن التقليد إنما يباح للمضطر، وأما من عدل عن الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وعن معرفة الحق بالدليل مع تمكنه منه إلى التقليد، فهو كمن عدل إلى الميتة مع قدرته على المذكي، فإن الأصل أن لا يقبل قول الغير إلا بدليل إلا عند الضرورة».

١٠- الفرق بين التقليد والاتباع:

ولا يليق بالعاقل البصير في دينه أن يفهم مما سبق من بيان تحريم التقليد، أن الاجتهاد واجب على كل مسلم مهما كان شأنه في العلم والفهم، فإنه خطأ بين، ويظهر أن الشيخ سبق إليه هذا الفهم مما بلغه من تحريم دعاة السنة للتقليد، فاستلزم من ذلك أنهم يوجبون الاجتهاد على كل مسلم، مهما كانت

منزلته في العلم، وذلك واضح من كلمته في هذه الفقرة وهو قوله: « وجب عليه الاجتهاد وحرّم عليه التقليد » فجعل المحرم، هو الاتباع الواجب على كل مسلم، وبينهما فرق ظاهر، قال أبو عبد الله بن خويز منداد البصري المالكي:

« التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه، وذلك ممنوع منه في الشريعة، والاتباع ما يثبت عليه حجة، وقال في موضع آخر: كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قوله لدليل يوجب ذلك فأنت مقلده، والتقليد في دين الله غير صحيح، وكل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله فأنت متبعه، والاتباع في الدين مسوغ، والتقليد ممنوع».

وأما الاجتهاد فمن المعلوم أنه « بذل الوسع لمعرفة الحكم من كتاب الله وسنة رسوله » ولا شك أنه فرض كفائي لا يجب على كل مسلم، بل لا يستطيعه إلا القليل منهم، بل قد ندر المجتهدون اليوم بسبب غلبة التقليد على العلماء والقيود التي وضعوها للمجتهد، ومن العجائب أن الذين اشترطوا تحقق تلك الشروط في العالم حتى يسوغ له الاجتهاد هم من المقلدة الذين لا يدينون إلا بما قال إمامهم! فهم في الواقع متناقضون، يمنعون الاجتهاد ويوجبون التقليد، ثم هم يجتهدون ولا يقلدون، وليتهم إذا اجتهدوا أصابوا الحق ولم يخطئوه!

ويطول بنا المقال لو أردنا أن نذكر الأدلة على ذلك، فأكتفي بمثال واحد يراجع في التعليق.

والذي أراه أن (الاجتهاد) ليس عسيراً كما يظن البعض بل هو ميسور لمن كان عنده أهلية الخطاب، وفهم أدلة ما يحتاجه من أدلة الكتاب والسنة، وبتعبير آخر إن الذي عنده أهلية لفهم كتب المذاهب وعباراتهم، سيما ما كان منها للمتأخرين فإنها تشبه الألغاز أحياناً، يستطيع أن يفهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإنهما بدون ريب أبين وأوضح من كل ما سواهما من الكلام، خصوصاً إذا استعان على ذلك بكتب أهل العلم من التفسير، وشرح الحديث، وبمبسوطات الفقه، التي تتعرض لذكر أدلة المختلفين، كالمجموع للنووي، وفتح القدير لابن الهمام، ونيل الأوطار للشوكاني ونحوها، ومن أنفعها كتاب «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» للعلامة ابن رشد، فإنه إنما ألفه لإعداد طلاب العلم للوصول إلى رتبة الاجتهاد، كما صرح بذلك في الكتاب نفسه.

وخلاصة القول: إن الدعاة إلى السنة لا يوجبون الاجتهاد إلا لمن كان عنده أهلية، وإنما يوجبون الاتباع على كل مسلم، ويحرمون-اتباعاً للسلف- التقليد إلا عند الضرورة وعدم الوقوف على السنة، فمن نسب إليهم خلاف هذا فقد تعدى وظلم، ومن طعن فيهم بعد هذا فإنما يطعن في السلف، وفيهم الأئمة الأربعة وإن ادعى أنه سلفي! إذ ليست السلفية إلا فهم ما كان عليه السلف الصالح، ثم السير على ذلك، وعدم الخروج عنه.

ومما سبق يتبين للقارئ الكريم خطأ قول الأستاذ الطنطاوي في تمام الفقرة الرابعة: « وإن المحدثين كالصيادلة والفقهاء كالأطباء، والصيدلي يحفظ... » فإن هذه الكلمة على إطلاقها تجرد المحدثين من صنعة الفقه والفهم لما

يحملون من حديث النبي ﷺ، كما أنها تجرد أيضاً الفقهاء من العلم والإطلاع على حديثه ﷺ، ولا يخفى ما في ذلك من الطعن في الفريقين معاً. وأنا لا أنكر أن يكون في الفقهاء من هو أفقه من بعض المحدثين، كيف وقد أشار لهذا قوله ﷺ في الحديث المشهور عنه: «نضر- الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فإنه رب حامل فقهه ليس بفقيه، ورب حامل فقهه إلى من هو أفقه منه» ولكن ليس معنى ذلك أنه يسوغ لنا وصف المحدثين إطلاقاً بعدم الفقه، كما هو ظاهر عبارة الشيخ، فإن الحديث المذكور صريح في ردها حيث قال: «رب حامل فقهه ليس بفقيه...» فأشار إلى قلة ذلك في المحدثين، لأن الأصل في «رُبِّ» أنها للتقليل، وكيف لا يكون الأصل في حق المحدثين ما ذكرناه، وهم ممن عناهم رسول الله ﷺ بقوله: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك» قال ابن المديني: هم أصحاب الحديث، والذين يتعاهدون مذهب الرسول ﷺ ويزبون عن العلم، لولاهم لأهلك الناس المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي.

ثم إنما تظهر الفائدة من التفريق بين معرفة الحديث، وبين استنباط الأحكام منه والتفريق بين المحدث والفقهاء في مسألة اختلف فيها الطرفان ودليل كل منهما هو عين دليل الآخر، وإنما الخلاف في فهمه وتطبيقه، ففي هذه الصورة يمكن ترجيح رأي الفقيه على رأي المحدث، وهذا على كل حال بالنسبة للمقلد الذي لا معرفة عنده بطرق الترجيح! وأما بالنسبة للمتبع فقد يترجح عنده رأي المحدث على رأي الفقيه لأدلة ظهرت له.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

وأما إذا كان منشأ الخلاف بين الطرفين إنما هو اختلاف الدليل فأحدهما يحتج بالحديث والآخر بالرأي والقياس أو بحديث ضعيف، فهنا لا تظهر الفائدة من التفريق الذي ذكره الشيخ، بل تكون النتيجة خلاف ما قصد إليه الشيخ - حفظه الله تعالى -، ولنوضح هذا بمثال:

رجل سها فصلى الظهر خمساً، فالحنفية تقول إن هذه الصلاة باطلة إن لم يكن قعد قدر التشهد وسجد في الخامسة، وإن كان قعد في الرابعة قدر التشهد فقد تمت له الظهر والخامسة تطوع، وعليه أن يضيف إليها ركعة ثم يتشهد ويسجد سجدي السهو، وهذا يخالف مخالفة ظاهرة حديث الشيخين، عن ابن مسعود قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر خمساً فقبل له أزيد في الصلاة؟ قال: « وما ذاك »؟ قال: صليت خمساً، فسجد سجدتين بعدما سلم فليس في الحديث ما يقوله الحنفية من إضافة الركعة السادسة، ولا أنه ﷺ جلس للرابعة، ولهذا ذهب إلى ظاهر الحديث الجمهور فقالوا: من صلى الظهر خمساً يكفيه سجدتا السهو، ولو لم يقعد في الرابعة.

فها هنا نسأل فضيلة الشيخ: هل الفرق الذي ذكرته له تأثير في هذه المسألة وأمثالها، بمعنى هل يجوز للمحدث الذي نشأ مثلاً على المذهب الحنفي أن يأخذ بهذا الحديث ولو خالف المذهب، أم تقول: إنه يجب عليه التمسك بالمذهب ولو خالف الحديث بناء على « أن المحدثين كالصيادلة والفقهاء كالأطباء »؟ فإن قلت بالأول فقد وافقت الدعاة إلى السنة فإنه الميدان الذي يدعون الناس إليه، وإن قلت بالثاني - لا سمح الله - فهو مخالفة للكتاب والسنة، وخروج عن تقليدك لإمامك الذي أمرك بتقديم حديث رسول الله ﷺ

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

على قوله! كما أنه يلزمك أن تصف الجمهور من الأئمة الذين أخذوا بظاهر هذا الحديث بأنهم كالصيادلة، والذين خالفوه كالأطباء!!

أيها الصديق: إن الفهم في الدين ليس محصوراً بطائفة دون أخرى، فلا يلزم من اختصاص البعض في علم الفقه أن يكون مصيباً في كل ما يستنبطه من الشرع كما لا يلزم من اختصاص الآخر في علم الحديث أن يكون مخطئاً في كل ما يستنبطه منه، فالمرجع إذن هو الدليل، فمن قام الدليل على إصابته ومعرفته للحق فيما اختلف فيه الناس كان هو الفقيه سواءً كان معروفاً بالتخصص في الحديث أو الفقه، ولذلك كان الأحرى بك أن ترد على أنصار السنة في بعض المسائل التي تراهم أخطؤوا فيها الحق على ما تقتضيه الأدلة الشرعية لا حسبما يلزم من المذهبية الضيقة، إنك لو قبلت ذلك لظهر للناس أي الفريقين أهدى سبيلاً، ولساعد ذلك المسلمين على السير في هذا المنهج العلمي الجديد، الذي يعين على كشف الحقائق، وتقريب وجهة الخلاف بين المسلمين ما استمروا فيه.

٤- ثم قال الشيخ:

« وإن الصحابة أنفسهم لم يكن فيهم إلا مائة ممن يفتي، وإن مائة الألف من المسلمين الذين توفي عنهم رسول الله ﷺ كانوا يرجعون إلى هذه المائة، ولا يجتهدون لأنفسهم.»

قلت: وهذه هفوة من الشيخ - حفظه الله -، فمن أين له أنه لم يكن في الصحابة إلا هذا العدد من المفتين؟! ونحن نقطع بأنهم كانوا أكثر من ذلك

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

بكثير لأنه اللائق بفضلهم وصحبتهم للنبي ﷺ وإن كنا لا نستطيع أن نعين عددهم إلا أنه قد نص من قوله حجة في هذا الموضوع على عدد أكثر مما ذكره الشيخ، بل جزم بأن كل من تشرف بصحبته ﷺ والتلقي من علمه أفتى الناس، فقال الإمام ابن حزم:

« وكل من لقي النبي ﷺ وأخذ عنه أفتى أهله وجيرانه وقومه، وهذا أمر يعلم ضرورة، ثم لم ترو الفتيا في العبادات والأحكام إلا عن مائة ونيف وثلاثين منهم. »

تعقيب الأستاذ علي الطنطاوي:

١- أنا أولاً، لست ممن يتألم أو يغضب إن رد عليه، والرجوع عن رأي أعلنته، وظهر لي خطؤه، أهون علي من شربة الماء.

٢- وقد قرأت رد الشيخ ناصر، منتظراً أن أرى فيه ما يظهر لي خطأ رأيي، فلم أجد فيه رداً، بل وجدت قد انتهى هو إلى مثل رأيي أنا.

٣- وأنا أقول: (وقد أعلنت هذا في محاضرة مطبوعة ألقيتها سنة ١٣٥٠هـ) إن الله إنما تعبدنا بالكتاب والسنة، وإن الاجتهاد أصل، والتقليد ضرورة، وإنه ليس كل ما قال الفقهاء على درجة سواء فما كان مستنداً فيه إلى نص فهذا هو القول الملزم، وما كان عن اجتهاد فهذا الذي قيل في مثله: إن تغير الأزمان لا يغير الأحكام.

٤- ولكن المسألة هي: هل إن كل مسلم، حتى الجاهل الأمي يأخذ الأحكام رأساً من الكتاب والسنة، أم أن هنالك شروطاً للاجتهاد؟

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

هناك شروط، والإطلاع على طرق الحديث، والانتساع في روايته (وهذا ما نقر به للشيخ ناصر) لا يكفي لاجتهاد، بل لابد مع ذلك من دراسة الفقه والوقوف على علم الخلاف، والتمكن من العربية علماً وسليقة، ومعرفة أسباب نزول الآية وورود الحديث (أي ظروف النص)، والوقوف على أعراف الناس وأوضاعهم، إلخ ما هنالك وشروطه.

وهذا ما تضمنه كلامي، الذي جاء الشيخ ناصر، يرد عليه فعاد إليه.

٥- وإذا كان الشيخ ناصر يستطيع الاجتهاد، فأهلاً وسهلاً، ولكن لا في العبادات فقط، فهذه مسائل فيها نصوص كثيرة، وقد فرغ منها، وكل ما يأتي به قد أتى به ناس من قبل، ولكن ليتفضل فليأخذ القانون المدني (الذي ابتلينا به مع الأسف) وليبين لنا حكم الله في كل مادة منه، بدليل من الكتاب والسنة.

٦- وأنا أشكر لأخي على كل حال ما بذل من جهد في إعداد هذا البحث والسلام عليه ورحمة الله.

«مقالات الألباني» (ص ٢٩-٥٤)

خطر التعصب المذهبي

[قال الإمام معلقاً على قول أبي حنيفة بعدم رفع اليدين عند الركوع والرفع

منه]:

هذا والذي أعتقده أن أئمتنا الأولين-أبا حنيفة وغيره- لم تبلغهم تلك الأحاديث المتواترة عنه عليه السلام في رفع اليدين في الموضعين المذكورين، ولو بلغتهم؛ لأخذوا بها، وتركوا حديث ابن مسعود؛ كما تركوا حديث التطبيق للأحاديث المعارضة لذلك.

ويؤيد ذلك أن أبا حنيفة رحمه الله لما سأله بعض المحدثين عن سبب تركه رفع اليدين؟ قال: « لأنه لم يصح فيه حديث عن رسول الله عليه السلام ». في حكاية ذكرها علماؤنا في كتبهم! فهل يعقل أن يقول عالم مثل أبي حنيفة هذا الجواب في حديث متواتر رواه عشرون من الصحابة، وعملوا به؟! كلا، ثم كلا. ولكن عذره في ذلك أنها لم تبلغه، ولم يكن عنده علم بها؛ فجاز له أن يقول: لم يصح فيه شيء. وبالتالي جاز له ترك العمل بها.

لكن إذا جاز ذلك لأبي حنيفة وأمثاله من المتقدمين؛ فلن يجوز ذلك مطلقاً للمتأخرين من أتباعه الذين اطلعوا على هذه الأحاديث الكثيرة، وعلموا صحتها، وأنه لا ينهض شيء من الأخبار لمعارضتها، فهم إذا تركوها تعصباً

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

لأبي حنيفة، وتقليداً له؛ فهم مع مخالفتهم للسنة الثابتة عنه رضي الله عنه، مخالفون أيضاً لإمامهم؛ فإنه رضي الله عنه لأمثال هؤلاء وَجَّه تلك الأقوال المأثورة عنه رضي الله عنه؛ كقوله:

« إذا صح الحديث؛ فهو مذهبي ». وقوله:

« لا يحل لأحد أن يفتي بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا ». فإذا كان رضي الله عنه لا يحل لأحد أن يفتي بقوله في مسألة إلا إذا علم دليله فيها؛ فكيف يجوز لأحد من أتباعه أن يفتي فيها وقد علم ضعف ما استند إليه بالنسبة للأدلة الصحيحة الأخرى- كما في مسألتنا هذه، وغيرها من المسائل الماضية والآتية-؟!

فنحن نحمد الله سبحانه وتعالى أن وفقنا لاتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ونرجو منه تعالى أن يجزي خير الجزاء الإمام أبا حنيفة وغيره من الأئمة الذين وجهونا هذا الاتجاه الحسن نحو السنة؛ بأمثال هذه الأقوال الجوهرية الثمينة.

فثبت بما ذكرنا أن من ترك السنة الثابتة لقول إمام؛ فهو مخالف له، وهو غير راضٍ عنه. ولذلك خالفه في هذه المسألة غير ما واحد من أتباعه المتقدمين والمتأخرين. وأقدم من وقفنا عليه منهم هو عصام بن يوسف: أبو عصمة البلخي، تلميذ أبي يوسف رحمه الله، المتوفي سنة (٢١٥هـ)، فقد أوردوه في تراجم الحنفية، وذكروا أنه كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه.

وعلق على ذلك العلامة أبو الحسنات اللكنوي في كتابه «الفوائد البهية»:

« يعلم منه بطلان رواية مكحول عن أبي حنيفة: « أن من رفع يديه في

الصلاة؛ فسدت صلواته» - التي اغتر أمير كاتب الإتيقاني بها-؛ فإن عصام بن يوسف كان من ملازمي أبي يوسف، وكان يرفع، فلو كان لتلك الرواية أصل؛ لعلم بها أبو يوسف وعصام». ثم قال:

« ويعلم أيضاً أن الحنفي لو ترك في مسألة مذهب إمامه لقوة دليل خلافه، لا يخرج به عن رتبة التقليد، بل هو عين التقليد في صورة ترك التقليد... » إلخ كلامه. وقد ذكرناه بتمامه في « المقدمة » فراجعه.

وأما المتأخرون، فهم كثيرون والحمد لله، لا سيما حنفية الهند؛ فإنهم -بارك الله فيهم- أكثر المسلمين اليوم علماً وعملاً بالسنة، وأقلهم تعصباً للمذهب، إلا ما وافق الحق منه، فمنهم: أبو الحسن السندي -وقد مضى- كلامه في ذلك قريباً-. ومنهم: ولي الله الدهلوي في « حجة الله البالغة » (٢-١٠)، وأبو الحسنات اللكنوي في « التعليق الممجد على موطأ محمد » (٨٩-٩١)، والشيخ محمد أنور الكشميري في كتابه « فيض الباري » (٢/٢٥٧) ولولا خشية الإطالة؛ لنقلت كلماتهم في ذلك، فاكثفينا بالإشارة إليها، وإلى مواضعها من كتبهم، فليراجعها من شاء.

وأقول أيضاً: إنه لم يخل قرن فيما مضى- إلا ووجد فيه كثير من الحنفية يعملون بالسنة وإن خالفت المذهب، ولكن موانع -يعلمها أهل العلم- منعت من وصول أخبارهم إلينا، أو تظاهرهم بها أمام أتباعهم المتعصبين، وقد كان الشيخ صالح الحمصي- رحمه الله- وهو من علماء الحنفية- يرى سنية الرفع هذا، ولكنه كان لا يفعل ذلك خوفاً من قيام المتعصبين عليه، كما صار حني بذلك رحمه الله.

ومما يؤيد هذا الرأي أنه وجد في القرن الثامن من الهجرة بعض الأئمة الحنفية كان يرفع يديه في كل تكبيرة وهو إمام، فجاء في فتوى شيخ الإسلام ما ملخصه (٢/ ٣٧٥-٣٨٠): مسألة في رجل حنفي؛ صلى في جماعة، ورفع يديه في كل تكبيرة، فأنكر عليه فقيه الجماعة، وقال له: هذا لا يجوز في مذهبك، وأنت مبتدع فيه، وأنت مذذب، لا بإمامك اقتديت، ولا بمذهبك اهتديت، فهل ما فعله نقص في صلاته، ومخالفة للسنة ولإمامه، أم لا؟

فأجاب رحمه الله تعالى بعد أن أثبت سنية الرفع عند الركوع والرفع منه، ونفى سنية الرفع مع كل تكبيرة- وتبعه على ذلك تلميذه ابن القيم، ويأتي بيان خطأهما في ذلك في محله إن شاء الله تعالى-، قال شيخ الإسلام:

« وإذا كان الرجل متبعاً لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد، ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى، فاتبعه؛ كان قد أحسن في ذلك، ولم يقدح ذلك في دينه ولا عدالته بلا نزاع، بل هذا أولى بالحق وأحب إلى الله ورسوله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين غير النبي ﷺ، ويرى أن قوله هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه، فمن فعل هذا؛ كان جاهلاً ضالاً، بل قد يكون كافراً، فإنه متى اعتقد أنه يجب على العامة تقليد فلان وفلان؛ فهذا لا يقوله مسلم. ومن كان موالياً للأئمة، محباً لهم، يقلد كل واحد منهم فيما يظهر أنه موافق للسنة؛ فهو محسن في ذلك، بل هو أحسن حالاً من غيره، ولا يقال لمثل هذا: مذذب؛ على وجه الذم، وإنما المذذب المذموم الذي لا يكون مع المؤمنين ولا مع الكفار؛ بل يأتي المؤمنين بوجه، ويأتي الكفار بوجه، كما قال تعالى في حق المنافقين: ﴿إن المنافقين يخادعون

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً. مذبذبين بين ذلك... ﴿ الآية ﴾. قال:

« ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقيين؛ فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقيين؛ كالرافضي- الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة، وكالخارجي الذي يقدح في عثمان وعلي رضي الله عنهما فهذه طرق أهل البدع والأهواء، فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه؛ ففيه شبه من هؤلاء، سواءً تعصب لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم.

ثم غاية التعصب لواحد منهم أن يكون جاهلاً بقدره في العلم والدين، وبقدر الآخرين؛ فيكون ظالماً جاهلاً، والله يأمر بالعدل والعلم، وينهى عن الجهل والظلم.

وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لأبي حنيفة، وأعلمهم بقوله، وهما قد خالفاه في مسائل لا تكاد تحصى؛ لما تبين لهما من السنة والحجة ما وجب عليهما اتباعه، وهما مع ذلك معظمان لإمامهما، لا يقال فيهما: مذبذبان! بل أبو حنيفة وغيره من الأئمة يقولوا القول، ثم تتبين له الحجة في خلافه؛ فيقول بها، ولا يقال له: مذبذب. - فإن الإنسان لا يزال يطلب العلم والإيمان-، بل هذا مهتدٍ زاده الله هدى، وقد قال تعالى: ﴿وقل رب زدني علماً﴾.

فالواجب على كل مؤمن موالاة المؤمنين، وعلماء المؤمنين، وأن يقصد الحق ويتبعه حيث وجدته، ويعلم أن من اجتهد منهم فأصاب؛ فله أجران، ومن

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

اجتهد منهم فأخطأ؛ فله أجر لاجتهاده، وخطؤه مغفور له. وعلى المؤمنين أن يتبعوا إمامهم إذا فعل ما يسوغ، وليس لأحد أن يتخذ قول بعض العلماء شعاراً يوجب اتباعه، وينهى عن غيره مما جاءت به السنة» قال:

«وجمهور المتعصين لا يعرفون من الكتاب والسنة إلا ما شاء الله، بل يتمسكون بأحاديث ضعيفة، أو آراء فاسدة، أو حكايات عن بعض العلماء والشيوخ، قد تكون صدقاً، وقد تكون كذباً، وإن كانت صدقاً؛ فليس صاحبها معصوماً. يتمسكون بنقل غير مصدق عن قائل غير معصوم، ويدعون النقل المصدق عن القائل المعصوم، وهو ما نقله الثقات من أهل العلم، ودونوه في الكتب الصحاح عن النبي ﷺ؛ فإن الناقلين لذلك مصدقون باتفاق أئمة الدين، والمنقول عنه معصوم، لا ينطق عن الهوى، ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾، قد أوجب الله تعالى على جميع الخلق طاعته واتباعه؛ قال تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾، وقال: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ «أ.هـ.

(صفة صلاة النبي (٢/ ٦١٥-٦٢٠-٦٠٠))

هل المسلم ملزم باتباع أحد أصحاب المذاهب؟

مداخلة: هل المسلم ملزم باتباع أحد أصحاب المذاهب المتبعة: الإمام أحمد والإمام الشافعي؟

الشيخ: المسألة تختلف جداً بين شخص وآخر، بين مثلاً يكون في سؤالك المسلم تقصد الجاهل العامي، بين تقصد العالم الدكتور، يعني اللي أخذ شهادة الدكتوراة يختلف الجواب، العامي لا يلتزم مذهباً لأنه العامي لا مذهب له، مذهبه مذهب مفتيه، فهو أي عالم يسأله بيمشي. على كلامه، أخطأ أو أصاب هو ما عليه مسؤولية، هو عامل بقول تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، أما إن كان من أهل العلم ونعني بأهل العلم أنه يستطيع أن يفهم القرآن ويفهم السنة بمعنى: أولاً عنده علم باللغة العربية، هذا العلم يمكنه أن يفهم القرآن فهماً صحيحاً، وأحاديث الرسول عليه السلام كذلك، ثم فيه عنده علم بالأحاديث ما يصح منها وما لا يصح، وعنده علم بالناسخ والمنسوخ من القرآن من السنة إلى آخره، هذا لا يجوز أن يقلد إماماً، لكن إذا كان لا علم عنده حينئذ يحشر. هو مع العامة، ويشمله قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وهذه مصيبة الدهر

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

اليوم؛ لأنهم ما يستطيعون اجتهاد هؤلاء؛ لأنهم يحاربون الاجتهاد والمجتهدين ويقولوا بعضهم ألف رسالة سماها اللامذهبية تفرض اللادينية، أخذت الجواب؟

مداخلة: يعني: في حالتي أنا الحمد لله رب العالمين احفظ القرآن برجع للتفسير من خلال التفاسير ودائماً إذا اختلفت في حكم ولا بشيء... الإمام الشافعي ولا... وأنا حقيقة يعني: أشوف الحكم اللي يرتاح له... عن هذا قلبي أتبعه هل الشيء بيجوز أم لا؟ وخاصة مش عارف... مش من ناحية التفكير بالعكس أنا بشوف من ناحية الشيء اللي يرتاح له قلبي... من ناحية التفكير...

الشيخ: هنا صعب الجواب عن هذا؛ لأنه أنت بلا مؤاخذه هل توفرت الشروط اللي ذكرتها لك آنفاً؟

مداخلة:.... أتبع مذهب أم ما أتبع مذهب؟

الشيخ: إذا عندك جو علمي.

مداخلة: مثلما تعرف...

الشيخ: من الناحية أنا ما بعرفك.

مداخلة:...

الشيخ: شو بيعرفني.

مداخلة:.... صاحب تعرفه؟

الشيخ: بعرفه جيد.

مداخلة: خلاص زيه.

الشيخ: زيه؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: زيه أنت ما بيجوز تقلد مذهب؛ لأنه ما بيخلي المذهب، لكن هو بيشوف الدليل مع أي مذهب بيمشي- عليه فإذا أنت مثل ابنك بيكون هو مثلك.

مداخلة:

الشيخ: ... الأولانية ما ضابطه، وهي قولك: أنت مثل ابنك.

مداخلة: حتى بيدرس المذاهب الأربعة كلها حتى ... هذا مذهب

أفضل من الثاني؟

مداخلة: ...

الشيخ: لا. ما بدنا نخارجه بدنا نستمد منه هو قال هذه ما ضبطت كيف

تضبط بدنا نستمد منه بعض ...

مداخلة: ما بعرف.

الشيخ: بس ابنك بيعرف.

مداخلة: هو ابني بتعرف بيجوز بيني وبينه مسافة، مش كل شغلة بدي أجيء

قله: تعال خرج هذه ... ابني ... من فائدة فائدة فائدة ... كتب على

الأحناف.

الشيخ: طيب.

مداخلة: ... زمن تركيا وتركيا كانت كلهم أحناف، واللي مش حنفي يرحل عن بلادنا.

الشيخ: طيب. ألا تدري إنه المذهب الحنفي فيه أقوال في المسألة الواحدة مش قول واحد، فإذا جاءك أقوال ماذا تسوي؟ ...

مداخلة: ...

[مداخلات خلاصتها أن الرجل عند الخلاف يأخذ بما يطمئن إليه قلبه]

الشيخ: طيب، هل هذا هو الطريق اللي أمرك فيه رب العالمين؟ قال تعالى في القرآن الكريم: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] وهذا الكلام يوجه لك مباشرة وإلى الجانب الجم بالتبعية إنه ماذا يفعل المسلم لما يبشوف الحنفي المذهب الواحد عنده ثلاثة أقوال؟ شو اللي يسوي فيها؟ هلا أنت انتقلت من المذهب الواحد اللي فيه ثلاثة أقوال إلى ثلاثة مذاهب، الثلاثة المذاهب فيها ثلاثة أقوال، فأخذت القضية بما تطمئن نفسك به شايف إذا كان هيك أولاً ما أصبت السنة، وثانياً: سوف تجيك مسألة تخالف فيها الدليل هذا مثلاً لحم الجزور ينقض الوضوء أم لا؟ مرت عليك المسألة كويس، ماذا تبنيت فيها؟ مذهب الجمهور طبعاً نعم؟

مداخلة: لحم الإبل؟

الشيخ: نعم.

مداخلة: نعم ينقض الوضوء.

الشيخ: ينقض الوضوء ليش؟

مداخلة: فيه حديث عن الرسول ﷺ ...

الشيخ: كويس هذا الحديث أنت يعني استوثقت من صحته؟

مداخلة: لا.

الشيخ: هذه المشكلة، أنا بقول هذا مو من شأن تشكيكك هنا أنت أصبت السنة، والحديث اللي أسألك عنه هو حديث صحيح في مسلم من حديث جابر بن سمرة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله أنتوضأ من لحوم الغنم قال: إن شئتم. قال: أنتوضأ من لحوم الإبل. قال: توضحوا. قال: أنصلي في مبارك الغنم. قال: صلوا. قال: أنصلي في معادن الإبل قال: لا تصلوا» هذا حديث صحيح، لكن المسألة الأولى خالفت السنة فيها؛ لأنك أخذت أنت المسألة من طريق ما اطمأنت به نفسك، نفسك قد تطمئن أحياناً للحق كما في الصورة الثانية، وقد تطمئن لغير الحق؛ لأن الرسول عليه السلام ثبت عنه أنه كان يقبل السيدة عائشة ويقوم إلى الصلاة ولا يتوضأ، ما رأيك التقبيل فيه شهوة أم ما فيه شهوة؟

مداخلة: يا شيخنا أذكر بالنسبة للأحناف مرة ذكر إنه يبطل الوضوء.

الشيخ: أيش هو؟

مداخلة: لمس المرأة.

الشيخ: الأحناف؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: لا. هؤلاء شوافعة.

مداخلة: شوافعة.

الشيخ: نعم، المذاهب مثل ما ذكره الأخ هنا الصباغ نعم؟

مداخلة: ...

الشيخ: فالأحناف ما ينتقض الوضوء، الشوافع يقولوا ينتقض الوضوء مطلقاً، المالكية والحنابلة يقولوا: إن كان بشهوة انتقض وإلا فلا.

مداخلة: هو طبعاً النوع هذا المذي.

الشيخ: كيف؟

مداخلة: المرأة الأجنبية.

الشيخ: لا. ولو حلاله؛ لذلك ...

مداخلة: الإمام الشافعي رضي الله عنه ما كان عنده الحديث تبع الرسول

ﷺ؟ يعني: كيف بنى حكمه أنه ينتقض الوضوء؟

الشيخ: هذا السؤال اللي وجهته لي وجهته لك، ليش خالفت الإمام الشافعي وقلت: إن كان فيه شهوة ينتقض وإلا فلا، ما كان عنده علم الإمام الشافعي؟ ليش خالفته؟ هذه المشكلة، نحن بنسأل سؤال بناء على ذلك السؤال لنصل إلى الجواب عنه، هل تعتقد أنت أن الإمام الشافعي أحاط بكل

شيء علماء؟ طبعاً الجواب لا، يضيّق شوية السؤال: أحاط بكل حديث علماء؟
كمان لا، مع أنه الأول «كل شيء» الله أكبر، كبيرة واسعة كثير، الآن صغرناها
تماماً، أحاط بكل شيء علماء؟

مداخلة: لا.

الشيخ: إذاً: ما هو هذا الاستغراب في السؤال إنه ما كان الإمام الشافعي
مطلع على هذا الحديث لا يرد هذا السؤال، لكن الذي ينبغي أن يقال في
المناسبة، اللي بيخالف هذا الحديث خليه يقدم لنا حجة أقوى منه، وما فيه
حجة طبعاً أكثر من حديث كل ما يمكن أن يقال: الحديث ضعيف أو صحيح،
فهذا سؤال وارد، لكن لأنه أنت هلا تصور الآن عندك مؤتمر إسلامي، وما
أكثر المؤتمرات ما شاء الله في آخر الزمان، وفي المؤتمر الإسلامي شيء من
كل المذاهب الأربعة بيكفينا بدون ما نحشر بأه إباضية وزيدية وشيعية و.. و..
إلى آخره، أربعة مذاهب، مذاهب أهل السنة والجماعة، وأثيرت مسألة من
المسائل كل واحد من هؤلاء إذا كان ليس من أهل العلم إذا طرح أحد
الحاضرين من مذهب من المذاهب رأياً وتبناه سوف يجي يقول المخالف
الأول للمذهب: إيه الإمام تبعنا ما عنده علم؟ وراح يقوم الثاني والثالث وكل
واحد بيدعي نفس الدعوى وما بيوصلوا إلى نتيجة لماذا؟ لأن كل واحد
متعصب لمذهبه، أما لو كانوا وضعوا قواعد علمية أصولية فقهية وحديثية
وتبنوها سواء وافقت المذهب أو ما وافقت المذهب ممكن يتفقوا بكل
سهولة، لكن ما فعلوا هذا مع الأسف جماهير علماء المسلمين اليوم يعيشون
على هذا الأساس من التفرق في التمدّج، لذلك نحن نقول: التدين
بالتمدّج هي البدعة، ولا نقول: التقليد هو بدعة، لا. نحن نقول: التقليد أمر
لا بد منه، لكن التدين بالتقليد هو البدعة وهو الضلال، ومعنى ذلك: أن

المقلد إذا قيل له: قال الله وقال رسول الله أعرض ونأى بجانبه، أن يقال الشيخ قال الإمام خلاص هذا قلب الحقيقة الشرعية، وتقليداً للنصارى الذين نزل في حقهم قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

الحقيقة مشكلة عويصة جداً؛ لأنه كان المفروض المذهب السلفي يستمر أثره إلى هذا الزمان، المذهب السلفي من الليي بيمثله؟ القرن الأول «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم» القرن الأول يا ترى كان فيه علماء مثل الأئمة الأربعة أم لا؟ بلا شك كان فيه علماء، لكن ما كان فيه مقلدين لهؤلاء العلماء، فالواحد قد يسأل من يسأله من هؤلاء العلماء فما فيه يومئذ بكري ولا فيه عمري ولا فيه عثمانى ولا فيه علوي ولا فيه مسعودي من ابن مسعود إلى آخره، فلان عالم عرض له سؤال بيسأله، مرة ثانية عرض له سؤال ثاني.. عالم ثاني بيسأله، ما بيقول: لا. أنا لا أسأل غير أبو بكر، وذاك بيقول: أنا ما أسأل غير عمر إلى آخره.

هذا النمط من الحياة العلمية اللي عاشوها هؤلاء السلف كان المفروض إنه يتوارثها الخلف عن السلف، لكن مع الأسف انقطعت هذه الطريقة من اتباع للعلماء دون تعصب لواحد منهم من القرن الثاني تقريباً حيث صار لهؤلاء الأئمة الأربعة أتباع يتعصب كل طائفة منهم لإمامهم، ثم صار ديناً وصار واجب على كل مسلم أنه يتخذ أية مذهب، وإلا يضيع، تعرف ليش بنضيع؟ لأن هؤلاء كل العلماء اللي كانوا يسألوهم كانوا هداة نور، كانوا هم اللي يهدوا سبيل الجاهلين، هذه النوعية لم تبقى ما بقى غير فلان حنفي فلان شافعي بده يضطر لعامة الناس إنه يسألوا هؤلاء، بينما لو كان فيه جو علمي بيسأل زيد بيسأل بكر بيسأل عمرو وإذا شك في شيء بيقول له: ما هو الدليل آية حديث إلى آخره، هذا النمط مفقود اليوم من العالم الإسلامي مع الأسف إلا ما ندر.

حكم التلفيق في الأخذ من المذاهب

مداخلة: أحسن الله إليك! يا شيخ يجوز للإنسان المسلم أن يأخذ بعض مما جاء به الإمام الشافعي وبعضاً مما جاء به الإمام أبو حنيفة ومالك و، و، إلى آخره.

الشيخ: سؤاله إنه رجل مثلاً من عامة الناس قد يكون مذهبه حنفي أو شافعي ووجد هذا الاختلاف وهو ليس أهلاً للترجيح، هل يجوز إذا كان شافعي أنه يأخذ من الحنفي أو العكس؟ أليس هكذا سؤالك؟

مداخلة: نعم... .

الشيخ: أقول: أنا سبق الجواب عن مثل هذا السؤال، لكن لا بد من بيان شيء جديد:

أولاً: ما ابتلي به المسلمون من تقليد ((..انقطاع..)) أي: أنه مثل هذا المجتمع عادةً فيه أحناف فيه شوافعة قد يكون فيهم بعض الموالك.

مداخلة: وهابية.

الشيخ: وحنابلة.

مداخلة: وهابية؟

الشيخ: ما فيه وهابية في الدنيا وهذا اسمح لي يحتاج إلى بحث فاحفظ هذا اللفظ إن شئت الجواب عليه.

مداخلة: جزاك الله خيراً!

الشيخ: ثلاثة مذاهب أو أربع مذاهب يجتمعون ناس كل واحد له مذهب، هذا ليس من الإسلام في شيء لأنه في زمن الصحابة بعد وفاة الرسول عليه السلام، كان فيه أئمة أربعة، من الأئمة الأربعة؟ احنا اللي نسميهم خلفاء أربعة، هم الخلفاء الراشدين، وهم بلا شك بعد رسول الله أعلم الناس أجمعين، والصحابة بالألوف المؤلفة، ومن بعدهم التابعين اللي أدركوا الصحابة، وأدرك بعضهم هؤلاء الخلفاء الأربعة، ما كان هناك أشخاص مثل الآن يقولوا نحن بكرين، ولا في أشخاص مقابل هذا يقولوا نحن عمرين، ولا في أشخاص يقولوا نحن عثمانين، ولا في أشخاص يقولوا نحن علويين، كيف عاش هؤلاء الجماهير الألوف المؤلفة بدون مذهب معين، هكذا نحن لا بد ما نعيش، يمكن يضيق عقل بعض الناس أن يدركوا هذه الحقيقة التاريخية التي لا تقبل الجدل، وهي أنه ما في بكري وعمري وعثماني وعلوي، إذاً هؤلاء كيف كانوا يتعبدوا الله عز وجل، على قاعدة ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

رجل وقعت له واقعة تيسر له أبو بكر يسأله ما تيسر له، تيسر له عمر، ما تيسر له واحد من الخلفاء الراشدين، تيسر له ابن مسعود، ابن عمر، أبو هريرة إلى آخرة، يعني يسأل أهل العلم لأن هكذا ربنا أمر ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ما قال أسألو أبا بكر، عمر، عثمان، علي، إلى آخرة، يجب

التاريخ أن يعيد نفسه، فبقاء المسلمين بعد زمن القرون الثلاثة كل طائفة لها إمام على ما قلنا حنفي شافعي مالكي حنبلي، هذا لا يجوز أن يبقى هكذا المسلمون، إذا يجب أن يعودوا سيرتهم الأولى، كيف كان السلف مع الصحابة؟ هكذا الخلف يجب أن يكونوا مع العلماء، أنت إذا عرفت هذه الحقيقة ربح حالك إن كنت شافعي من قولك أنا شافعي، أو إن كنت حنفي ربح حالك أنك تقول أنا حنفي، وعلى ذلك فقس، لما تريح حالك من النسبة غير المشروعة حينئذ ستجد نفسك مندفع إلى العمل بالآية السابقة، ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، تسأل العالم الذي تثق به، ما يتيسر لك هذا، يتيسر لك واحد ثاني وهكذا، يعني: التاريخ يعيد نفسه لازم نحن نقول الآن نعيش طريق السلف الأول، لا نتمسك بمذهب شخص معين، لأن الصحابة والتابعين ما تمسكوا بمذهب إمام معين وإنما أي عالم يتيسر له يسأله وذلك يتعبد الله به ويكون بريء الذمة عند الله، سواء أصاب أم أخطأ، هذا هو جواب سؤالك.

فأنت الآن كما هو واقع، أنت والله شافعي، يعني: أنا ما اقدر الآن أجرد الناس عامة عن ما عاشوا عليه سنين طويلة، لأن هذا إرث ورثوه من آبائهم وأجدادهم، لكن هذا التجريد كيف يصير؟ يصير بالتوعية الصحيحة، بتنبية الناس وإرجاعهم إلى الأصل، فأنا مثلاً ما أستطيع أنت شافعي أو حنفي أو غير ذلك أن أخلعك من كونك حنفي وتصير: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] هذا يمكن، لذلك سأفترض أنا ...

أنت مثلاً شافعي ومذهبك اللي عشت عليه إما بدراسة خاصة على شيخ

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

شافعي أو سمعت، سألت أنا شافعي وأنا مضطر أن ألمس امرأتي أو أو ما شابه ذلك، وأنا على وضوء ينتقض الوضوء وإلا لا؟ هذا أنت شافعي.

أو أنت حنفي مثلاً توضأت وخرج منك دم، كما سمعت من شيخ من مذهب يقول لك خروج الدم ينتقض الوضوء ولو كان قليلاً.

طيب لو رجعنا إلى الفرضية الأولى أنت شافعي المذهب يجوز توضيح سؤالك يجوز أنت شافعي المذهب تأخذ بمذهب أبي حنيفة في المسألة هذه، هذه تتعرض فيها للمس النساء وأنت على وضوء من أجل أن تخلص حالك من المشكلة هذه، كلما داعبت زوجتك أو لا عبتها وإلى آخره.

مداخلة: ...

الشيخ: نعم. فينتقض وضوؤك وإلا لا، تلاقي نفسك مالت إلى أين؟

مداخلة: الحنفي.

الشيخ: المذهب الحنفي.

مداخلة: ...

الشيخ: الصورة الثانية: إن أنت حنفي، أنت شغال عمال إلى آخره، ((...انقطاع...)) معرض لماذا؟ تنجرح، تشوف نفسك بتميل أو تتساهل على الأقل ما يجوز أنا أخذ برأي الإمام الشافعي يقول: إن الدم ما ينتقض الوضوء ولو كان أنهاراً.

الجواب الآن هذا سؤالك أنت، الجواب يجوز والا لا يجوز، إذا كنت

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

عايش حنفي لماذا تسلك مسألتك هذه؛ لأنه هذا أعجبك لنفسك أكثر، وذاك أنت عايش شافعي لماذا تركت مسألة إمامك في هذه المسألة وأخذت الإمام الثاني؛ لأنه أعجبتك أكثر.

إذاً بهذه الطريقة صار مذهبك هواك، المذهب فيه يسر- وفيه شدة، اللي يقول لك مثلاً توضاً من لمس المرأة فيه شدة بالنسبة لمن؟ اللي يقول لا تتوضاً ولو قبلتها ولو... لا تتوضاً، والعكس ذلك تماماً، إذاً صار الدين في الصورة هذه صار هوى، ما هو الدين جاء هكذا، لا، الدين... صار هوى، إذاً هذا لا يجوز، أنا إذاً أعطيتك الجواب على صورتين.

الصورة الأخيرة وهي تعالج واقع الناس اللي هذا حنفي وهذا شافعي إلى آخره، ما يجوز إنه يعملوا هذا العمل؛ لأن هذا هم العلماء أنفسهم يقولوا: هذا نابع من التلقيق، تلقيق بين مذهبين، لماذا؟ لتتبع الرخص، هذا الجواب الأخير.

الجواب الأول: لا تربط حالك أنت بشافعي أو حنفي إلى آخره، لكن اربط حالك بالمذهب القرآني، مات هو؟ ﴿فَأَسِءَ أَلْوَا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

إذاً الصورة هذه بعض إخواننا بلا شك عايشينها، يعني: هم يطبقوا هذه الآية وما يلتزموا مذهب من المذاهب كما يفعل جماهير الناس اليوم؛ لأنه فهموا أن شرع الله ما كلف عباد الله أن يتمسكوا بإمام من أئمة المسلمين، لو كان هذا شرعاً كان الأولون تمسكوا بأبو بكر وعمر وعثمان وعلي.

أربعة مقابل ماذا؟ أربعة، أيهما أفضل، لا شك خلفاء الراشدين أفضل، فإذا كان هم ما كانوا أئمة لمن بعدهم ولمن هم أعلم منهم، فأولى وأولى غيرهم ممن هم دونهم لا ينبغي أن يجعلوا أئمة يتبعون دون الأئمة الآخرين، وإنما ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ما هو الفارق بين المنهجين والطريقتين، الفرق إنك أنت إذا فرضنا فعلاً اقتنعت بهذا المنهج القرآني، ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، بطلت تقول: أنا حنفي، شافعي، أنا يا جماعة أريد تهدوني لشرع الله، كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، توضحأت خرج منك دم رحت إلى عند هذا العالم اللي مش عامل عالم، عالم، يعني: بالكتاب والسنة، قلت له أنا توضحأت خرج مني دم، إذا أفتاك بأنه ما ينتقض وضوؤك وأنت واثق بعلمه وبخاصة إذا دعم فتواه بحديث عن رسول الله ﷺ أخذت أنت بقوله فأنت يعني: طبقت الآية الكريمة.

كذلك لما وقعت معك قضية أخرى لنفترضها الآن عكس هذه، أنت يوم من الأيام دُعيت دعوة طبعاً ما هو مثل دعوتنا اليوم، لحمنا كان لحم ضاني، لكن دعيت إلى لحم ماذا؟

مداخلة: الجمل.

الشيخ: الجمل، وكنت سمعت أنت أنه في قول يقول: «أنه من أكل لحم جزور فليتوضأ» سألت واحد من أهل العلم حقاً صحيح يا شيخ إنه إذا واحد أكل لحم جزور لازم يتوضأ؟ يقول لك: نعم. لازم يتوضأ، هون بقي أنت ما

ترجع إلى مذهبك القديم تتبع الهوى والله هذه فيها شدة، مجرد ما أكل لحم لازم أتوضأ، لازم تتبع هذا الرجل، لأنه لما أفتاك إن خروج الدم ما ينقض الوضوء اتبعته، لما أفتاك إنه أكل لحم الجمل ينقض الوضوء ما تتبعه، رجعنا لنفس المشكلة وهي اتباع الهوى، فإذا المسلم تجرد عن اتباع الهوى واتبع كتاب الله وحديث رسول الله ﷺ، هو مش عالم لكن يسأل أهل العلم فإذا أفتوه بناءً على هذين المصدرين: الكتاب والسنة فالسائل عمل واجبه والمفتي عمل واجبه، إن أخطأ فلا يتحمل السائل وزر خطئه وله أن يتحمل وزر خطئه إذا كان مخلصاً في الإفتاء يعني: خائف رب العالمين وأفتاه بدون ماذا؟ اتباع الهوى؛ لأنه الحقيقة الهوى مش يركب أحياناً السائلين، أحياناً يركب كذلك المسئولين. أنا في بعض كتب المتأخرين نص صريح مع الأسف الشديد في بعض المذاهب المتبعة اليوم يقول: نحن إذا سئلنا واستفتينا فتوى ففتوانا تكون حسب الدرهم والدينار، اللي يعطينا ما يعجبنا نفتيه بالرخصة اللي ما يعطينا ما يعجبنا نفتيه بالعزيمة، عرفت كيف؟ ...، فيجب على هؤلاء وهؤلاء أن يتقوا الله في أسئلتهم وأجوبتهم وحينئذ إذا ساروا هذه المسيرة فالمسؤول والسائل كلاهما على هدى من الله ولو كان هناك خطأ فالخطأ هنا مغفور لقوله عليه السلام: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد»، نهاية المطاف في هذا الكلام أن المسلمين يجب أن يعودوا بكلهم بجماعتهم كلها إلى ما كان عليه المسلمون الأولون، ما في مذاهب وإنما المذهب قال الله قال رسول الله، حينئذ ستجد العلماء الذين يفتونك من قال الله، قال رسول الله، أما الآن نادر جداً جداً جداً أن يفتيك المستفتي بناءً على

قال الله وقال رسول الله، يقول لك شو مذهبك شافعي لمست زوجتك انتقض وضوءك، إذا أنت قلت له حنفي يقول لك حنفي وضوءك صحيح ما لازم شيء آه، في المسألة قولان: ما فيه في الإسلام في المسألة قولان، في بعض المتممين إلى العلم في المسألة قولان.. وهذه نكتة نحن نرويها لكم من بلاد الشام من سوريا وبذلك نختم الجلسة الذي يسميها بعض الناس جافة، كلها علم، ما فيه ضحك، ما فيه فهقهة إلى آخره، فراح نهيها بنكتة.

زعموا أن أحد المفتين قدر له أن يخرج من بلده إما لحج أو عمرة أو أي سفر فحلى مكان الإفتاء فقال لأبيه: اخلفني من بعدي، أبوه درويش ابنه عالم مفتي، قال له الأب يا ابني كيف تقول: أنا أخلف من بعدك، أنا رجل جاهل؟ قال له: أنا أعطيك طريقة يعني تمشي. حالك لبينما أنا أرجع، قال له: تفضل، قال له: كلما جاءك سائل وسألك سؤال قل له: في المسألة قولان: لا تبت في الموضوع، في المسألة قولان.

مثلاً: الأمثلة اللي سبقت جاء واحد قال لك: يا فضيلة الشيخ! أنا لمست زوجتي وكنت متوضىء يجوز نصلي بدون وضوء وإلا لا؟ قل له في المسألة قولان، قول: يقول: لازم تتوضأ وقول يقول: ما لازم تتوضأ، يجي لك واحد يقول لك: أنا يا فضيلة الشيخ أنا تزوجت بدون إذن ولي المرأة مثلاً تزوجت بدون إذن أبوها أنت تفتيها بتقولها في المسألة قولان: قول إن هذا نكاح صحيح وقول: إن هذا نكاح غير صحيح.

وهكذا اطمأن يعني الوالد الجاهل، بهذا: الأسلوب اللي قدمه المفتي العالم إلى أبيه الجاهل، وراح في سبيله وجلس الأب الجاهل مقام ابنه المفتي

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

وبدأت الناس وكالعادة المفتي وكل ما جاء سؤال كما علمه ابنه في المسألة قولان، انتبه أحد الأذكياء هناك وقال للمفتي إما مباشرة أو بواسطة واحد بس هو درويش يعني، من فضلك اسأل لي الشيخ قل له: أفي الله شك؟

يا سيدي الشيخ عندي سؤال، أفي الله شك؟ قال: في المسألة قولان، نسأل الله عز وجل. أنه يخلصنا من هذه المشاكل بالرجوع إلى الكتاب والسنة.

(الهدى والنور / ١٧٦ / ١٥ : ٢٩ : ٠٠)



هل يجوز ترك العمل بالدليل

لقول إمام؟

السائل: هاي عن بعض العوام، [...] أنا شو قلت له، قلت له والله أنا زلمة في الشغلات هايه، وقت ما بسمع يقول ومعه الحديث، إذا بقبل بمخي هذا بأخذه، ما بأطلع يزعلوا أبو حنيفة يزعلوا الشافعي يزعلوا كذا وكذا، شو رأيك بهذي الفلسفة تبغي، مشان ما بياخذوا فكرة عني أني وهابي وكذا وكذا، متى ما بعدت عن المذهبية؟

الألباني: هي مليحة بس عبارتك خطأ!

السائل: هاي الأخرانية؟

الألباني: الأخرانية أو الأولانية، عيد الكلام [...]

أعني قولك أنه إذا جاءني القول عن أبي حنيفة، طبعاً تعني مثلاً، ومعه حديث، وقبله عقلي، هذا اللي بطمان له، فقرنك الحديث مع قول أبي حنيفة، وتعبيرك: وقبله عقلي، هذا خطأ، وجه الخطأ أن المسلم إذا جاءه الحديث فقط فالواجب كما قال تعالى: ﴿فَمَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَئِرُوا تَسْلِيمًا﴾ [٦٠: النساء]، الواجب كما هو معلوم بالنسبة للمسلم، أنه حينما يأتيه

الحديث عن الرسول ﷺ أن يسلم تسليمًا، وليس يشترط فيه يوافق عقله، فإذا جاءه الحديث ومعه قول إمام فهذا يمكن أن يقال إنه: نور على نور، لكن لما اقترن الحديث مع قول أبي حنيفة لم يجز للمسلم أن يقول: إذا قبله عقلي، لو جاء القول معرًّا غير مقرون بحديث الرسول ﷺ عن أي عالم من علماء المسلمين، وقال والله إذا قبله عقلي قبلته أنا، هذا يعني يمكن أن يقال لأنه هذا ليس كلام المعصوم، أما أن يأتي القول للإمام مقرونًا بالحديث ثم نعامله كما لو كان قول الإمام غير مقرون للحديث ونعرضه على عقلنا، فإن وافقه قبلنا وإلا رفضنا، هنا يكمن الخطأ.

وهذا من أخطاء الألفاظ التي ندندن حولها كثيرًا، وكثيرًا جدًا، كما ذكرنا آنفًا بالنسبة لخطأ (مثواه الأخير)، لا شك أن المسلم لما يقول عن الميت أنه نُقل إلى مثواه الأخير، لا يعني أنه ينكر البعث والنشور، وإنما هذا جاء من التقليد كما ذكرنا، والغفلة عن أن هذه العبارة قاصرة عن التعبير عن عقيدة المسلم، بأن القبر هو مرحلة من مراحل الحياة، وأنه برزخ بين الحياة الدنيا الفانية والحياة الأخرى الباقية.

كذلك يقع الناس في كثير من الأحيان في أخطاء لفظية لا تعبر عن العقيدة الكامنة والمستقرة في الصدر، لا يمكن مثلاً للمسلم الصحيح الإسلام أن يقول وإن كان هذا قد يقوله بعض المنحرفين، لذلك قلنا لا يمكن بالنسبة للمسلم الصحيح الإسلام، «والله إذا جاء الحديث وقبلته بعقلي قبلت، وإلا رفضته» لا يمكن للمسلم أن يقول هذا الكلام، وإن كان بعض المنحرفين عن السُّبينة قد يقولون مثل هذا الكلام، بل ويروون في ذلك حديثاً موضوعاً عن

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

النبي -عليه الصلاة والسلام- : «إذا جاءكم الحديث موافقاً للقرآن فخذوا به وإلا فدعوه» أو «إذا جاءكم الحديث موافقاً للقرآن فخذوا به سواءً قلتُّه أو لم أقله»، من هنا تأثر الكثيرون من الناس خاصة من المثقفين العصريين، فأخذوا يقيسون الأحاديث النبوية بعقولهم، فما وافق عقولهم قبلوه، وما خالفها رفضوه، هذا بلا شك إنحراف خطير عن الإسلام قد لا يسلم هذا المنحرف عن أن يخرج من دين الإسلام، كما تخرج الشعرة من العجين، هذا الذي كُنْتُ ألاحظه في هذه الكلمة.

السائل: هناك أنه لو كان التعبير تبعي (إذا كان وافق رأي أبو حنيفة مثلاً أو الإمام الشافعي)

الألباني: هو كذلك

السائل: (الحديث فأنا شافعي) هيك كان أصح ؟

الألباني: إيه نعم ! لكن هذا شوف فيه مسألة دقيقة شوي، هذا أصح نسبياً

السائل: نسبياً !

الألباني: خلينا الآن نعالج المسألة نفصلها شوي عن الحديث السابق، مسلمان أحدهما عالم والآخر جاهل، العالم قال له: هذا لا يجوز، أو قال له: يجوز، أنتوا شفتوا شوي يرد، العالم قال قولاً، فقال هذا العامي: أنا القول هذا ما وافق عقلي، هذا صواب ولا خطأ؟! يظن كثير من الناس أن هذا صواب لا غبار عليه، والحقيقة أنه خطأ، ليه؟!، لأنه رب العالمين يقول في القرآن الكريم ﴿فَأَسْبَأُوا أَهْمَلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] والآية تجعل

الأمة المسلمة بالنسبة لكونهم علماء أو جهلاء قسمين : عالم وغير عالم، فأوجب على كل من القسمين حكماً، أوجب على غير العالم أن يسأل العالم، وأوجب على العالم أن يجيب السائل، كما قال عليه السلام: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»، ليس هناك قسم ثالث، هذا القسم الثالث هو الذي نحنُ بصدده، وهو غير عالم لكن ما اقتنع بقول العالم، هذا شو حكمه؟ ما في له حكم ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٤٣: النحل]، يجب أن تقبل حكم العالم إلا إذا كان عندك أنت دليل ضد هذا القول، حينئذ أنت ما بتكون جاهل، ما دام أنه عندك دليل، هذا الدليل يسوغ لك أن ترد قول هذا العالم، وإن كان هو أعلم منك بصورة عامة، لكن بخصوص هذا السؤال، فأنت ما دام معك الدليل جاز لك رد قول ذلك العالم، أما إذا ما كان عندك ولا شي، أنت أولاً جاهل، وثانياً أنت ما عندك دليل، فإذا قول ذلك العالم مقدم على جهلك أنت، وقولك انه ما دخل في عقلي قول هذا العالم، لذلك نحن بنشوف أنه السلف الصالح كانوا مربايين على ضوء هذه الآية الكريمة، كيف؟

عندنا قصة ذلك الصحابي الذي كان في سرية أرسلها الرسول عليه السلام لمقاتلة الكفار، فجرح كثير منهم أحد هؤلاء الجرحى أصبح محتملاً، فسأل من حوله هل يجدون له رخصة في أن لا يغتسل، قالوا له: لا، لا بد لك من الإغتسال، لو نحنُ الآن قسنا هالقصة هاي على أنفستنا وأنفستنا التي عندها شيء من حرية إبداء الرأي أمام العالم و الذي يكون من عادة صاحب الحرية هذه أن يقول: «والله ما دخل في مخي هذا الكلام»، ترى لو كان هذا الجنس الذي نشير إليه اليوم مكان [...] حوله بيلاقون له رخصة أنه ما يغتسل؟ لأنه مجروح

وبيخشى من إصابة الماء لبدنه وإنه يموت، قالوا له: لا، لا بد أن تغتسل، لو كانت القصة مع أحدنا أو بعبارة أخرى كان ذلك الجريح يحتمل منطلق أحدنا شو بيكون موقفه؟، ما يقول أنه هذا مش معقول؟ أنا جريح وأخشى على نفسي الموت كيف أنا بدي أستحم وأغتسل؟ ما بنلاقي موقفه بهذا الموقف بالعكس، سلّم لكلام الذين أفتوه، ومع ذلك فكان في تسليمه الموت، ولما جاء خبره إلى النبي ﷺ دعا على الذين أفتوه بقوله ﷺ: «قتلوه قاتلهم الله، ألا سألوا حين جهلوا، إنما شفاء العي السؤال» نحن نأخذ من هذه القصة فائدتين هامتين:

١. أنه الجاهل ليس له إلا أن يتبع العالم سواءً كان يعني فتوى العالم طابقت مخه ولا لا .

٢. الفائدة الثانية أن العالم يجب أن لا يتسرع في إصدار الفتوى وأن يتورع عن التهجم عليها، خشية أن تكون فتواه سبب ضلال المفتي أو هلاكه، ذلك معنى قوله ﷺ: «سألوا حين جهلوا، وإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يضرب بكفيه الصعيد» وبس .

٣. وأيضاً هنا نأخذ فائدة ثالثة، وهي أن العالم كلما كان أكثر إطلاعاً على السنة كلما كان أقرب صواباً، لأن السنة تفصيل القرآن الكريم تفصيلاً، يحتاج الإنسان أحياناً لاستعمال الرأي والاجتهاد المبني على القواعد والأصول الشرعية، ولكن الاجتهاد معروض للخطأ ومعرض للصواب فبقدر ما عنده من السنة كثرة يستغني بها عن استعمال القياس كثرةً، وكلما كانت السبينة مادته عنده قليلة، كلما اضطر إلى استعمال الرأي والقياس كثيراً وكثيراً جداً، ولا بد حين ذاك أن يتعرض للخطأ، من أجل

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

ذلك نلاحظ للأئمة الأربعة أن أحدهم كلما كان أكثر من زملائه حفظاً وإطلافاً على الحديث كلما كان أكثر إصابة والعكس بالعكس، لذلك كان الإمام أحمد أقربهم إلى السنة.

(الهدى والنور / ٢٢٢ / ١٩ : ٤١ : ٠٠)



هل يجوز إفتاء الناس بمذهب معين؟

يسأل سائل فيقول: مسلم حفظ مذهباً من المذاهب الأربعة وأخذ به في عزائمه ورخصه، أيجوز له أن يفتي به السائلين؟

الشيخ: لا يجوز له أن يفتي بما تعلم من مذهبه إلا بياناً أنه مذهب فلان وليس على أساس أنه العلم الذي توصل هو بدراسته الشخصية إليه؛ لأن المقلد ليس عالماً، المقلد هو حاكٍ يحكي ما سمعه، وعلى هذا فعليه أن يقول: إن جواب ما سألت على المذهب الذي درستته هو كذا ولا يقول: الجواب كذا؛ لأن الفرق بين الجوابين أن الجواب الثاني وهو الجزم بأنه كذا هذا شأن العالم العارف بالكتاب والسنة، أما المقلد ولو كان من كبار من يظن أنه من كبار العلماء فما دام أنه مقلد فهو ليس عالماً.

عند العلماء: العالم هو كما قال ابن القيم رحمه الله:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

إلى آخر ما قال، هذا هو العالم، أما الذي يفني حياته في دراسة أقوال مذهب معين دون أن يعرف دليله أهو من الكتاب أم من السنة أم من الإجماع أم من القياس فهذا هو المقلد، والمقلد باتفاق العلماء يسمى جاهلاً ولا يسمى عالماً؛ لذلك جاء في كتب الفقه في كتاب القضاء: ولا يجوز أن يولى

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

الجاهل.. قال الشارح: أي المقلد، مهما كان عالماً بمذهبه فهو مقلد وليس بالعالم الذي يجوز له أن يفتي.

ومن ثمرة الخلاف بين العالم الحقيقي والعالم الذي أحسن تسميته بعض هؤلاء المقلدين حينما سماه: بالعالم المجازي أي: المقلد.. الفرق بين هذا وذاك أن العالم حقيقةً يفتي اعتماداً على الدليل، إما أن يقول: قال الله أو قال رسول الله، أو الإجماع على هذا، أو يقول: ليس هناك نص وإنما أجتهد رأيي وهذا اجتهادي، فمن كان عنده خير منه فليأتنا به.

أما العالم المجازي، أي: المقلد فهو الذي يقول بناءً على مذهبه، ولما كان عامة الناس لا يفرقون بين العلم الحقيقي وبين العلم المجازي فعلى هذا العالم المجازي أن يقول: مذهبي كذا، ولا يقول: الجواب كذا؛ لأنه لا يدري ولا يعلم، نعم.

(الهدى والنور / ٣١٩ / ٠٨ : ٠١ : ٠٠)



حول كتاب بدعة التعصب المذهبي

مداخلة: قرأت في كتاب أعتقد أنه أحد السلفيين لا أذكر اسمه ... في ملحق رد حق على رسالة البوطي ... ابن عباسي ...

مداخلة: محمد عيد عباسي.

مداخلة: محمد عيد عباسي..

الشيخ: محمد عيد عباسي، نعم؟

مداخلة: يدعو إلى توحيد المذاهب.

الشيخ: لا، ليس صحيحاً، عيد عباسي تلميذي، فأنا أدعو إلى توحيد المذاهب؟ هو هذا الذي يوحى إلي الآن أن أسألك أنت: هل تعرف الدعوة السلفية؟!

مداخلة: لست ملم بها ...

الشيخ: انظر أنا أسألك هل تعرف ما هي الدعوة السلفية وتقول: لست ملماً بها، مثل إذا سألت: تعرف ما هو المذهب الشافعي؟ ستقول لي: لست ملماً به، يا بارك الله فيك! أنا ما أسألك عن الإمام؛ لأن الإمام إحاطة بالشيء، ألم بالشيء أحاط به، نحن نتعلم منكم، نحن ألبان، اللغة العربية تعلمناها منكم،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

فأنا ما أسألك عن الإمام، تعرف: عندك فكرة عن الدعوة السلفية؟ ليس تلم بها؟

مداخلة: فكرة بسيطة لا أقول ...

الشيخ: طيب! هذه الفكرة البسيطة ما هي؟ ممكن أن أفهمها منك، إن كانت صواباً نقول لك: أحسنت وأصبت ونحن على ذلك، وإن كان خطأً سنبين لك وجه الخطأ، ما رأيك؟ ممكن نوجه هذا السؤال؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: تفضل.

(الهدى والنور/ ٣٣٢/ ٠٢ : ٠٦ : ٠٠)

مداخلة: الذي عرفته عن المذهب يدعو إلى ترك..

الشيخ: أولاً: ليس هناك مذهب ..

مداخلة: جماعة الحديث أو ...

الشيخ: لأن أنت الآن تريد أن تحكي عن الدعوة السلفية، أول ما بدأت تقول: الذي عرفته عن المذهب.. ليس هناك مذهب، نحن الآن نحارب التمدن؛ لأن هذا هو التدين الذي ندندن حوله أن التدين باتباع مذهب ...

مداخلة: تجاوزاً سمينها مذهب تجاوزاً ... يعني: ...

الشيخ: أنت تجاوز هذه اللفظة إذا سمحت تفضل.

مداخلة: تدعون الناس إلى ترك المذاهب أو التمدن فيها، تركها نهائياً

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

والعمل على أن كل إنسان يعرف الحكم الشرعي حتى لو ما كان عالم أو طالب علم طبعاً هذا الكلام عرفته حالياً من عندك أن هذا الكلام غير صحيح، هذا النقطة.. لن أقول لك: ...

مداخلة: ما شاء الله سؤال دقيق شيخنا.

الشيخ: لا عليه هو كذلك، لا، أريد الذي تفهمه أنت يا أخي.

مداخلة: أقول لك: هذا الذي فهمت، الذي فهمته الآن ليس عكسه، الشيء الآخر الذي كنت مستاء منه: أن الدعوة إلى توحيد المذاهب والخروج برأي واحد حتى لا تتفرق الأمة، وهذا الكلام اعتقد لو كان هناك مجال لتوحيدها كان ما اختلف الأئمة الذين كانوا متعاصرين؛ لأنهم كانوا ...

الشيخ: هذه بضاعتنا ردت إلينا..

مداخلة: اسمح لنا حالياً وكان اختلافهم اختلاف من أجل الدين ليس من أجل أهواء مثل ما يحصل مع معظم علمائنا لا نقول كلهم معظمهم لأجل أهواء شخصية ييجوز فمن قبل كانوا من أجل الدين ومن أجل الحفاظ على الدين، فلو كان هناك مجال لتوحيدها لكانت توحدت من أيامهم، أرجو أنك توضح ... جزاك الله خير.

الشيخ: هذه بضاعتنا ردت إلينا، نحن نقول في كتاباتنا ومحاضراتنا: توحيد المذاهب مستحيل، اتفقنا في هذه النقطة؟ إذا عندك إشكال حولها اطرحه.

مداخلة: طيب! الذي طرحته أنا ...

الشيخ: أقول لك! سبحان الله! أقول لك: هذه دعوتنا، عندك إشكال

حولها؟

مداخلة: لا.

الشيخ: طيب! نحن الآن في نقطة من الدعوة، شايف؟ نريد أن نمشي-
خطوة: نحن الآن متفقون والحمد لله على..

الشيخ: على أنه يستحيل جمع المسلمين على مذهب واحد، هذا مستحيل،
لا توأخذني سأقول لك كلمة قد تكون نابية قليلاً لكن برحابة صدرك أريدك
تتحملها: نحن أعرف باستحالة هذا الشيء- منك أنت، لماذا؟ لأن عندنا
حديث عن الرسول: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى
على اثنتين، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»
هذه الأمة الإسلامية، نحن إذاً نطلب التوحيد؟! نطلب المستحيل، الآن أنت
لازم تورد علينا سؤال وإذا لم يخطر في بالك السؤال، أنا سألقنك إياه، إذاً: إذا
كنا متفقين على أن هذا مستحيل إذاً: كيف نعمل؟ كيف نعمل؟ ما دام أنه
مستحيل أن المسلمين يتجمعون على مذهب واحد، ونحن دعاء إلى هذا،
مستحيل والآن أتينا لك بالحديث الذي ما يوجد واحد من هذا المجلس إلا
وهو هاضمه، سمعناه مراراً تكراراً، الفرقة الناجية، الآن أنا سألت سؤال
وسأكرره: إذا كان لا يمكن اتفاق الأمة الإسلامية على مذهب واحد فما هو
العمل؟ أنت عندك جواب لهذا السؤال؟

مداخلة: عندي جواب.

الشيخ: تفضل.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

مداخلة: أننا نعرف من هي الفرقة الناجية ونكون منها.

الشيخ: جيد. ما هو السبيل لمعرفة الفرقة الناجية؟

مداخلة: اتباع الحديث والسنة، فهم أهل الحديث والسنة.

الشيخ: أحسنت جداً، أنا أرى أنك ستسبقنا بالسلفية، اتباع الحديث والسنة، أريد أرجع معك إلى واقع المسلمين، هل هم يتبعون الحديث والسنة؟ حتى يكونوا من الفرقة الناجية، ...

مداخلة: المسلمين جميعاً أو ...

الشيخ: لا، نحن فصلنا لك، المسلمين ثلاثة أقسام: علماء.. طلاب علم.. جمهور المسلمين.

مداخلة: قسم سيتبع وقسم لن يتبع طبعاً.

الشيخ: ما هو الأكثر؟

مداخلة: الأكثر ليس متبعاً.

الشيخ: ليس متبعاً، طيب الأكثر الآن يوافق الأقل أو يخالفه؟

مداخلة: الأكثر؟

الشيخ: نعم الأكثر، يوافق الأقل أو يخالفهم؟

مداخلة: معلش، أنت الآن.. يعني: عدم اتباع الأقل ليس معنى ذلك أنه مخالف له، يمكن يكون أحد يوافقه رأياً ويخالفه عملاً.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

الشيخ: أنت تتكلم الآن عن لزوميات، يلزم ولا يلزم، أنا أسألك: هل قائم بذهنك يوافقه أو يخالفه؟ واحدة من اثنتين ..

مداخلة: لا، يخالفه..

الشيخ: طيب! ولا حول ولا قوة إلا بالله، عندما يخالفه يعاديه أو يوده؟

مداخلة: ... يخالفه سيعاديه.

الشيخ: بارك الله فيك، خليك بهذه النقطة: فنحن ندعو الناس إلى ألا يحاربوا دعوة الحق، ما هي دعوة الحق؟ التي أنت ذكرتها ليس أنا، فأنت الآن أنا سأعطيك تنبيه مرشح أنك.. يقال: أنك خامسي. مذهب خامس يعني: هو المذهب الواحد، أو مرشح أن يقال لك: إنك وهابي فخذ حذرک، خذ حذرک.

مداخلة: شيخنا!

الشيخ: نعم.

مداخلة: تميم شيء له صلة في البحث..

الشيخ: تفضل.

مداخلة: يعني: كلام أو ذكر الدكتور البوطي في كتابه: اللا مذهبية، يذكرنا بكتابه الآخر وهو السلفية.

الشيخ: بارك الله فيك.

مداخلة: فقد جعل عنواناً أو باباً من أبواب كتابه عنوانه: التمذهب بالسلفية بدعة، فهذا العنوان هدم كتابه الأول.

الشيخ: الله أكبر.

مداخلة: فشيخنا! لو نبذة هكذا موجزة عن كتاب السلفية والأشياء التي ذكرها في كتابه.

الشيخ: والله أنا ما أذكر الآن تفاصيل خاصة الكتاب الثاني ما قرأته إطلاقاً، لكن العناوين هذه كافية، أنا سألتك أخي أنفاً: أنه عندك فكرة عن الدعوة السلفية؟ الحقيقة يا أستاذ! الدعوة السلفية هي في جوهرها: دعوة المسلمين إلى الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح من الحرص على التمسك بالكتاب والسنة فهماً وعملاً.

نحن مع الأسف نعلم في هذه الحياة الطويلة التي عشناها مع مختلف الطبقات من المسلمين.. من علمائهم فمن دونهم: أن هذا الحرص مفقود تماماً إلا من أفراد قليلين جداً في اعتقادنا هم الذين وصفهم الرسول عليه الصلاة والسلام في قوله في الحديث الصحيح: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء».

الآن لأجل إزالة الشبهات والإشكالات: ألا تظن أنت يا أستاذ أن الإسلام في غربة؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: طيب! الآن إذاً هذا الحديث صدق فينا الآن: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء» لو سألنا سائل فقال لنا: من هم الغرباء؟ نحن نعتقد أنه إن قيل: هو كل متمسك بمذهب من المذاهب الأربعة لا يكون

صادقاً في هذا، لماذا؟ لأنه أولاً هو يتعصب لإمام دون الأئمة الآخرين ويحصر الفائدة في إمام دون الآخرين، ثانياً وهو الأهم: لا يصدق عليه تعريف الرسول للغرباء فقد سئل عنهم فقال عليه الصلاة والسلام: «الغرباء هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي» فالآن واجعلنا نكون صريحين كما جرينا في هذه الجلسة: هل تعلم في العلماء المذهبيين أنهم يصلحون ما أفسد الناس من بعده عليه الصلاة والسلام من سنته، أم هذا الإصلاح محصور في طائفة في بعض البلاد يسمون بأنصار السنة كمصر. في بلاد أخرى يسمون بأهل الحديث كالهند وباكستان.. في بعض البلاد مثل الأردن وسوريا وغيرها يسمون بالسلفيين إلى آخره ويجمعهم هؤلاء كلهم أنهم يحاولون أن يكونوا من الفرقة الناجية، هل تعلم أنت غير هؤلاء على تعدد أسمائهم واتفاقهم في هدفهم، هل تعلم أن هناك من ينتمي إلى مذهب من المذاهب الأربعة يحرص أشد الحرص ليكون غريباً كما وصفه الرسول عليه السلام: «هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي»؟ أنا أقول مع الأسف: لا، إذاً: فنحن نريد من كل علماء المسلمين أولاً، ثم من طلاب العلم الشرعي ثانياً، ثم من طلاب كل العلوم ما دام تجمعنا معهم الإسلام أن يدندنوا معنا دائماً وأبداً أن يكونوا غرباء أمثالنا.

طبعاً! هنا يوجد تخصصات، أنت طبيب مثلاً أنا أستفيد من علمك، ولا أستطيع أن أعيش في غير علمك، والمؤمنون كمثل الجسد الواحد كما تعرف الحديث صحيح، كذلك نحن نريد من كل أفراد المسلمين على اختلاف تخصصاتهم ودراساتهم أن يلتقوا معنا على كلمة سواء، وهي: الحرص أن

نكون غرباء في هذا الزمن؛ لأن الرسول عليه السلام قال: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء» طوبى للغرباء: شجرة في الجنة، يقول الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح: «يمشي-الراكب المسرع تحتها مائة عام لا يقطعها» طوبى باللغة العامية: هنيئاً لهم، من هم؟ الغرباء، ما صفتهم؟ يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي، فإذا عالم من علماء المسلمين أصلح وأنت لست عالماً في هذا المجال وحسبك ما أنت فيه المجال من العلم يجب أن تكون معه، أن تكون مستجيباً له في الدعوة فحينئذ تدخل في تهنئة الرسول عليه السلام لهؤلاء الغرباء، تفضل يا دكتور.

(الهدى والنور / ٣٣٢ / ٠٩ : ٠٧ : ٠٠)

مداخلة: ... شيخنا! في هذا الموضوع يعني: في عندي تساؤلات كثيرة أرى بأن السلفية تقول: بأننا يجب أن لا نتبع المذاهب الأربعة، وأن توحيد هذه المذاهب لا يمكن أن يحصل، أنا أرى بأن المذاهب الأربعة هي مذاهب السلف الصالح حاولوا أن يجتهدوا بالأخذ عن سنة الرسول ﷺ بما استطاع كل واحد منهم أن يجتهد، ورأى أن هذا صحيح؛ لذا: أرى أن علينا نحن معشر المسلمين أن نحاول أن نأخذ من هذه المذاهب ومن غيرها وعليكم أنتم علماء المسلمين أن تقوموا بتوحيد هذه المذاهب.. أو ليس توحيداً لهذه المذاهب وإنما بالاجتماع على رأي صحيح من الآراء المختلفة في هذه المذاهب كمثالاً نأخذ مسألة الوضوء أو ما إلى ذلك.. أن يكون هنالك اجتماع من علماء المسلمين على رأي معين، وأن لا نترك الحبل على الغارب كما أرى في هذا؛ لأنك يا سيدي الشيخ أفهم من كلامك على حسب معرفتي بأنك

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

تقول: أن على كل إنسان أن لا يتبع مذهباً وإنما أن يجتهد إلى السنة ليصلح من هذه السنة، هذا لا ينطبع إلا عليكم معشر العلماء

الشيخ: سامحك الله، سامحك الله..

مداخلة: لا ينطبع حتى علينا نحن ..

الشيخ: سامحك الله، كل هذه الجلسة، هذه الثمرة التي اقتطفتها..

مداخلة: يا سيدي الشيخ اجعلني أكمل الذي فهمته ..

الشيخ: ما الذي تريد أن تكمل، تتهمنا بخلاف ما فينا، كيف تريد أن تكمل، ما بني على فاسد فهو فاسد، يعني: تريد أن تتكلم محاضرة ساعة وبعد ذلك تكون على شفا جرف هار، أو الأحسن ننبهك على خطئك مبدئياً.

مداخلة: تفضل.

الشيخ: من الذي قال لك أنني أقول: .. وأنا تكلمت مع الأستاذ تلك الساعة رداً على ما قد يفهم من رسالة البوطي أن هناك إنسان في الدنيا يقول: إن هذا المسلم الفرنسي الذي أسلم أن هذا لا بد أن يجتهد ويأخذ المسائل من الكتاب والسنة، ما سمعت هذا الكلام؟ كيف تقول أنت: ...

مداخلة: أنت ترجع يا سيدي الشيخ وتقول: نحن ... نسلك مذهب من المذاهب ..

الشيخ: كيف تقول إذاً: أنا أقول: كل مسلم لازم يأتي يأخذ لوحده، الله يهديك يا دكتور، أنا قلت لك آنفاً: .. إذاً: لازم تنتبه لما تقول، الآن أقول شيء

جديد: ربنا قال: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] ربنا في هذه الآية جعل المجتمع الإسلامي قسمين: عالم وغير عالم، وأوجب على كل من القسمين ما لا يجب على الآخر، وأوجب على من لا يعلم أن يسأل وأوجب على من يعلم أن يجيب، كيف أنت تقول إذا اتهمني بخلاف ما عندي، أنا أو من بهذه الآية وبكل آية توضح المسائل التي اختلف فيها المسلمون قديماً وحديثاً:

منها: أن المسلم عليه أن يرجع إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله وقلنا أنفاً عندما كنا نجيب الأستاذ هنا: نحن نفرق بين التقليد فيجب التقليد أحياناً على العلماء وبين التدين بالتقليد فهذا حرام، هذا نحن نقوله لكن إذا أتينا للواقع.. أنت مثلاً الآن، أنت طيب، لا تعرف هذه الصلاة صحيحة أو لم تصح، ما واجبك؟ ليس واجبك أنك تقول: أنا حنفي فقط، أو أنا شافعي فقط، واجبك أن تسأل أهل العلم الذين تثق بهم، هكذا القرآن يقول لك، وأنا أقول لك هكذا، أنا لا أقول لك: أن تترك طبابتك... وخذ دروس المذاهب.. الفقه المقارن كما يسمى اليوم، وبعد ذلك ادرس علم الحديث اصطلاحاً وأصول الفقه كذلك من أجل تتمكن بعد ذلك تعرف أنه يا ترى الصواب هل مس المرأة ينقض الوضوء أو لا ينقض الوضوء؟ لا، لا يجب عليك هذا لكن يجب عليك أن تسأل أهل العلم.

ثم ملاحظ منك ولا مؤاخذه أنك تقول: عليكم كذا، يا أخي! نحن على هذا، نحن ندعو أهل العلم وأهل الاختصاص وما عهدك ببعيد عندما سألنا زميلك الدكتور قلنا له: الدكتور البوطي الآن ما رأيك يستطيع أن يجتهد أولاً؟

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

قال: والله إذا وقفنا عند رسالته هو يقول: أنه يستطيع أن يجتهد، أنا قلت له: لكن هو لا يزال شافعي المذهب فلماذا لا يجتهد، فإن البوطي الآن أنزله في منزلة رجل من عامة المسلمين، فقلت لي إذاً: هذا التعميم من أين أخذته، أنه أنا أو غيري من طلاب العلم أن يفرض على عامة المسلمين أن يجتهدوا، لا يا أخي! هذه البضاعة ليست صادرة من عندنا، أنت سمعتها من أعدائنا أعداء الدعوة عرفت كيف؟

مداخلة: ...

الشيخ: ما سمعت شيء؟

مداخلة: الله يسامحك.

الشيخ: ما سمعت شيء؟

مداخلة: لا.

الشيخ: طيب من أين هذه البضاعة طلعت منك إذاً؟

مداخلة: هذا تفكير أقول لك على حد مقدرتي من الشيء الذي فهمته منك.

الشيخ: من الذي فهمته.

مداخلة: وإن كان في عنده توضيح ...

الشيخ: الله أكبر، غريبة هذه.. فقط يعني.. غريب يا دكتور أنك تكون.. هذه البضاعة من الخارج والآن نحن البضاعة لم تطلع منا، نحن نقول: .. سأضرب

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— (التعصب المذهبي)

مثال يتعلق في مهنتك: إذا كان طبيب طالب في الطب هل يصلح أن يجري
علمية جراحية وهو ما زال في الضحضاح؟

مداخلة: لا.

الشيخ: وهكذا علم الشرع، كيف تتصور أنت وكيف دخل في عقلك أننا
نقول: أن كل مسلم لازم يفتح القرآن ولو كان إنجليزي ويفهم القرآن ويأخذ
الحكم يا ترى ﴿أَوْ لَا مَسْتُمْ النَّسَاءُ﴾ [النساء: ٤٣] المقصود فيه الجماع أو مقصود
فيه اللبس؟ كيف دخل في عقلك أننا نقول هكذا؟! على الرغم من الحديث
السابق، سامحك الله فقط.

مداخلة: بالنسبة للمذاهب الأربعة يعني: لا يجب على أي واحد منا أن
يقول: أنا حنبلي أو أنا شافعي أو أنا مالكي، يجب تذوب هذه المذاهب أو لا،
هذا الشيء الذي أحببت ..

الشيخ: يا أخي سل ما شئت أنا سأجيبك، لكن أنك تتهمنا بما ليس فينا هذا
لا يجوز ...

مداخلة: أنا لم أتهمك يا سيدي الشيخ، أنت .. سيدي الشيخ أنت يجب أن
تكون أوسع صدرًا من ذلك، أنا سألتك على حسب معرفتي ..

الشيخ: يعني: كل هذا ما تراني واسع الصدر؟ أما عجيب، هل أنت قلت
أنفأ: ما سمعته مني؟

مداخلة: أنا هذا الذي فهمته ..

الشيخ: كيف الذي فهمته؟ طيب! والجمهور الجالس فهم معك .. اشترك

في هذا الفهم؟

مداخلة: والله يا سيدي الشيخ! أنا ..

الشيخ: طيب! اسأل ما شئت الآن.

مداخلة: أنا الذي فهمته هذا، أنا لا يهمني الذي فهمه الجمهور الجالس؛ لأنني لا أستطيع أن أسأل كل واحد: ماذا فهمت؟ إذا تقدر أن تجيبني على سؤالي .. على الشيء الذي سألته أجبني، لا تحب أن تجيبني أنا أسحب سؤالي واعتبر أنني لم أسأل.

الشيخ: ما شاء الله عليك! قبل أن تقول هذا الكلام، أقول: اسأل ما شئت، ماذا يعني .. سؤالك خطير جداً حتى لا ..

مداخلة: بالنسبة للمذاهب الأربعة ..

الشيخ: نعم.

مداخلة: هل في كلامكم بأن هذه المذاهب يجب أن لا يقول الإنسان: أنا شافعي، أو أنا مالكي أو أنا حنبلي أو ما إلى ذلك؟

الشيخ: نعم، يجب أن لا يقول، أخذت الجواب؟

مداخلة: نعم، ...

الشيخ: ما رأيك أنت، يجب عندك، نعم.

مداخلة: أنا عندي، الله يسامحك يا سيدي الشيخ! أنا لا أقدر ... أنتم أهل العلم وكل حين تقول لي: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]

أنا أسألك، لماذا أسألك؟

الشيخ: طيب! هل أنا أقول لك: لا تسألني؟!!

مداخلة: طيب! لماذا ...

الشيخ: أنا أقول لك لا تسألني؟!!

مداخلة: لا.

الشيخ: لكن يا ترى إذا قلت لك: اسألني، ألا يجوز أن أسالك؟

مداخلة: أسأل طبعاً.

الشيخ: وهذا أفعله معك، أنا أقول لك: مثل ما أنت يجوز أن تسألني وأقول

لك: سلني بما شئت، لكن هل هذا يعني: أنه أنا ممنوع أن أسألك؟

مداخلة: لا، ليس ممنوع.

الشيخ: إذًا: لماذا تستنكر أنني أسألك؟! أنا بعدما أجبتك، أقول لك: أنت ما

رأيك؟ أنت..

مداخلة: أنا رأي بما قلت: أنت كإنسان من أهل الذكر وأنا لا أعرف، فيجب

علي أن آخذ بالشيء الذي قلته؛ لأنني لا أعلم أكثر من ذلك، لكن الآن أريد أن

أسألك سؤال: لماذا ...؟

الشيخ: ما رأيك يا أبو ليلى! أن تسمعه كلامه الأول حتى يعلم الدكتور أنه

يتناقض في كلامه؛ لأنه بدأ يعمل محاضرة أنه أنتم أهل العلم لازم أن تعملوا

كذا وكذا.. شايف؟! والآن يأتي ويقول: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

تَعَلَّمُونَ ﴿[النحل: ٤٣]﴾، أنا يا دكتور! أجبتك: لا يجب، فإن اقتنعت فيها، لم تقتنع
أسأل حتى أجيبك، تريد التفصيل؟ قلت: تريد تفصيل.

مداخلة: والله أنا أحب أعرف لماذا يعني؟!

الشيخ: أسألك..

مداخلة: عدم اتباع مذهب بعينه، لماذا نقول.. لا يصح أن نقول: أنا حنفي
أو أنا مالكي، إذا هناك إمكانية أنك تفتيني ..

الشيخ: يا أخي! لا تكرر الكلام ببارك الله فيك، هذا لا يجوز، واحد يقول
لك: تريد التوضيح قل له: نعم، قل له: لا.

مداخلة: نعم.

الشيخ: ترجع وتقول: إذا استجيب أو لا، ما معنى هذا تهددني أو ماذا؟ والله
غريب.

مداخلة: يريد أن يتلطف في السؤال الدكتور .

الشيخ: لا أريده يتلطف بالعكس، أنت تعرف من تاريخ المذاهب شيء
حتى نوفر.. نشطب قليلاً من الكلام.. تعرف تاريخ المذاهب؟

مداخلة: شيء بسيط.

الشيخ: طيب! هل تعرف أنه في زمن أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ما كان
هناك مذاهب؟

مداخلة: نعم.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

الشيخ: طيب! فإذا قال لك أحدهم: نحن لا نريد مذاهب الآن مثلما كان الأمر الأول، ألا يدخل في عقلك أن هذا الكلام صحيح؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: طيب! انتهى ماذا تريد بعد؟! لا يجب أن تكون حنفياً ولا شافعيّاً ولا مالكيّاً ولا حنبليّاً ولا غير مذهب شيعي وزيدي ونحو ذلك، لكن نحن اليوم نقتصر على ما فينا ((..انقطاع..)) حتى يجب على المسلم أن يكون حنفياً؛ لأن المسلمين الذين ماتوا قبل هذه المذاهب ماتوا مسلمين أو ماتوا غير مسلمين؟ لا شك، ماتوا مسلمين، فنحن إذا متنا كما ماتوا هم غير متمسكين بمذهب من المذاهب، ألا نكون مسلمين، فإذا: أردنا أن نقول: يجب اتباع مذهب من أين نأتي بهذا الحكم الواجب؟

مداخلة: أنا أقول: لا أعلم مدى صحة الحديث الذي يقول: «عليكم بسنتي وسنة الراشدين من بعدي ..».

الشيخ: الله يهديك يا دكتور! هؤلاء مذاهب ..

مداخلة: نعم.

الشيخ: نسيت أنك تسأل عن المذاهب الأربعة، هؤلاء الخلفاء الراشدين ألهم مذاهب؟!!

مداخلة: المعني كان بالخلفاء الراشدين هم فقط الخلفاء الراشدين، أما الراشدين من أهل السنة بعد الرسول ﷺ ..

الشيخ: ما حسيت ... ما فعلت الآن أنت، أنا سألتك ما أعطيتني جواب

وعدت تسألني، الله يسامحك!

مداخلة: الخلفاء الراشدين لم يكن لهم مذاهب.

الشيخ: طيب! إذاً: ما تريد بالحديث؟ ما دام أنك تعرف معنا أن قبل المذاهب الأربعة كانوا مسلمين-

فما دام واضح بارك الله فيك أنه قبل المذاهب الأربعة كان هناك مسلمين صالحين ماتوا على الهدى وعلى التقى إلى آخره، ما هو الآن واقف في طريقك أنك تستغرب عندما نقول نحن: لا يجب على المسلمين أن يكونوا على مذهب من المذاهب الأربعة، ألا يسعهم ما وسع السلف الصالح، ستقول: نعم، إذاً: ما بقي عندك ماذا قال؟ هاته.

والغريب في الموضوع أنك تسأل ذلك السؤال وأنت معنا فعلاً وعلينا فكراً، وهذا من عجائب التناقض؛ لأنك تريد... هل تعلم؟!

مداخلة: نعم.

الشيخ: لأنني أخشى أنك لم تفهمني، ثم تأتي وتبني علالي وقصور على شيء ما فهمته مني، كيف أنا فهمت منك أنك معنا فعلاً وعلينا فكراً؟! كيف؟! كان من جملة كلامك أنك لا تترك المذهب ولا عشت أنا على مذهب معين، أليس كذلك؟

مداخلة: مضبوط.

الشيخ: هذا هو أنت تلتقي معنا في هذا، وحينئذ تقول: أنا أقول: أنك علينا لماذا؟ لأنك تريد أن تقول: أنت تقول لا يجب، كيف هذا لا يجب؟ يا أخي!

لو كان يجب تكون أنت فاسق كأنك أنت لست على مذهب، صح أو لا؟

مداخلة: يا شيخ! المشكلة بالشكل التالي: أنا تكلمت بكلام في الأول قلت لك: أنا أعرف أننا في المذهب الحنبلي لكن أنا لا ألم بالمذهب الحنبلي فهذا الشيء فعلاً أنت أجبت أنه... أن يكون على مذهب ...

الشيخ: يعني: أنت أو هو، كلمة ملم، يعني: ماذا يريد يكون عالم بالمذهب الحنبلي؟

مداخلة: لا يجب الإنسان أن يكون على مذهب معين، ولكن بنفس الوقت أنا أعلم عن الناس كلهم أن هذا من المذهب الفلاني هذا من المذهب الفلاني، على هذا الأساس أردت أن أعرف: هل هذا صحيح أم هذا خاطئ ..

الشيخ: هل الآن الدكتور ينصفي؟ أنا أتكلم عنه وهو يتكلم عن الناس!

مداخلة: طبعاً! ... الناس كلهم ...

الشيخ: أنا أتكلم عنه وهو يتكلم عن الناس، يا حبيبي! أنت مخالف.. أنت غير متمسك بمذهب.. واقعك أنك غير متمسك بمذهب، فإما أن يكون التمسك بمذهب واجب فأنت تارك هذا الواجب، وإما أن لا يكون كما نعتقد فأنت الحمد لله كما قلت آنفاً: معنا فعلاً وعلينا فكراً، هذا إذاً لازم أن تعدل موقفك العملي مع موقفك الفكري، حتى لا تكون مناقضاً في ذاتك.

مداخلة: الذي أردت أن أقوله يا سيدي الشيخ! أنه إذا كان هنالك من هو متمسك بمذهب معين من المذاهب الأربعة فهم جزء من علماء المسلمين؛ لأنه لا يمكن للناس العامة.. عامة الناس التي لا تعلم بالفقه أنها تكون

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

متمسكة بمذهب معين حتى لو قال: أني أنا أتبع ذلك المذهب، ممكن يكون متبع شيء واحد أو اثنين أو ثلاثة لكن لا يتبع المذهب..

مداخلة: في عندك جلسة..

مداخلة: نعم؟

مداخلة: في عندك... فقط هذا الشيء..

مداخلة: غير ذلك لا يمكن أن واحد منهم يلم في مذهب معين.

مداخلة: شيخ! ... أتكلم بسؤال لعله إن شاء الله يوضح ...

الشيخ: لا عليك، أحفظ سؤالك، هل أفهم من كلام الدكتور أنه بعد أن يدندن أنه لا يمكن أن يكون الإنسان على مذهب واحد، أو يسأل: هل يجب أن يكون الإنسان على هذا الشيء الذي لا يمكن؟

مداخلة: أنا قصدي في محاوره معه، أنا أسأل يا سيدي الشيخ..

الشيخ: لا عفواً، أنت إخواننا هؤلاء الذين نعيش معهم كثيراً يعرفون أن من كلامي معهم أنه إذا طلبوا مني شيء أقول لهم: تعرفون أنني أستجيب فوراً، لكن أنت الظاهر ما عرفتنى ولذلك أصبحت تحمسنى بالزيادة أنه إذا كنت تستطيع أن تجيبني وإلا أنا سأمسك سؤالاً، ((يا أخي! أنا مستعد على عجري ويجري.. على شيخوختي أن أجلس معك حتى مطلع الفجر)).

مداخلة: الله يخليك يا سيدي الشيخ.

الشيخ: وتساءل ما شئت وأجيبك بما عندي ولا يهمني بعد ذلك اقتنعت أو

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

لم تقتنع؛ لأن هذه القناعة ليست بيدي، إذا كان الله يقول لنبيه: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨] أما الهداية بيد الله عز وجل ولذلك فأنا واسع جداً في هذا المجال وأنت لا تتصايق إطلاقاً من إقائك السؤال بعد السؤال ولكن اجعل سؤالك مقنن بحيث أنك تشعر بضرورة توجيه السؤال ليكون الإجابة عليه أيضاً ضروري، وإلا يضيع علينا الوقت وتضيع علينا الفائدة.

وأحببت أنا في الحقيقة من باب الدين النصيحة أن أذكرك بنفسك، فأنت واقعتك غير ما يبدو من لسانك الذي يعبر عما في ذهنك كما قال ذلك الشاعر:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

فالشيء الذي تفهمنا إياه بلسانك أراه يخالف واقعتك، من جهتك أنك عرفت أخيراً أو عرضت وفصلت وبينت أنه عملياً لا يمكن أن يكون الإنسان متمسك بمذهب واحد، إذًا: تسأل هل يجب التمسك بما لا يمكن، يعني: معناه: أنك غير مستقر فكرياً وذهنياً.

مداخلة: ليس غير مستقر، سيدي أنت.. يجوز أنا يعني: ... أو لم أستطع تحديد السؤال بشكل جيد، أنا أقول بأنه من الواقع أنه لا أحد يتمسك بمذهب معين إلا علماء المسلمين؛ لأن الإنسان المذاهب هذه هم علماء المسلمين.

الشيخ: الآن، تظن أنك أحسنت التعبير؟

مداخلة: أعتقد هذا ...

الشيخ: بارك الله فيك تذكر عندما تحدثنا مع زميلك هنا، قسمنا العالم الإسلامي إلى أقسام: وضعنا العلماء في القسم الأول، أنت الآن في كلامك

تضع القسم الأول مقام القسم الأخير، يعني: تضع العلماء مقام العامة، نحن قلنا: العلماء هم الذين يقدرون على الاجتهاد، الآن أنت تقول: هم الذين يتمسكون بالمذهب؛ لأنهم الذين يلمون بالمذهب، وهم الذين يعرفون بالمذهب، يا أستاذ.. يا دكتور! هؤلاء واجبهم أن يأخذوا من الكتاب والسنة، لا أن يكون هذا حنفي وهذا شافعي، ما لك أنت تقول: ... هؤلاء واجبهم غير الواجب على العامة.

فأنت عندما تقول: أنت مثلاً عشت عملياً في المسائل حنبلي.. شافعي إلى آخره، ويمكن لا تعرف أن تميز المسألة هي في المذهب الفلاني؟ علمك هو كذلك؛ لأن هذا ليس عملك، لكن الذين تعينهم العلماء هؤلاء لازم لا يقولون مثل ما قلنا عن البوطي إذا كان البوطي يقدر على الاجتهاد ويأخذ من الكتاب والسنة، ليس لازم أن يقول عن نفسه: أنا شافعي أو ذاك يقول: أنا حنفي، فأنت الآن تعكس الموضوع تماماً، هؤلاء العلماء الذين يلمون بالمذاهب، هؤلاء المجتهدين.. هؤلاء لازم يقولون: قال الله كذا.. قال رسول الله كذا.. لا يقولوا: أنا حنفي؛ لأن إمامي قال كذا، هذا يقوله طلاب العلم الشرعيين فقط، أما العامي فكما شرحنا آنفاً في قوله تعالى: ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] العلماء إذا سئلوا أجابوا بقال الله قال رسول الله، العامة لا يقولون: قال الله قال رسول الله؛ لأنهم لا يفهمون لكن عليهم أن يسألوا الذين يفهمون، من هم؟ العلماء.

ابن القيم رحمه الله له شعر جميل يقول في تعريف العلم، ما هو العلم:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

ما العلم نصيبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

اليوم نحن نعرف هذا الشيء عندما تقول له: يا أخي! السنة كذا.. الرسول قال كذا، يقول يا أخي: مذهبي كذا، هذا هو التدين من المذهب الذي لا يجوز؛ لأنه يرد قول الله وقول رسول الله ﷺ، بمجرد مخالفة قول الله وقول رسول الله، لماذا؟ لمذهبه، فإن كان عالماً، قال:

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

إن كان عالماً يقول: لا، أنا لا آخذ بهذه الآية ولا آخذ بهذا الحديث؛ لأنه خلاف مذهبي، هذه ليس بعدها مصيبة، وإن كان من طلاب الفقه الشرعي، أيضاً هذه مصيبة، لا بد أن يلتقوا في المدارس: يا طالب العلم لا بأس درست المذهب الشافعي وعشت عليه مدة من الزمن لكن إذا تبين لك أن في مذهب آخر كالحنفي أو الحنبلي أو المالكي، ما هو أصح من المذهب الذي أنت عشت عليه لا تشبث بمذهبك؛ لأن هذا ليس ديناً، الدين قال الله قال رسول الله، خذ بالمذهب الثاني في هذه المسألة ما دام الدليل هو أقوى.

هكذا يجب أن يلحق طلاب الشريعة.. علم الشريعة، أما الواقع اليوم في العالم الإسلامي كما شرحنا آنفاً نادر جداً جداً وعلى كل حال: أنا لا أريد أن أخسر. ما كنا انتهينا مع الدكتور هنا في تفسير قوله عليه السلام: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء، قالوا: من هم يا رسول الله! قال: هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي» فأنا أرجو أن نكون جميعاً من هؤلاء الذين يصلحون ما أفسد من سنتي من بعدي.

هل يلزم من ترك التمذهب أن تهجر المذاهب الأربعة

مداخلة: هذه جزئية لها أهمية في الواقع: أنه يا شيخنا! هل عندما تقول: بأنه لا يجوز التدين بالتمذهب واتخاذ المذاهب الأربعة ديناً، هل يستلزم من هذا، أو هل نفهم من هذا أن نهجر هذه المذاهب الأربعة وما نستفيد من علمها؟

الشيخ: سبق الجواب عن هذا مع الدكتور جاري بالجانب.

مداخلة: نعم.

الشيخ: قلت له عندما قال لي: أن الخجندي يقول: أنه يأخذ من الكتاب والسنة، وضع كلمة فقط وحاسبته عليها، تذكرون هذا؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: لماذا؟ لأنه لا يقول بهذا القول ولا غيره، وإنما واجب الداعية إلى الله.. إلى اتباع كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ التي هي الأصل لهذا الدين الإسلامي، فذلك لا يعني إهدار أقوال الصحابة.. أقوال التابعين.. أقوال الأئمة المجتهدين، هذا لا يعني بالعكس، أنا بنفسني- أشرت أن هذا كلام لا يصح نسبه للخجندي ونحن أعرف الناس بفضل الله بقيمة أقوال العلماء

الذين سبقونا؛ لأن هذه الأقوال أقل ما يقال فيها: منها ما يصح ومنها ما لا يصح، منها ما يوافق الكتاب والسنة ومنها ما لا يوافق الكتاب والسنة؛ ذلك لأن العلماء جميعهم متفقين على أن الحق لا يتعدد، فإذا جاء قولان مختلفان يضطر أحدهما حينئذ أنه يوازن بين القولين هؤلاء، الموازنة هذه ستفتح له طريقاً من البحث والتفكير، وقديماً قيل:

وبضدها تتبين الأشياء.

ولذلك فليس معنى الدعوة إلى الرجوع للكتاب والسنة لأهل العلم، وأن أهل العلم عليهم أن يبينوا للناس ما أنزل الله في القرآن وفي السنة هذا لا يعني إهدار أقوال الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين لكن يعني: مثل ما قال أخونا سابقاً: أن نأخذ من حيث أخذوا، من أين أخذوا؟ أخذوا من الكتاب والسنة، فإذا: نحن.. هذا جواب سؤالك بإيجاز: إذاً: نحن نستعين بأقوال العلماء: الصحابة والتابعين وأتباعهم والأئمة المجتهدين ليس الأربعة بل والأربعين والأربعمائة والأربعة آلاف؛ لأن الأمة الإسلامية ما شاء الله فيها كما يعلم طلاب العلم البركة من أهل العلم، نستعين بأقوال هؤلاء العلماء لفهم أصح الأقوال الموافقة للكتاب والسنة مما اختلف فيه الناس.

لعلي أجبتك، ولعلنا بعد وضعنا النقاط على الحروف.

(الهدى والنور/ ٣٣٢/ ٣٧ : ٤٧ : ٠٠)

حول عبارة الطحاوي في ذم التقليد

الملقي: يسأل عن عبارة الطحاوي:

مداخلة: السلام عليكم ورحمة الله

الشيخ: ما فهمت.

مداخلة: عبارة الطحاوي: ماذا يقول في ذم التقليد والتعصب؟

الملقي: أبو جعفر الطحاوي؟

الشيخ: لا فرق بين مقلد يقلد وبين بهيمة تقاد أو هذا معناه.

مداخلة: ... وأظنه قال هو: ما يقلد إلا غبي أو عصبي.

الشيخ: لفظة عصبي.

مداخلة: لا يقلد إلا غبي...

الشيخ: غبي أو عصبي. إي نعم.

مداخلة: أنا رأيت عنده تعصب للمذهب الحنفي شيء رهيب. تعصب

الشيخ: معليش يا شيخ، لكن اذكروا محاسن موتاكم، ورغم أن الحديث

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

ضعيف السند، لكن المعنى صحيح، لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا. أبو جعفر الطحاوي نعم مقلد، ويغلب عليه التقليد، ويدافع عن المذهب دفاع المقلدين، ولكن هو خير من كثيرين.

مداخلة: هو أعلم من أبي حنيفة يا شيخ.

الشيخ: أقول لك: هو خير من كثير من المقلدين بدليل أنه خالف المذهب في عشرات المسائل.

مداخلة: ما شاء الله.

الشيخ: آه، لكن أنا في الواقع أريد من إخواننا الدعاة إلى السنة أن يعرفوا طبيعة البشر، وأن يلاحظوا صعوبة الانتكاسة... عن العادة وعن التقليد إلا بعد جهد جهيد وزمن مديد، لعلك تشاركني في اطلاعك على علم أبي حسانات اللكنوي.

مداخلة: نعم.

الشيخ: وأنه من نواذر الحنفية في الهند الذي تأثروا بمنهج أهل الحديث، واختاروا كثيراً من المسائل التي يخالفون فيها أئمتهم، وأنه مات ولم يكتب له أن يعيش حياة طويلة، وفي اعتقادي لو أتيح له ذلك، لكان رأساً في الدعوة إلى الحديث وأهل الحديث هناك في الهند حيث كان يقيم، لكن كما يقولون، وما أدري هذه العبارة يصح أن يقال أو تقال: عاجلته المنية فلم يتح له أن يستمر في هذا النقد العلمي بغزارة علمه لأصبح في رأيي خيراً من الذي جرت بينه وبينهم مناقشات طويلة وهو صديق حسن خان، فإذا رأينا أبا جعفر

الطحاوي وأمثاله متمسكين بالمذهب فيجب أن نعرف أن هذه طبيعة البشر، وأن التخلص من آثار، بل ومن أضرار هذا الجمود المذهبي ليس بالأمر السهل أبداً، فإذا وجدنا أبا جعفر يخالف مذهبه في عشرات المسائل، في كتابه الذي يتجلى فيه تعصبه... لمذهبه وهو شرح معاني الآثار، ففي هذا الكتاب نفسه يصرح بمخالفته لأبي حنيفة والإمام محمد أبي يوسف اتباعاً للحديث، فأنا أعلل لأنه لم يخرج عن التقيد بالمذهب إلى حد كبير كما هو الشأن في ابن تيمية وابن القيم حيث خرجا عن التمسك بالمذهب الحنبلي إلى أبعد، لكن مع ذلك بقيت هناك رواسب كثيرة وبخاصة بالنسبة لابن القيم، حيث بقي فيه رواسب تصوف، كان قد تتلمذ فيما يبدو لنا قد تتلمذ على بعض المشايخ الصوفية هناك، ولذلك تجد منه تصوف لا نجده في ابن تيمية، أه. وأنا شخصياً لا ألومه؛ لأنه الخلاص من هذه الرواسب ليس بالأمر السهل أبداً.

فخلاصة الكلام أن أبا جعفر الطحاوي هو رجل عالم بالسنة عالم بالحديث على طريقة أهل الحديث، ويجمع الطرق والألفاظ ويني عليها أحكاماً شرعية، وفي كثير من الأحيان يجتهد ولا يقلد، لكن أكثر الأحيان مع الأسف هو حنفي المذهب، فإذاً إذا ذكرنا سيئاته ذكرنا أيضاً معها حسناته، ولكن أنصح في سبيل يعني إيجاد شيء من التقارب الفكري بيننا وبين المخالفين لنا أن لا ندندن حول السيئات، وإنما نكثر من الدندنة حول الحسنات، وحينما نضطر إلى أن نذكر أن هذا رجل مع قدره وعلمه ظل جامداً على تقليده، في أكثر المسائل نفعل ذلك، لأننا لا نريد أن نحابي أحداً، ولكننا نريد كما أشرت أنت آنفاً، عفواً قريباً في بعض الجلسات العلمية يجب أن

نستعمل السياسة الشرعية، ومن سياستك أن تمنع صاحبنا من أن يسجل كلاماً لك، ههه هذه سياسة شرعية. لا بأس فيها في إذا ما وضعت في موضعها. كذلك (لأن الحقيقة أنا أخشى من الإفراط في التفريط أن يتربى إخواننا الطلاب الناشئون على الغمز واللمز والطعن في المخالفين لنا في كثير من المسائل، بينما هم يسلكون معنا في الخط الأساسي وهو اتباع الكتاب والسنة،) لكن يختلفون عنا أنهم لا يزالون مقلدين، وأنا كما يقولون كما يقولون عندنا في سوريا: العبد الفقير، أنا أعرف لماذا أنا منسجم معكم كثيراً؛ لأنني ما عشت تحت توجيه عالم حنفي، وإنما ربنا عز وجل أنقذني بفضل من عنده، ونشأني نشأة علمية خاصة، فما عرفت التمدد إلا في أول حياتي العلمية، قرأت على والدي رحمه الله، وعلى غيره من بعض مشايخ الحنفية مثل مراقي الفلاح لابن القدوري، وما نحو ذلك، لكن سرعان ما هداني ربي إلى السنة، وعشت عليها كما ترون، لكنني أتصور لو كنت قد نشأت على المذهب الحنفي سنين طويلة، ثم جاءني الفتح بعد لأي، الكتاب والسنة، كما نفعل نحن مع الناس اليوم، هات حتى يرجع ويعود إلى الصواب بالمائة خمسين، صعب جداً هذا.

مداخلة: الشيخ فالح، هو الشيخ فالح بعدك... لم... مع الشيخ

الشيخ: هه

مداخلة: هذا شديد.

مداخلة: فالح يبلغ،

الشيخ: إن شاء الله هو يصير من الفالحين، اسماً ومسمىً.

مداخلة: هه.

الشيخ: آه. فالمقصود أردت أن أقول، لو التقينا مع بعض هؤلاء المقلدين أو الصوفيين المنحرفين أو الأشاعرة أو الماتريدين فاستجاب لنا إنه والله هذا الكلام هو الحق الكتاب والسنة، ولكن لكن أنت تراه لا يزال على عقيدته، لا يزال على حنفيته، فأنا بأقول: مجرد أن تسمع منه هذا الاعتراف على التعبير السوري: اضحك في عبك، اضحك في عبك انه وافق معك على هذا الأصل الصحيح، لكن معنى ذلك تتابعه بالموعظة والتذكير وإلى آخره، ثم ما حصلت منه من انحراف عما كان عليه من التمدد إلى التمسك بالكتاب والسنة، هذا نور على نور، أما أن يصبح سلفي العقيدة والمنهج العلمي،، هذا أمر مستحيل. والمثل بين أيدينا أن نرى جهد النبي ﷺ وتعبه مع أصحابه، لضرب علي ذلك الخليفة الثاني الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كم كان عدواً شديداً ضد الدعوة وكم كان يحاول أن يفتن الناس عن الدعوة إلى أن حان الأوان وأسلم عن قناعة ثم كان من أقوى الناس في دين الله تبارك وتعالى.

مداخلة: أعز الله به الإسلام.

الشيخ: نعم؟

الملقي: ما زال الإسلام عزيزاً منذ أسلم عمر.

الشيخ: أحسنت نعم. الشاهد أنا أقول لبعض إخواننا وأضرب لهم مثلاً، وهذا المثال الآن أذكره لأضرب به عصفورين بحجر واحد كما يقولون

عندنا عصفورين بحجر واحد، أولاً تنبئها للحاضرين وتنفيذاً لصعوبة إرشاد الناس ونقلهم عن عادة من العادات مع أنهم مسلمون ومتعبدون لله رب العالمين، ولكنهم اعتادوا عادة، فمن الصعب جداً جداً أن يحدوا عنها، وحينما سنذكر هذا المثال، أو نذكر هذا المثال وسنذكره أيضاً نذكر عظمة النبي ﷺ الذي أرسل إلى العرب الذين كانوا يعبدون الأصنام، وكانوا على أخلاق معروفة سيئة من وأد البنات ومعاقرة الخمر ونحو ذلك، كيف استطاع عليه الصلاة والسلام أن ينقل هذه الأمة، الأمة العربية من الضلال إلى الهدى، من الشرك الأكبر إلى التوحيد إلى آخره، هذه وحدها معجزة للرسول ﷺ، فيما إذا قسناها بالدعاة الآخرين، المثال هو: وإخواننا الأردنيون يعرفون ذلك، تعرفون صديقنا أبو مالك محمد شقرة، هو إمام مسجد هناك يسمى بمسجد صلاح الدين، وهو من أوائل الذين استجابوا للدعوة السلفية والحمد لله رب العالمين هناك، وعرف في جملة ما عرف من السنة التي خفيت على كثير من المصلين، وهنا القصد بالتذكير بالحديث المعروف لديكم فيما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»، المشاهد الآن في العالم الإسلام كله اليوم، وهذه البلاد من هذا العالم لا يكاد الإمام يتم قراءة الأخيرة من الفاتحة، لا يكاد يسكن نون ولا الضالين إلا والمسجد ضج بآمين، والحديث يقول: «إذا أمن فأمنوا»، والعلماء يشرحون هذا الحديث بمعنيين إذا أمن أي شرع، إذا أمن إذا فرغ، وإذا أخذنا القول الثاني في تفسير الجملة هذه، يظهر تباين التطبيق لهذا الحديث،

والخطأ الفاحش جداً، وإذا أخذنا القول الأول، وهو الذي مالت نفسي- إليه أخيراً: إذا شرع الإمام بآمين فاشرعوا أنتم بآمين، مع ذلك فالمخالفة متجسدة تماماً، هذا هو العصفور الواحد، وهو تنبيه إخواننا الطلاب أولاً ليربوا أنفسهم على هذه الملاحظة فلا يسبقوا الإمام بكلمة آمين إلا بعد أن يسمعون تأمين الإمام، ولا يستعجلن أحد فيقول: وإذا كان الإمام لا يؤمن جهراً كالحنفية مثلاً، هذا له حكم آخر، الشاهد هذا هو العصفور الأول، العصفور الثاني، أخونا هذا أبو مالك إلى هذه الساعة منذ سنين وهو يحاول أن يربي الناس القليلين الذين يصلون في مسجده وفي كل صلاة جمعة فضلاً عن بقية الصلوات الخمس ينبه الناس هذا التنبيه بإيجاز ويذكرهم بالحديث، مع ذلك أول ما يقرأ: ولا الضالين، وكأنه ما تكلم، نقول وأقول: إخواننا صراحةً انظروا ما أصعب إرشاد الناس ونقلهم من عاداتهم وتقاليدهم إلى الصواب -وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته-، فإلى الآن تجد الناس مع تكرار التنبيه والتعليم والتوجيه ما استقاموا على السنة في هذه الجزئية فما بالكم إذا وسعنا دائرة التعليم والتذكير بعشرات ومئات المسائل والله هذه الدعوة تحتاج إلى صبر أيوب عليه السلام، ولا أقول إلى عمر نوح عليه السلام الذي لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً؛ لأن هذا خلاف سنة الله عز وجل في خلقه، لكن يحتاج الداعية أن يكون صبوراً، ومن الصبر أن نستعمل الحكمة والسياسة، كما أشرت أنتم في بعض كلماتكم مع هؤلاء المخالفين، وأن تتلطف معهم، ولا أن نحقر علماءهم بينهم، فيظنون بنا ظن السوء، فلذلك فمثل أبو جعفر هذا الطحاوي أنا أتمنى الحنفيون كلهم في العلم وفي العدول عن الجمود عن

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

التقليد المذهبي في بعض المسائل هذه نعمة كبيرة، ومع ذلك فالأمر كما قيل:

وكانوا إذا عدوا قليلاً فصاروا اليوم أقل من القليل

فصاروا اليوم؟

مداخلة: ... أعز من القليل

الشيخ: أي نعم، فنسأل الله عز وجل أن يهدينا وأن يوفقنا لاتباع السنة والدعوة إليها، بالحكمة والموعظة الحسنة، نعم.

الملقي: ومع ذلك شيخنا، قد رأيت العجائب في السرعة في التحول على الباطل في بعض الناس، يعني لو عاش عمراً مديداً على خطأ ثم ... ينتهي هذا الخطأ.

الشيخ: الحمد لله.

الملقي: رأينا في كشمير العجائب يا شيخنا...

الشيخ: الحمد لله.

مداخلة: ... الشيخ عبد الرزاق عبد الرب، عبد الرزاق عبد الرب، يعني مساجد لاحظوا عليهم أخطاء في الصلاة وغيرها، فبملاحظة واحدة فيها ينتهي كل شيء.

الشيخ: بس هذا لا لاشك لا يكون متفقهاً التفقه الخلفي، يكون لسه خمير فطير.

مداخلة: لا.. ذولا أصولهم صحيحة، أهل حديث أصلهم التمسك بالكتاب والسنة... يعني الأصل صحيح، فإذا قلت: قال الله قال رسوله،

مهئين هم للتغيير بسهولة.

الشيخ: بارك الله فيك، جزاك الله خير.

الملقي: رحنا بنبارس أول أول وفد راح من الجامعة السلفية بنبارس، فجتنا وهم يدرسوا فيما يدرسون أن النسفية في العقائد كتب التوحيد لا وجود لها كتب محمد عبد الوهاب لا وجود لها أبداً، وعمدتهم في العقيدة النسفية، فاستنكرنا قلنا: كيف هذا المنهج، أنتم تزعمون أنكم أهل حديث وأنكم سلفيون، دعوتكم الدعوة السلفية والله ما عندكم من السلفية شيء، بل عندكم ضدها، العقيدة النسفية، جابوا أعذار يعني فيها المقبول وغير المقبول، ثم سلمونا المنهج قالوا المنهج بأيديكم حطوا ما شئتم من الكتب، وخلاص ما في شيء، غَيَّرْنَا المنهج جئنا بكتاب المنهج التوحيد، ابن تيمية وابن عبد الوهاب كتب الطحاوية الواسطية التدمرية كتاب التوحيد فتح المجيد ومشى، راحت الجامعة الهندية فوراً تغير السلفية تغير فوراً أصول صحيحة أصولهم صحيحة.

الشيخ: الحمد لله.

الملقي: الحمد لله. بعدين بس الجماعة يمكن يبردون لما أذكر هذا الكلام، يروحون ينامون عن الدعوة، نقول اصبروا على الدعوة بس تكون الأخلاق طيبة، ههه أليس كذلك، يعني الشيخ ما يبغي يبردكم، خلوكم رجال يعني شغالين، لكن بالحكمة والأدب...

(الهدى والنور / ٣٦٩ / ٥٨ : ٠٩ : ٠٠)

اتهام السلفيين أنهم لا يُقدِّرون المذاهب

السائل: يقولون إن السلفيين لا يقدرّون المذاهب الأربعة حق قدرها، بدليل أنهم يحطون على الإمام أبي حنيفة النعمان، ويذكرون جرح بعض علماء الحديث فيه وينتقدون كثيراً من مسائل المذهب الحنفي، مع أن هذا المذهب عليه أكثر الجماهير من المسلمين، فما موقف السلفيين من الأئمة الأربعة؟

الشيخ: هذه التهمة تلحق بسابقاتها أن السلفيين في كل بلاد الدنيا يعرفون قدر العلماء، فهم لا يبخسون الناس أشياءهم، كما أنهم لا يرفعون العلماء فوق المنزلة التي وضعهم الله فيها؛ لأن النبي ﷺ وهو سيد البشر - كان يقول لأصحابه: «لا ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلي الله فيها»، فإذا كان هذا شأن محمد المصطفى ﷺ، فالسلفيون يلتزمون هذا المنهج الوسط مع علمائهم، فهم مثلاً لا يرفعون أبا نعيم الأصفهاني مثلاً، فيقولون عنه بسبب كونه حافظاً من المحدثين المشهورين لكثرة الرواية لا يقولون بأنه في معرفة الصحيح والضعيف كالإمام البخاري، لكنهم يعتقدون أنه حافظ من حفاظ المسلمين، وأنا نحن المتأخرين يستفيدون من كتبه، ومن أساليبه التي بها يروي أحاديث كتبه فائدة كبرى لا يسعهم الاستغناء عنها، فضلاً عن أنهم لا ينظرون إلى أبي

نعيم هذا الأصفهاني أنه من الأئمة المجتهدين في الفقه، فكما نعلم جميعاً قد يكون عنده صوفيات، وقد يكون عنده من الأحاديث الموضوعات الشيء الكثير، فنحن نعطي كل إنسان حقه.

(الهدى والنور / ٣٩٦ / ٥٧ : ٥٢ : ٠٠)

اضرب بهذا مثلاً من أئمتنا نحن أهل الحديث، حتى يعلم الجميع أننا لا تعصب عندنا لأحد ولا على أحد، فالإمام أبو حنيفة رحمه الله، هو أو الأئمة الأربعة من حيث الطبقة وهو مشهوراً بفقهه رحمه الله، فنحن بلا شك نستفيد من علمه في فقهه، ولكننا لا نصنّفه مع الأئمة الستة، نصنّفه مع الأئمة الأربعة في الفقه، لكننا لا نصنّفه مع الأئمة الستة، في ما يتعلق بالحديث تصحيحاً وتضعيفاً، لأن الإمام أبا حنيفة رحمه الله، لم يعرف عنه انه عني بالتجوال والطواف في البلاد، لجمع السنة والأحاديث من مختلف الرواة، كما وقع ذلك في كثير من أئمة الحديث وبخاصة منهم الأئمة الستة، البخاري وبقيتهم، لكننا كما قلت آنفاً نصنّفه مع الأئمة الأربعة في الفقه لكننا أيضاً لا نرفعه فوق منزلته التي انزله الله فيها، فلا نقول هو كأحمد إمام السنة في كثرة الرواية للحديث، ومعرفة الرجال توثيقاً وتجريحاً، بل ولا نلحقه بالإمام الشافعي رحمه الله، الذي صح عنه، انه كان يقول لتلميذه الإمام احمد رحمه الله، إذا جاءك الحديث صحيحاً، فأعلمني به، سواء كان كوفياً أو بصرياً أو مصرياً أو حجازياً حتى أعمل به، الإمام الشافعي يعترف للإمام احمد بتفوقه في الإحاطة بالسنة على نفس الإمام الشافعي رحمه الله هكذا ولكننا أيضاً نقول إن الإمام الشافعي في الفهم من الكتاب والسنة، هو أقوى في ذلك من الإمام احمد،

ولوا أن الإمام احمد ساعده على أن يتفوق على كل الأئمة المجتهدين، كثرة مادته في الحديث، لكان الإمام الشافعي، متفوقاً عليه في الفقه، لأنه أقوى منه في الاستنباط، ولكن الإمام احمد رحمه الله، استغنى بالأحاديث والآثار عن إعمال الرأي والاجتهاد، كما فعل الإمام الشافعي، كذلك نقول ليس الإمام مالك رحمه الله، إمام دار الهجرة كالإمام الشافعي، إحاطة بالسنة وتفقهاً فيها، مثل الإمام أحمد احاطة بالسنة، فلكل منزلة فنحن إذا قلنا إن الإمام أبا حنيفة هو فقيه من الفقهاء الأربعة، ولكنه ليس محدثاً لا نظلمه ولا نبخسه حقه، لأن هذا كان واقعه فانشغاله بالفقه والاستنباط وعدم تيسر- وسائل التجوال والتطواف في البلاد جعله يعتمد على الاستنباط من الكتاب والسنة في حدود ما فتح الله تبارك وتعالى عليه، ولا أريد أن الجواب عن ما جاء في السؤال مما قد يطعن فيه بعض الناس اليوم، في أبي حنيفة اعتماداً على كثير، ولا أقول على بعض الأقوال التي جاءت في حق أبي حنيفة وانه لا يعتمد عليه في الحديث، هنا لا بد لنا من أن نقول كلمة حق أيضاً، هناك كثير من العلماء والفقهاء قد عرفوا بسبب انشغالهم بالفقه أنه ضعفة في حافظتهم، وذاكرتهم فلم يعرفوا بإكثارهم في الحديث أولاً، ثم لم يعرفوا بضبطهم لما رووا من الحديث ثانياً، قد كان من هؤلاء محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى وهو أحد الفقهاء السبعة، قد كان من هؤلاء أبي حنيفة الإمام الأول من الأئمة الأربعة، فإذا قلنا محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى فقيه، لكنه ضعيف الحديث، لم يكن هذا طعناً فيه، وإنما كان وصفاً له وبياناً لحاله في رواية الحديث، حتى نأخذ حديثه على حذر، ونعطيه المرتبة التي يستحقها، حينما

وصفه علماء الحديث بضعف الحفظ والذاكرة، إن مما يدل على أن الناس كل الناس إلا من عصم الله، هم ما بين إفراط وتفريط، أما العدل أما الوسط فهذا قلما نجده وهذا الذي ندعو الناس إليه، تجد المتعصبين لأبي حنيفة، لماذا لو أنهم اقتصروا في ذلك إلى دقة الفهم والاستنباط، كما جاء عن الإمام الشافعي رحمه الله، انه قال الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، لو أن أتباعه المتعصبين له ورفعوه إلى السماء فيما يتعلق بالفقه فقط، لو جدنا لهم عذراً لأن الإمام الشافعي وهو من هو في المعرفة والفقه كما قلنا آنفاً، كان لهم حجة في ذلك، أما أن يصفوه بالضبط والحفظ أولاً، ثم أن يتوجهوا إلى الغمز واللمز والطعن في الأئمة الكبار، الذين منهم الإمام أحمد والبخاري ومسلم، وعبد الله ابن مبارك وغيرهم ممن وصفوا أبا حنيفة أنه ضعيف في الحفظ فبلغ تعصب هؤلاء لأبي حنيفة أن يقولوا: إن وصف هؤلاء الأئمة لأبي حنيفة بسواء الحفظ كان من تعصبهم عليه، ومعنى ذلك أن هؤلاء أئمة الجرح والتعديل الذين نعتمد عليهم في هذا الباب، في مجال الجرح والتعديل فهم ليسوا أتقياء لأنهم جرحوا أبا حنيفة، في الرواية بدون حق، بل تعصباً عليه، فماذا فعل المتعصبون لأبي حنيفة؟، لينقدوا أبا حنيفة من أمر لا يؤاخذ عليه شرعاً، طعنوا في أئمة من أئمة الجرح والتعديل، لو صح طعنهم فيهم لكان جرحاً فيهم، فلإنقاذ إمام من أئمة المسلمين مما لا يضره من وصفه بأنه كان سيء الحفظ طعنوا في أولئك الأئمة وقد كنت استقصيت جمهوراً منهم فبلغوا نحو خمسة عشر محدثاً من المتقدمين والمتأخرين، كلهم تتابعوا على وصف أبي حنيفة، بأنه ضعيف في حديثه، طعنوا في كل هؤلاء الأشخاص من الأئمة

الكبار الفحول في سبيل ماذا، إنقاذ أبي حنيفة من سوء الحفظ، ليس عيباً في هذا ويدلكم ويؤكد لكم أن العصبية المذهبية تعمل عملها.

(حصل قطع وتبديل في الكلام)

أنكم لا تجدون فيهم مثل هذا الحماس، في الدفاع عن محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عبد الرحمن تابعي جليل، ابنه محمد من الفقهاء السبعة، فقيه إمام عظيم لكنه في الحديث شأنه شأن أبي حنيفة، لا يدافعون عن محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، لأنه ليس إماماً لهم في الفقه، مع أنه إمام من أئمة المسلمين في الفقه، فيدافعون على إمامهم بالباطل، ولا يدافعون عن غيره لأنه لا يهمهم إلا الانتصار لإمامهم بالباطل، أعود لأقول هل وصف الراوي بما فيه يعتبر طعنًا غير مشروع في الشرع؟ الجواب لا، ولولا ذلك لم يكن هذا العلم... المعروف بعلم الجرح والتعديل، لأن علماء الحديث لو تورعوا تورع الصوفية البارد ولم يصفوا كل راو بما فيه من ضعف في حفظه أو في تهمة له في صدقه لأصبحت شريعة الإسلام، كشرعية اليهود والنصارى، لا سبيل لنا إلى تمييز ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما أن اليهود والنصارى لا يستطيعون أن يميزوا الروايات الصحيحة التي تروى عن أنبيائهم لذلك كان من مزايا هذه الأمة الإسلامية أنها تفردت بشيء، اسمه الإسناد، وقال بعض أئمة الحديث: الإسناد من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وايش معنى الإسناد من الدين؟ أي: سلسلة الرواة الذين يأخذ بعضهم عن بعض ويصل الحديث إلى الصحابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، هذا هو الإسناد،

فإذا لم نعرف حال كل راوي من هؤلاء الرواة لم نتمكن من أن نستفيد من السند أولاً ثم أن نعرف الحديث الصحيح من الضعيف ثانياً، أئمة الجرح والتعديل ذهبوا إلى أنهم يتقربون إلى الله تبارك وتعالى، في قولهم فلان صدوق سيء الحفظ، فلان صدوق يهيم، كثيراً، فلان فاحش سيء الحفظ، فلان متروك، متهم، فلان كذاب، فلان وضاع، فلان دجال، فوصف رواة الحديث، من أئمة الجرح والتعديل هو من تمام نصحهم لأمتهم، كما تعلمون في الحديث الصحيح، «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة، قالوا لمن يا رسول الله، قال الله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، ولعامتهم»، وإذا مللتم فأنا ما مللت بعد، ولذلك فأرجو الانتباه، وإلا فننصرف، وتنصرفون معي راشدين إن شاء الله، ولأئمة المسلمين وعامتهم... نصح لعمامة المسلمين تمييز الصالح من الطالح، أولاً بمعرفة الرواية، وثانياً بحق الصحبه، من تصاحب، تصاحب المؤمن، لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقياً، فإذا رأيت رجلاً يصاحب فاسقاً أو يصاحب مبتدعاً، ولو كان هذا المبتدع صالحاً في ظاهره وجئت إلى هذا الصاحب المغرور بذلك الصالح المبتدع فقلت له يا أخي، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «لا تصاحب إلا مؤمناً»، هذا رجل مبتدع هذا رجل سيء الأخلاق ما تكون غمازاً ولا تكون شتماً، ولا تكون لعاناً، والمؤمن ليس باللعان ولا الطعان كما جاء في الحديث الصحيح لكنك إذا وضعت الطعن في محله، فأنت تكون مرضياً عنك من ربك، ولعله من المفيد، في هذا الصدد أن نروي لكم حديث أبي هريرة وغيره حديث أبي هريرة رواه الإمام البخاري، في الأدب المفرد بإسناد جيد يرتفع

إلى مرتبة الصحة، بمجيئه من طريق آخر، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله جاء يشكوا جاره، قال يا رسول الله، جاري ظلمني، انتبهو الآن قوله هذه المظلوم جاري ظلمني أليس طعنًا، أليس غيبةً، بل هو غيبة، فانظروا ماذا كان موقف الرسول عليه السلام «قال: جاري ظلمني، قال: اخرج متاع دارك واجعله على قارعة الطريق» ففعل الرجل، والطريق بطبيعة الحال ما سميت طريقاً إلا لأنه مطروقاً، فكان كل ما مر ناس ورأوا هذه الظاهرة التي تلفت أنظارهم، قالوا ما لك يا فلان، قال جاري ظلمني، فما يكون منهم إلى أن يقولوا قاتله الله، لعنه الله، هذا طعن أم ليس طعنًا؟ طعن فظيع، والجار الظالم يسمع كل هذه المطاعن، فما كان منه إلا أن ركض إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليقول له: يا رسول الله أوامر جاري بأن يعيد متاعه إلى داره، فقد لعنني الناس فقال عليه الصلاة والسلام: «لقد لعنك من في السماء، قبل أن يلعنك من في الأرض»، من مثل هذا الحديث والبحث طويل ولكن أوجزه ببنتين من الشعر كنت حفظتهما في شبابي، الشعر الفقهي الذي ينبغي أن يحفظ لأنه سلس وجميل وفيه أحكام مجموعته، متفرقة في الكتاب والسنة، قالوا:

القدح ليس بغيبة في ستة متظلمٌ ومعرِّفٌ ومُحدِّرٌ
ومجاهرٌ فسقاً ومستفتيٌ ومن طلب الإعانة في إزالة منكرٍ

القدح الغيبة: محرم، لكن في هذا الأشياء الستة ليس محرماً على هذا المبدأ الفقهي انطلق أئمة الحديث، حينما جرَّ حيوًا، عدَّلوا نصحاءً للأمة، ثم كانوا من ورعهم وخوفهم من ربهم، لا تأخذهم في ذلك لومة لائم، فكون

محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى من الفقهاء ما حال ذلك دونهم ودون وصفه بسوء الحفظ في رواية الحديث كذلك كونهم يعلمون كما قال الشافعي أن أبا حنيفة الناس عيال في الفقه عليه ما منعهم ذلك أن يصفوه بالضعف في الحديث نصحاً للأمة لماذا هذا أبو داود صاحب السنن يتهم ابنه عبد الله ابن أبي داود فيقول بلفظ أفظع مما قيل في أبي حنيفة فيما يتعلق بالجرح، يقول ابني كذاب، وعلي ابن المدني أيضاً يشهد في أبيه عبد الله بأنه ضعيف.

فلماذا هؤلاء المتعصبة، يهتمون بكلام أئمة الجرح في بعض الفقهاء ولا ينظرون إلى إنصافهم حينما هذا يطعن في ابنه، وذاك يطعن في أبيه، كل هذا صيانةً للحديث النبوي أن يدخل فيه ما ليس منه.

خلاصة القول، في الأجابه عن هذا السؤال: إن السلفيين لا يطعنون في أحد من أئمة المسلمين، وإنما ينزلون كل واحد منهم منزلته التي وضعه الله فيها هذا أولاً، وثانياً: أن قولهم أتباعاً لأئمة الجرح والتعديل قولهم في إمام من أئمة المسلمين إنه ضعيف في الضعيف، أو لا يؤخذ بحديثه، هذا ليس طعنًا من قبيل الطعن الذي لا يجوز للمسلم أن يقع فيه، بل هو من المستثنيات الست التي سبق ذكرها آنفاً، لعل في هذا القدر كفاية، نعم.

السائل: سؤال واحد.

الشيخ: سؤال واحد، تفضل؟

(الهدى والنور / ٣٩٦ / ٥٧ : ٥٢ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٣٩٧ / ٤٠ : ٠٠ : ٠٠)

اتهام السلفيين بأنهم يُلْزَمون أئمة المذاهب ما لا يلزمهم

أبو اسحاق الحويني: يقولون يُكثِر السلفيون من ذكر قول الأئمة الأربعة: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» فيأتون على حديث أفتى بعض العلماء بخلاف ظاهره، فيلزمون الإمام به، مع أن الإمام النووي رحمه الله حقق في مقدمة المجموع أن هذه العبارة ليست على ظاهرها، وبذلك تفرد السلفيون بآراء فقهية ضعيفة يلزمون الأمة بها، فما قولكم؟

الشيخ: جوابي على هذا السؤال، أنا مع الإمام النووي رحمه الله فيما ذهب إليه بشرطين اثنين:-

الشرط الأول: إذا كان يعني أنه لا يجوز نسبة الإمام الشافعي إلى مخالفته للحديث، لأنه فهمه على وجه خاص فهذا صحيح.

والشرط الثاني: أننا نحن معشر السلفيين إذا كان الحديث الذي فهمه الإمام الشافعي على وجه ووجدنا أئمة آخرين عملوا به على ما يبدو لنا من الوجه الآخر للمعنى وأراد النووي انه لا يجوز لنا العمل به، لأن الإمام الشافعي عمل به في وجه، أو على معنى آخر، حينئذ نحن ننفصل عنه ونقول لا يجوز لنا أن نعمل بحديث فهمه الشافعي وسائر الأئمة على وجه، ونفهمه نحن في

آخر الزمان على وجه آخر، والحديث في واقعه يحتمل وجهين، لا نجد أحداً سبقنا إلى الأخذ بالوجه الآخر، حيثئذ فنحن مع الإمام النووي أما إذا كان الحديث صريح الدلالة لا يقبل تأويلاً، وعرفنا أن الإمام الشافعي أو غيره، لأن هو يتكلم في حدود مذهبه وعرفنا أن إماماً من أئمة المسلمين الفقهاء المجتهدين فسره على خلاف ظاهره وجاء على تفسيره بدليل لا نعلمه وجب علينا أن نتبعه، أما إذا كانوا مسلمين معنا بأن دلالة الحديث صريحة وليس عندنا دليل يصرف هذه الدلالة إلى شيء آخر، سوى رأي فلان وعلان، حين ذاك نكون مع الحديث، لأن الإمام الشافعي نفسه كان يقول الحديث أصل مستقل في نفسه فيجب على كل مسلم إذا صح لديه أن يعمل به، أما الإمام الشافعي فسره بمعنى آخر، فنقول هذا المعنى الآخر، إما أن يكون له دليل بالنسبة إلينا نقتنع به فوجب حين ذاك أن نتبعه، أو ليس عنده دليل إلا الاجتهاد وكان الحديث ظاهر الدلالة على خلاف ما ذهب إليه، فنحن في هذه الحالة نطبق عموم إرشاد الأئمة: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

وقد كنت تعرضت لشيء من التفصيل في مقدمتي لصفة صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأوردت صورة هي: أن العامي إذا بلغه حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وضاق صدره في ترك العمل به، فهل يجوز له أن يعمل به، وهو على خلاف مذهبه، أجاب الإمام السبكي نعم يجوز له العمل به، إذا أخبر بأن الحديث صحيح، وأن معناه على ما وضع له كان له عذراً عند الله عز وجل، أن يعمل به، هذا بالنسبة للأمي العامي، فما بالكم بالنسبة للعالم، أو طالب العلم.

لكن هنا لا بد لي من وقفه، في نهاية الإجابة عن هذا السؤال، فأقول إضافة إلى ما سبق من الجواب، أريد من طلابنا، الذين نشؤوا معنا على اتباع الكتاب والسنة، أن لا يكونوا جريئين على التناول على الأئمة المجتهدين وعلى أن يقولوا كما يفلت أحياناً من ألسنتهم، قولهم نحن رجال وأولئك رجال، هذا عار أن يقوله الشباب الناشئ في طلب العلم، وهو لا يزال على الأقل شاباً في طلب العلم، قد يكون كهلاً، وقد يكون شيخاً في السن، ولكنه شاباً ناشئاً في طلب العلم، مع ذلك هو يقول حينما يقال كيف أنت تقارن في العلم، وتستقل في فهمك للحديث، فيكون الجواب: نحن رجال وأولئك رجال، انظروا الآن بمناسبة الكلام على ما سبق حول أبي حنيفة رحمه الله، من فضل أبي حنيفة أنه قال: إذا جاءت الآثار عن أصحاب الرسول عليه السلام، في مسألة ما متفقة لا خلاف بينهم فيها، فنحن لهم تبع، أما إذا اختلفوا، فنحن رجال وهم رجال.

متى قال هذه الكلمة إذا اختلف أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم، في مسألة، فهو يختار المناسب في قول من تلك الأقوال ولا يخرج عن غيرها، فيجب أن نأخذ أدبا من هذا الأثر، عن أبي حنيفة رحمه الله، أن لا نتسرع في تخطئة الأئمة، وإنما علينا أن نتد وأن نتروى في الحكم بخطأ، ليس خطأ إمام واحد، بل خطأ أئمة كثيرين، لست داعية إلى التعصب للجمهور، لا لست جمهورياً، ولعلكم تعلمون ذلك علماً يقينياً، لكنني أيضاً في الوقت نفسه لا أريد من طلاب العلم أن يتجرؤوا على العلماء لأنه بدا له أن الحديث يخالفهم، وإنما أريد من طلاب العلم، أن ينكبوا على دراسة كل مسألة على حدة، أن يدرسوها كما يقال اليوم، دراسة الفقه المقارن، ولكن بشرط أن يصل إلى النتيجة إلى الثمرة، لأن الفقه المقارن اليوم في أكثر الجامعات المعروفة

اليوم في البلاد الإسلامية، يتعاطون المقدمات ثم لا يقدمون النتائج والثمرات، وهم يذكرون مثلاً أدلة المذهب الفلاني، ودليل المذهب الفلاني، ثم لا شيء وراء ذلك فيخرج الطلبة حيارى، لا هذا ليس فقه، وإنما الفقه أن تقدم هذه الأدلة وتجري مفاضلة بينها ترجيحاً، كأن تقول مثلاً دليل فلان الآية الفلانية، لكنها من باب الاستدلال من الباب العام، ودليل فلان استدلال بآية أخرى خاصة أو بدليل خاص والخاص يقضي على العام وهكذا يجري عملية تصفية بين الأدلة، قد يكون منها، حديث المذهب الفلاني لا يصح، والحديث الذي عارضه هو الصحيح إلى آخره.

فأنا أريد من كل طلاب العلم، أن يدرسوا المسائل الخلافية دراسة مبسطة، موضوعة تحت المجهر العلمي، وبعد ذلك ليخرج بالنتيجة ثم ليقل هذا رأيي، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي.

أرى كثيراً وأخشى- أن أقول عامة طلاب العلم، لا يتأثرون ببعض آثار السلف، ونحن سلفيون، ليس اسماً وإنما هو مسمى أيضاً، الحديث ذو شجون، ولقد تأخر الوقت أكثر من المفروض، ولكن في هذه القصة ما أردت الاستنباط منها مما يتعلق بطالب العلم، لقد روى الإمام الدرامي في «سننه» المعروف بالمسند، بالسند الصحيح، أن أبا موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه، جاء صباح يوم إلى دار ابن مسعود في الكوفة، فوجد أصحابه ينتظرونه، فقال: أَخْرَجَ أبا عبد الرحمن؟ قالوا: لا، فجلس ينتظره إلى أن خرج، فقال أبو موسى، يا أبا عبد الرحمن: لقد رأيت أنفاً في المسجد شيء أنكرته، ومع ذلك والحمد لله، لم أر إلا خيراً، أرجوا الانتباه إلى الجمع بين النقيضين في الظاهر، ولا تناقض، قال: رأيت شيئاً أنكرته ولم أر إلا خيراً، كيف ذلك؟، سيأتيكم

البيان في تضاعيف القصة، قال: ماذا رأيت، قال: إن عشت فستراه، قال: رأيت ناساً حلقاً، حلقاً في المسجد وفي وسط كل حلقة منها رجلاً، يقول لمن حوله: سبحوا كذا، احمدوا كذا، كبروا كذا، وأمام كل رجل منهم حصي. يعد به التسبيح والتحميد والتكبير، قال ابن مسعود: أفلا أنكرت عليهم، هنا الشاهد، قال: لا، انتظار أمرك، أو انتظار رأيك، هذا هو الأدب، أبو موسى هو من كبار أصحاب الرسول عليه السلام، ومن علمائهم، لكنه يعلم أنه ليس بمثابة ابن مسعوداً في الفقه بالكتاب والسنة، فقال: لا ما أنكرت عليهم، انتظار أمرك، أو انتظار رأيك، قال: أفلا أنكرت عليهم وأمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء، ثم دخل داره وخرج متنقياً «مثلثاً»، حتى دخل المسجد ورأى تلك الحلقات كما وصف له أبا موسى، فقال لهم: ويحكم ما هذا الذي تصنعون، أنا عبد الله ابن مسعود صحابي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قالوا: يا أبا عبد الرحمن، وهذا لسان كل المبتدعة، لسان كل المبتدعة، أنهم يقولون كما ستسمعون، قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وهذا جوابنا للمبتدعة كلهم، «وكم من مرید للخير لا يصيبه، إن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم، حدثنا أن أقواماً يقرؤون القرآن يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، قال شاهد هذه القصة، فلقد رأينا أولئك الأقوام، أصحاب الحلقات، أصحاب الذكر غير المشروع، فلقد رأينا أولئك الأقوام يقاتلوننا يوم النهروان، أي صاروا من الخوارج، الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب، وقتلوه، وقتلهم، حتى استأصل شأفتهم، ولم ينج منهم إلا القليل، هذه هي القصة والعبرة منها أن أبا موسى لم يتقدم بين يدي ابن مسعود لينكر ذلك المنكر

الذي وصفه بأنه لم ير إلا خيراً، لماذا؟، لأنه تسبيحاً وتحميداً وتكبيراً، وهذا خير، ولكن الإنكار إنما جاء بما انضم إلى هذا الذكر من زيادات وإضافات جعلت هذا الذكر بدعةً، كما يقول الإمام أبو إسحاق الشاطبي، بدعةً إضافيةً فبسبب هذه الإضافات أنكر أبو موسى ذلك، لكن خشي- أن يكون واهماً خطأً، فجاء إلى ابن مسعود فأخذ راية، فاتفق راية مع رأيه، وتوجه ابن مسعود وتولى بنفسه إنكار ذلك، فأنا أرجو من إخواننا طلاب العلم أن يقدرُوا لأهل العلم قدرهم وجهدهم ومنزلتهم، وأن لا يتقدموا بين أيديهم وأنا اعرف في كثير من المجالس، يتوجه سؤال لكن يكون المجلس عادةً يعني فيه وحدة حال، يعني ما في تكلف ما في رسميات فيتوجه السؤال إلى احد المشايخ، فينبري احدهم أن يقول الجواب كذا، هذا قلة أدب، لا يجوز لطلاب العلم أن يقعوا في مثله، لأننا رأينا أبا موسى وهو بعيد عن ابن مسعود كيف خطر في باله، أن هناك قريباً منه من هو أفقه وأعلم منه، إذاً ينبغي عليه هو أن يأخذ راية في مثل هذا الأمر الحادث لأنه ليس أمراً معروفاً بالإنكار، أو لأنه معروفاً في الشرع، فتأدب هذا الأدب، فلما قال له ابن مسعود أفلا أنكرت عليهم، قال لا بانتظار أمرك أو انتظار رأيك، هذا أدب، أوكد توصية إخواننا الطلاب أن يضعوه دائماً نصب أعينهم وان يتأدبوا مع علمائهم، وهذا مما أشار إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالحديث الصحيح: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف لعالمنا حقه» صلى الله على محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كريماً.

(الهدى والنور / ٣٩٧ / ٠٩ : ٢٤ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٣٩٧ / ٢٣ : ٣٥ : ٠٠)

حول تقليد مشايخ العصر

مداخلة: شيخنا ننقل على من يقلد المذاهب الأربعة أنه ننكر عليهم مسألة التقليد وفي نفس الوقت هكذا كسؤال: أرى مثلاً أنه يوجد شباب كثيرين جداً.. شباب بعمرى، مثلاً نسأله عن مسألة فلانية ونراه يعمل عملاً فلاني نقول له: من أين لك هذا؟ يقول: قال ابن باز، أو قال الألباني، أو قال مثلاً في العراق قال الشيخ إياد، وهكذا، وترى أقواله هكذا، أغلب حاله هكذا فهل هذا من التقليد أم يجوز هذا الأمر.

الشيخ: التقليد يا أستاذ لا بد منه، لكن المهم بالنسبة لكل مسلم ألا يتعصب إلا للكتاب والسنة، هذه المسائل الحقيقية تحتاج إلى فقه دقيق حتى ما يقع الإنسان في الإفراط أو التفريط، نحن الآن ما كان كلامنا حول المذاهب الأربعة، كان كلامنا أنه لا يجوز أن نقول: إن المقلدين يتبعون السنة.

مداخلة: أنا كسؤال يعني..

الشيخ: أنا أتى لك في السؤال لكن أرجو ما يرتبط سؤال بما سبق من الكلام، فأنا أقول: مبدأ العلم هو التقليد.. مبدأ العلم هو التقليد، لكن منتهى العلم هو الخروج من التقليد، فالآن: أنت تسأل سؤال يترشح من السؤال أن هؤلاء يُقلدون المذهب الحنفي وهؤلاء يقلدون الشيخ فلان والشيخ علان، أنا

أرجو أن تفرق بين هذا وهذا، لماذا؟

هؤلاء الأشخاص الذين سميت بعضهم مثلاً الشيخ ابن باز مثلاً بقدر ما أوتي من علم يستقي من الكتاب والسنة وهو إنسان معرض للخطأ والنسيان وإلى آخره، لكنه لا يتعصب لمذهبه الحنبلي الذي نشأ فيه طيب! أين ما عشت إذاً في المذهبية سواءً في أفغانستان أو في تركيا أو في ألبانيا أو في كل بلاد الدنيا فالمذهبية هي المسيطر عليه وكل إقليم له طابعه، بلاد الأتراك لا يعرفون الإسلام إلا المذهب الحنفي ليس هناك مذهب آخر إطلاقاً، ألبانيا كذلك.. المغرب ما يعرف غير المذهب المالكي.. مصر.. فيها المذهب الشافعي والمذهب الحنفي إلى آخره.

فالآن: العلماء يقولون: العامي لا مذهب له، مذهبه مذهب مفتيه، وهذا الكلام هو منتهى العلم، لماذا؟ لأن الله عز وجل في القرآن الكريم ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] جعل الأمة الإسلامية قسمين:

القسم الأكبر والأعم هم الذين لا يعلمون، ويقابله القسم الذين يعلمون فأوجب على القسم الأول أن يسأل القسم الآخر، ما أوجب على القسم الأول أن يفرقوا شيعاً وأحزاباً ومذاهب وطرق قدداً، لا وإنما قال لهم: ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] أهل الذكر يعنون يعني: يتصلوا بالأموات بطريق استحضار الأرواح؟ طبعاً لا، وإنما ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [النحل: ٤٣] أي: العلماء الذين هم بين ظهرانيكم.

الآن: أي إنسان ودعنا نتكلم عنك أنت، إذا كنت عائش في جماعة مذهبيين

وفيهم بعض العلماء في المذهب لكن ترى أن أحدهم عنده قليل بالتعبير السوري: (لحلحة) تفهموا هذه الكلمة؟ يعني: ليس عنده هذا الجمود المذهبي قد يأخذ من مذهب آخر ما يكون هو أرجح عنده، تطمئن نفسك إلى هذا أو إلى أولئك.. إلى هذا.

فالتقليد لا نجاة منه ولكن الخطوة المفروضة أن يسعى الإنسان ليطبق مثل قوله تعالى السابق ذكره: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] ما يتمسك بشخص أو بمذهب لا يحيد عنه قيد شعرة، الشيء الثاني: أن يتمثل دائماً في منطلقه قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] البصيرة الآن عند المقلدين مفقودة، لكن عند هؤلاء الذين يقولوا لك: سمعنا الشيخ فلان، لماذا تركوا مذهبهم وتمسكوا بالشيخ فلان؟ أليس لأنهم يظنون فيه العلم؟ طيب! لكن بالعكس عندما تركوا المذهب لأن المذهب يعرفون أنه ماشي بخط لا يحيد عنه لا يمينياً ولا يساراً الحنفي مثلاً عندما يقول: الله أكبر ليس ممكن يقول: وجهة وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً أبداً، لماذا؟ لأن المذهب الحنفي كل كتب الفقه سواء ما كان منها ملخصاً أو مبسطاً دعاء الاستفتاح: سبحانك اللهم، الشافعي بالعكس من ذلك وجهة وجهي، ليس هناك أبداً في مرة يقول: سبحانك اللهم، بينما الذي يسأل الشيخ ابن باز أو غيره يقول لك: يا أخي! هذا الأدعية كلها صحت عن الرسول عليه السلام فإن استفتح بهذا جاز أو بهذا جاز لكن الأفضل أن تنوع.

فمن يشعروا هؤلاء المقلدين دعنا نسميهم مقلدين أيضاً لأفراد لكن هؤلاء

خير من أولئك أفراد؛ لأن أولئك سائرين على خط مذهبي.. هؤلاء سائرين على خط سلفي، إذا صح الحديث فهو مذهبي؛ لذلك إذا كان ولا بد من التقليد فرق كبير جداً بين تقليد وتقليد، كما ضربت لك مثلاً أنفاً: أنك تعيش في مذهب حنفي وفيه علماء كثر بهذا المذهب لكن تجد أحدهم عنده شيء من العلم بالحديث وشيء من المرونة المذهبية فنفسك تطمئن إلى هذا أكثر من غيره، فأولى وأولى إذا كان هذا العالم قال: لا، أنا لا أتبع المذهب، أنا أتبع الحق في أي مذهب كان ستطمئن له أكثر وستقول كما قال أولئك الذين نقلت عنهم؛ لأنه ليس المفروض في كل مسلم أن يكون طالب علم، ليس مفروضاً هذا، هذا أولاً، وثانياً: ليس مفروض في كل طالب علم أنه يحفظ أدلة المسألة التي اقتنع فيها يكفيه هو مثلاً وأنا أضرب مثل بسيط جداً أنه سأل: خروج الدم ينقض الوضوء؟ قلت له أنا: لا، لا ينقض الوضوء ورويت له قصة لكن القصة هذه مع الزمن دخلت من هنا وخرجت من هنا، ماذا بقي عنده؟ بقي عنده الخلاصة أنه والله الدم لا ينقض الوضوء؛ لأنه في زمن الرسول وقعت حادثة.. ستسألني ما هي الحادثة؟ لا أذكرها؛ لأن هذا من عامة المسلمين ليس مفروض فيه أن يحفظ الدليل، لكن فهم خلاصة الحكم.

وأنا أقول بهذه المناسبة: في بعض إخواننا السلفيين يكلفوا أفراد المسلمين كلهم أن يصبحوا كأنهم مجتهدين يعني: يعرفوا المسألة ومن أين أتت! ستجده يمكن لا يفهم شيء يسأل سؤال يقول العالم يجوز أو لا يجوز، يقول له: ما هو الدليل، وهو لو حاول يُفهمه الدليل لن يفهم؛ لأن المسألة ليس من الوضوح كالشمس في رابعة النهار فيها دقة، وأضرب مثلاً بسيطاً جداً، سئلت

أول أمس هاتفياً في حديث صحيح: «من أتى مسجدي هذا يطلب فيه علماً كان كالمجاهد في سبيل الله» كان السؤال: هل هذا الحكم خاص بمسجد الرسول أو يشمل كل المساجد؟ قلت له: لا، الحديث ليس خاص بمسجد الرسول، قال لي: ما هو الدليل؟ معذور هو؛ لأن الحديث يقول: «مسجدي هذا» قلت له: يا أخي! ليس كل مسألة ممكنة عامة الناس أن يفهموا الدليل فيها، قال لي: إذاً سنقول: الرسول قال: «صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة» إذاً: كل المساجد بألف صلاة.

فمن الخطأ أن نكلف الناس ما لا يطيقون، أول هذا الخطأ أن نكلف الناس أن يكونوا كلهم علماء، هذا تكليف بالباطل بل من الخطأ أن نكلف كل الناس يكونوا طلاب علم أيضاً هذا خطأ لكن كما جاء في الأثر عن بعض السلف الصالح: كن عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكن الرابعة فتهلك، اليوم أكثر الناس مع الأسف في القسم الرابع لا يهتمه يسأل ولا يتعلم ولا يحضر مجالس العلم، بالعكس إذا كان في مجلس علم ينفر: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسَبِّتُونَ﴾ * فَفَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴿[المنثر: ٥٠ - ٥١] لأنه ما اعتاد الحياة العلمية.

فالشاهد: التقليد لا بد منه ولكن تقليد عن تقليد هناك فرق، ثم التقليد وسيلة وليس غاية، يجب أن ينتهي إلى الغاية وهي أن يكون على بصيرة من دينه، وكل من بحسبه، فأظن أنا أعطيتك جواب سؤالك إن شاء الله.

مداخلة: نعم.

الشيخ: جزاك الله خير.

(الهدى والنور / ٥٤٦ / ٠٧ : ٤١ : ٠٠)

سؤال العالم على الدليل

مداخلة: المسائل الاجتهادية هل يجب على العامي سؤال العالم عن دليلها؟

الشيخ: إذا كان ممن يفهم الدليل... وإلا فلا.

(رحلة النور ٣٨/ب٤٤:٠٠:٠٠)



إفتاء السائل بالذهب

مداخلة: بسم الله، والصلاة على رسول الله.. أما بعد: يسأل سائل فيقول: مسلمٌ حفظ مذهباً من المذاهب الأربعة، وأخذ به في عزائمه ورخصه، أيجوز له أن يفتي به السائلين؟

الشيخ: لا يجوز له أن يفتي بما تعلم من مذهبه إلا بياناً أنه مذهب فلان، وليس على أساس أنه العلم الذي توصل هو بدراسته الشخصية إليه، لأن المقلد ليس عالمًا، المقلد هو حاكٍ يحكي ما سمعه، وعلى هذا فعليه أن يقول: إن جواب ما سألت على المذهب الذي درسته وهو كذا، ولا يقول: الجواب كذا، لأن الفرق بين الجوابين: أن الجواب الثاني وهو الجزم بأنه كذا، فهذا شأن العالم العارف بالكتاب والسنة، أما المقلد ولو كان من كبار من يظن أنه من كبار العلماء، فما دام أنه مقلد فهو ليس عالمًا.

عند العلماء العالم هو كما قال ابن القيم رحمه الله:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه

هذا هو العالم، أما الذي يفني حياته في دراسة أقوال مذهبٍ معين دون أن يعرف دليله أهو من الكتاب، أم من السنة، أم من الإجماع، أم من القياس؟ فهذا هو المقلد، والمقلد باتفاق العلماء يسمى: جاهلاً، ولا يسمى: عالمًا،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— التنصب المذهبي

لذلك جاء في كتب الفقه في كتاب القضاء: ولا يجوز أن يولى الجاهل، قال الشارح: أي المقلد، مهما كان عالمًا بمذهبه فهو مقلدٌ وليس بالعالم الذي يجوز له أن يفتي.

ومن ثمرة الخلاف بين الحقيقي والعالم الذي أحسن تسميته بعض هؤلاء المقلدين حينما سماه ب: العالم المجازي، أي المقلد، الفرق بين هذا وذاك: أن العالم حقيقةً يفتي اعتمادًا على الدليل، إما أن يقول: قال الله، أو قال رسول الله، أو الإجماع على هذا، أو يقول: ليس هناك نصٌّ وإنما أجتهد رأيي، وهذا اجتهادي، فمن كان عنده خيرٌ منه فليأتنا به.

أما العالم المجازي أي: المقلد، فهو الذي يقول بناءً على مذهبه، وكَمَّا كان عامة الناس لا يفرقون بين العلم الحقيقي وبين العلم المجازي، فعلى هذا العالم المجازي أن يقول: مذهبي كذا، ولا يقول: الجواب كذا، لأنه لا يدري ولا يعلم.

(سلسلة الهدى والنور (٣١٩)/١١:١٠:٠٠)



الفرق بين الاتباع والتقليد

مداخلة: متى يكون المسلم متبعًا ومتى يكون مقلدًا، ما الفرق بين الاتباع والتقليد؟

الشيخ: الفرق بين الاتباع والتقليد هو أن الأصل في كل مسلم أن يكون كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَمَلِي بَصِيرَةً أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨] ولا شك ولا ريب عند جميع العلماء بل ومن دونهم أن التقليد ليس علمًا أولاً، ثم أن المقلد لا يكون على بصيرة من دينه ثانيًا، لهذا يجب أن نعلم أن فرقًا كبيرًا بين هذا التقليد وبين الاتباع الذي هو الاتباع بمقتضى الدليل، فالذي يجعل دينه دائمًا وأبدًا أن يقلد ويمشي على غير بصيرة، أي: يمشي على عمى، فهذا ليس من الإسلام في شيء؛ ولذلك نحن نقول: لا يجوز للمسلم، ولا أعني هنا العلماء ولا طلاب العلم، أعني عامة المسلمين حتى ... منهم، لا يجوز للمسلم مطلقًا أن يتدين بالتقليد.. أن يجعل التقليد دينًا يتقرب به إلى الله تبارك وتعالى، كما قال بعض المؤلفين من الخلف مع الأسف الشديد، قال:

وواجب تقليد حبر منهم.

واجب! أي: جعل التقليد لإمام من أئمة المسلمين أمرًا واجبيًا، أي: جعله

دينًا، نحن نقول في التقليد كما قال الإمام الشافعي في القياس، قال: القياس ضرورة لا يصار إليه إلا حينما ... الدليل من الكتاب والسنة أو إجماع الأمة، كذلك نحن نقول: التقليد لا يجوز اتخاذه دينًا ولكنه ضرورة فمن لم يتمكن من عامة المسلمين أو طلاب العلم أن يعرف المسألة لدليلها من الكتاب والسنة ليكون متبعًا ويكون على بصيرة من دينه فهنا ... الضرورات تبيح المحضورات.. فهنا يجب التقليد لمن هو أعلم منه، أما أن يجعل التقليد دينًا فينصرف بذلك أولاً عن مرتبة الاتباع الذي هو معرفة المسألة بدليلها من الكتاب والسنة فضلاً عن مرتبة الاجتهاد التي هي أعلى مراتب البصيرة في الدين، هذا أن يجعل التقليد دينًا يصرفه عن أن يكون على بصيرة وعن أن يعرف أدلة المسائل في الشريعة فهذا لا يجوز في دين الله تبارك وتعالى.

إذاً: الفرق بين التقليد وبين الاتباع هو كالفرق بين البصير والأعمى، وهل يستوي البصير والأعمى؟ لا يستويان مثلاً.

(أسئلة وفتاوى الإمارات - ٣ / ٤٣: ٢٢: ٠٠)



المتمذهبون يُحرمون اتباع الدليل وهم يجتهدون فيما لا مجال للاجتهاد فيه

نقل الإمام عن صاحب كتاب "تعاليم الإسلام" قوله:

لا بأس بالتهليل والتكبير والصلاة على النبي ﷺ يعني جهرا قدام الجنازة،
لأنه صار شعارا للميت، وفي تركه ازدراء به، وتعرض للتكلم فيه وفي ورثته،
ولو قيل بوجوبه لم يبعد!

ثم قال الإمام:

وهذا مع كونه من البدع المحدثه التي لا أصل لها في السنة فلم يقل بها
أحد من الأئمة أيضا، وإنى لأعجب أشد العجب من هؤلاء المتأخرين الذين
يحرمون على طالب العلم أن يتبع الحديث الصحيح بحجة أن المذهب على
خلافه، ثم يجتهدون هم فيها لا مجال للاجتهاد فيه لأنه خلاف السنة وخلاف
ما قال الأئمة أيضا الذين يزعمون تقليدهم، وإيم الله إني لأكاد أميل إلى الأخذ
بقول من يقول من المتأخرين بسد باب الاجتهاد حين أرى مثل هذه
الاجتهادات التي لا يدل عليها دليل شرعي ولا تقليد لإمام! فإن هؤلاء
المقلدين إن اجتهدوا كان خطؤهم أكثر من إصابتهم، وإفسادهم أكثر من
إصلاحهم، والله المستعان .

الضعيفة (٦٠٦/١-٦٠٧).

دعاء الشيخ للمسلمين بالعصمة من التعصب المذهبي

قال الإمام:

أسأل الله لي ولك أن يعصمنا من التعصب المذهبي، ويوفقنا وإياك لاتباع الحق مع من كان وأن ندور معه حيث دار.

الضعيفة (٣٧٥/٩).

الشيخ يحمد الله أن عصمه من التعصب المذهبي

قال الإمام:

يضيع الحق بسبب التعصب المذهبي، والله تعالى هو المحمود أن عافانا منه، ورزقنا حب السنة ونصرتها، والتعصب لها وحدها، فله الحمد على ما أعطى، وأسأله المزيد من فضله في الآخرة والأولى.

الضعيفة (١٥٠/١/١٢).

خطر التعصب المذهبي

قال الإمام منكرًا على بعض متعصبة الحنفية:

كفاكم أيها القوم لُغًا ودورًا دفاعًا عن إمامكم مع أنه ليس بمليم، لأنه وقف عند ما علم، فعليكم باتباع ما ثبت في السنة فإنها هي الأصل فإذا فاتت الإمام فلم تفتكم، وقامت بها الحجة عليكم.

الضعيفة (٢٩٨/١/١٢).

إذا لم تتبع المذاهب الأربعة فمن تتبع؟

السائل: ماذا تنصح طبعاً بالنسبة للأئمة الأربعة ما دام لا تتبع مذهب معين، ماذا تنصح بأن تتبع إذا كان مثلاً للأئمة قد يؤدي مثلاً إلى خلاف بين المسلمين مثل المذاهب الأربعة قد يكون الإنسان متبع مذهب معين ماذا تنصح أن تتبع إن شاء الله؟

الشيخ: هذا سؤال مهم الحقيقة، أنا جوابي عن هذا السؤال مجمل ومفصل، والمجمل سيفهمه أولوا العلم، وهو أن نعود كما كان السلف الصالح، هذا هو المجمل، أعني: هل كان هناك في السلف الصالح مذاهب؟ طبعاً الجواب: لا، طيب هل كانوا كلهم علماء فقهاء؟ الجواب أيضاً لا، إذاً

سؤالين جوابهما صحيح، أي ذاك المجتمع بالرغم أنه لم يكن كل فرد منهم عالماً مع ذلك لم يكن هناك مذاهب، فماذا كانوا يفعلون؟ كانوا يطبقون آية كنت ذكرتها في الجلسة السابقة وهي قوله تعالى ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

هذا الجواب المجمل، الجواب المفصل يتقدمه، كيف لنا أن نعود إلى مثل ما كان السلف الأول، أي أن نعود إلى لا مذهبية، وإلى أن نعود علماء وغير علماء في المجتمع الواحد؟ أنا أعتقد عقيدة قد يراها البعض غريبة جداً، هل كان المجتمع الأول يعني صافي من حيث المعاصي مئة مئة؟ لكن ماذا كان يغلب عليه؟ الصلاح والصفاء، إذًا نحن نقنع بأن يعود مجتمعنا هذا كما كان ذاك المجتمع أن يغلب عليه الصلاح. خطوة ثانية: هل كان ذاك المجتمع كل أفرادة جهالاً؟ الجواب: لا، هل كانوا كلهم علماء؟ سبق: لا، السؤال لعله الأخير كما أرجو هل كان العلماء فيهم يعني قائمين بسد فراغ العلم؟ بلى بمعنى هل كانوا يعني عددهم يتناسب مع عدد الجهال بحيث أن هؤلاء الجهال يجدون ملجأ لهم وملاذاً في أسئلتهم، مش واحد مثلاً أفنتي قد يصعب أنه يرجعوا له كلهم، وإنما عندهم ماذا مفتون كثيرون علماء، وضح سؤالني إذاً كان نسبة عدد العلماء مع نسبة عدد الجهلاء صح، يعني الجهال يجدون من يسألون، الجهال يجدون من يسألون، أما الآن ليس الأمر كذلك، والسبب أن العلم أصبح تقليداً وأعرض جماهير ممن يقال عنهم إنهم علماء عن الرجوع إلى المصادر الأساسية الكتاب والسنة هذا له باطن بالإضافة إليه أن من ينبغي أن ينشغل بالعلم حتى يصبح عالماً يرجع الناس عند احتياجهم للسؤال هؤلاء

انشغلوا بأمور أخرى أقل ما يقال فيها إنها أمور ما جاء أو انها بعد، وأنا أذكر لكم مثلاً لا بد أنكم سمعتم أو قرأتم في الجرائد أنه يوجد الآن نشاط سياسي في الجزائر حيث أعلنوا إضراباً عاماً يمكن بلغكم شيء من هذا، أنا لا أؤيد هذا الإضراب لأسباب كثيرة وكثيرة جداً لكن الشاهد هو أن أقول لكم: ما يأتي هناك نحو خمس ملايين من المسلمين متحمسين للإسلام جمعني مجلس مع بعضهم هنا في عمان قريباً، فأنا أنكرت عليهم أن يشتغلوا الآن بالسياسة وقلت لهم يجب أن تشغلوا أنفسكم بشيئين اثنين العلم وأعني بصورة خاصة تصفية هذا العلم الموروث مما ليس منه، من ذلك المثال السابق كراهة الصلاة وراء المخالف للمذهب فضلاً عن أمور أخرى كثيرة وكثيرة جداً تشغلون أنفسكم بالتصفية وبالتربية، تربية الجيل الناشئ الصاعد الآن على هذا الإسلام المصفى، قلت لهم: أنتم في الجزائر تعدون نحو ثلاثين مليون مسلم، ترى الأطباء الذين يعالجون أمراضكم المادية هم يعني بالمئات والبالألف المؤلفه؟ قالوا: طبعاً الألف المؤلفه، قلت: هل عندكم أوف مؤلفة من العلماء إذا احتجتم أن تسألوهم عن طريقة إقامة الدولة المسلمة وعن الأحكام المتعلقة بأشخاص بصلاتهم بعبادتهم وعلاقتهم مع بعضهم البعض الزوجين الأولاد إلى آخره، في عندكم علماء بنسبة هذا العدد والأما في عندكم علماء؟ قالوا: الواقع ما في عندنا، إذاً كيف تريدون أن تستبقوا النتائج وأن تقيموا الدولة المسلمة وأنتم بعد لم تحققوا حكمة لأحد الدعاة الإسلاميين في العصر- الحاضر، أنا كنت أقول لو كان هناك وحي بعد رسول الله ﷺ لقلت هذا من الوحي: «أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم، تقام لكم في

أرضكم».

الشاهد من هذا كله الجواب التفصيلي أنه ينبغي العودة إلى تحقيق المجتمع ذاك الجيل المثالي الذي لا يمكن أن يكون مثله، ولكن الأمر كما قيل:

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح

ولريثما يأذن الله تبارك وتعالى لأن يعود المسلمون أو على الأقل أن يعود بعض المسلمين إلى مثل ذاك المجتمع وهذا لا بد منه وإنه لحق مثل ما أنكم تنطقون، أما هذه الملايين المملينة من المسلمين كلهم يعودوا إلى هذا النهج السليم الله على كل شيء قدير، لكن بعيد عن ما ينبينا عنه الواقع إلى ريثما أن يعود المسلمين إلى تحقيق ذلك المجتمع الذي سيقضي. على الفرقة المذهبية وعلى التكتلات الحزبية بصورة كما يقولون اليوم أتوماتيكية، لأن التاريخ يعيد نفسه في الإسلام الأول ما في مذاهب ما في طرق ما في أحزاب ما في أي شيء، إلى ريثما يعود هذا المجتمع المفروض علينا إقامته، أنا أقول حينئذ لا بد لكل مسلم من أن يدرس مذهباً من المذاهب الأربعة إذا أراد أن يطلب العلم، ولكن بشرط واحد ألا يجعل دراسته لمذهب من هذه المذاهب ديناً، لأن الدين كما نعلم جميعاً بنص القرآن الكريم إن الدين عند الله الإسلام، وأريد أن أقول هنا للمتعبئة لا يوجد هناك مذهب يمثل الإسلام كل الإسلام، وإنما المذاهب بمجموعها تمثل الإسلام، واضح فإذا أنت تعصبت لمذهب بتعصبك هذا ضيعت قسماً كبيراً من الإسلام لأن المذاهب الأخرى لا يمكن أن نقول إنها خالية من الإسلام، كما أننا لا نستطيع أن نقول إن هذا المذهب

الذي أنا نشأت عليه هو كل الإسلام، فأنا ضربت لكم مثلاً آنفاً أنني أنا ألباني ابن ألباني والألبان مثل الأتراك لا يعرفون الإسلام إلا أنه المذهب الحنفي، لكن أنا بفضل الله عز وجل عرفت أنه المذهب الحنفي لا يمثل الإسلام من ألفه إلى يائه، وكل المذاهب هكذا فضلاً عن المذاهب الخارجة عن دائرة السنة، إذاً اطلب العلم بطريق مذهب من المذاهب لكن ضع نصب عينك أن تصل إلى اتباع الحق حيثما كان، وهذا اليوم ميسر. ومذلل بسبب هذه المطابع التي أصبحت تقدم إلى الناس الألوف المؤلفة من الكتب قديمها وحديثها ما يمكن أن يوثق بها، وما لا يمكن أن يوثق بها فالباحث حينئذ يستطيع بسبب هذه الوسيلة التي جَدَّتْ في عصرنا أن يتعرف على كثير من المسائل في المذاهب الأخرى هي الحق، وحينئذ لا يتعصب لمذهبه لأنه ليس كله إسلاماً وإنما يتعصب له ما دام لم يتبين له خلافه، هذا هو جواب ما سألت ولعلي أجتبك .

(الهدى والنور / ٥٣٩ / ٤٢ : ٠٩ : ٠٠)



طاعة العلماء

السائل: أخ يسأل يقول: نعلم من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، وجوب طاعة العلماء على قولٍ

الشيخ: على قول من قال؟

السائل: على قول .

الشيخ: على قول؟

السائل: ولكن هل يجب على طالب العلم طاعة العالم في أمور دنيوية إذا كان يستطيع تنفيذ ذلك الطلب؟

الشيخ: ولكن هل يجب ماذا؟

السائل: هل يجب على طالب العلم طاعة العالم في أمور دنيوية إذا كان يستطيع تنفيذ ذلك الطلب؟

الشيخ: إذا كان يستطيع تنفيذ ذلك الطلب؟

السائل: أي أن العالم طلب منه تنفيذ أمر دنيوي، وطالب العلم يستطيع تنفيذ الطلب، فهل على طالب العلم طاعة العالم؟

الشيخ: الأمر يحتاج إلى إيضاح أكثر، يعني المطلوب من طالب العلم أمر

يتعلق به أم بالعالم؟

السائل: أمر دينوي؟

الشيخ: هو أمر دينوي، لكن يتعلق بالعالم؟ أنت السائل .

السائل: نضرب مثال مثلاً أنت تطلب مني شيء لنفسك خدمة مثلاً؟

الشيخ: اذهب اشتر لي بقدونس مثلاً؟

السائل: وأستطيع ذلك ومعني وقت؟ فيما ظهر لنا أن ظاهر الآية توجب

عليّ طاعة هذا العالم، طالما أنا أستطيع ذلك، فهل هذا صحيح أو خطأ؟

الشيخ: هذا مش بس خطأ، سيء .

السائل: نريد البيان؟

الشيخ: المراد بالآية فيما يتعلق بالأمور الدينية، وإلا أوضاع مشايخ الطرق .

السائل: مشايخ الطرق لا نطيعهم، لأنهم يخالفون الكتاب والسنة؟

الشيخ: طيب، الله يرضى عنهم من حيث استخدامهم لمريديهم، يعني أيش

يطلب منه ويسلموا تسليماً، أما أنهم لو أنهم قال رسول الله كذا، لووا أدبراهم،

هذا لا يجوز .

السائل: نحن نريد إذا قلت لنا قال رسول الله ﷺ نمثل، وإذا طلبت منا شيئاً

نستطيعه نمثل أيضاً؟

الشيخ: لا، خطأ، هذا شرك في اللفظ، أنت الآن أشركت في اللفظ، أي

نعم، إذا كنت تنبتهت لما قلت فيكفك ذلك عن الإعادة .

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

السائل: يا أستاذنا أليس معروفاً عندنا أن الطاعة بالمعروف؟

الشيخ: الطاعة بالمعروف شرعاً والاعادة؟

السائل: شرعاً .

الشيخ: فأنت ما تبحث في نواحي شرعية .

السائل: أنا أسأل عن خدمة العلماء بشكل عام، ما حكمها؟

الشيخ: أمر مرغوب فيه بلا شك .

السائل: يعني لا يلزم الوجوب على أي حال؟

الشيخ: ما أظن .

(الهدى والنور / ١٢ / ١٣ : ٢٦ : ..)



مناقشة المذهبيين

- شيخ فضيلتكم السؤال الذي سألت قبل قليل للشيخ ولكن يعني توضيح بالنسبة للأئمة يعني مثلاً القرون الأولى الرسول الله ﷺ قنت في الصلوات الخمس النوافل، ولم يحدد صلاة بعينها في القنوت، ولكن بعض الأئمة يقتنون دائماً في صلاة الفجر دائماً، وإذا قلت لهم أن السنة أن الرسول ﷺ قنت في النوازل وفي الصلوات الخمس قالوا ولكن الشافعي، وإذا قلت لهم قالوا ابن عباس .. استدلال الشافعي على أن ابن عباس سئل وقال قنت الرسول الفجر أبداً هذا في الحديث، فما ردك على هذه هل جزاك الله خير هل نتبعهم في رفع الأيدي ونقنت وراءهم أم يعني اتباع الإمام يعتمد على الإمام ليأتم به أم نتركها لأن الرسول ﷺ لم يفعلها؟

الشيخ: سؤالك مفهوم ولكن فيه بعض الأخطاء يجب تصحيحها لكن لعلني أنا أسأت فهماً وقد يكون غيري أساء نطقاً فنريد أن نري.

ما هو حديث ابن عباس؟

مداخلة: أنه سئل هل قنت رسول الله ﷺ الفجر؟ قال: قنت دائماً قنت الفجر أبداً.

الشيخ: كيف قنت الفجر أبداً؟

مداخلة: هذا ما سمعته من رواية الحديث .

الشيخ: على كل حال لأنني أنا أخشى أن يسجل هذا الكلام وقد سجل (انقطاع) لا توصي حريص، أولاً أنا أذكر والذكرى تنفع المؤمنين الناس المذهبيين لا يفيد معهم البحث والمناقشة بمثل هذه الحرارة لأنهم عاشوا هكذا حياتهم فمجرد ما تقول لهم أنت فلان الصحابي قال كذا، فيقول لك الشافعي قال كذا، يعني أنت أعلم منه، ولذلك فأنا أرى أن كل طالب علم يريد أن يناقش مذهبياً لا بد من أن يقدم بين يدي المناقشة تمهيداً وأن يهيب الجو لا أقول ليتقبل المذهبي رأيه وحكمه، بل لكي لا يعود خصم له هذا على الأقل مفهوم كلامي، يعني الذي يريد أن يدعو المذهبيين إلى اتباع السنة هو يرجو منهم شيئين اثنين أحدهما إتباع السنة وهذا صعب جداً، الثاني ألا يتخذك خصماً وهذا سهل، فما هو السبيل ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] فالآن أنا أتصور أمامي مذهبي متعصب لمذهبه وأصلي خلفه، وأراه دائماً يقنت يقنت، هل أنا في هذه البرهة التي ابتليت أقول ابتليت بالصلاة خلفه وهو مخالف السنة التي أنا أؤمن بها هل يعني هيأت بيني وبينه جواً حتى أدخل معه في مثل هذا النقاش الذي قد يصدم أولاً إن كنت هيأت هذا الجو فيسمح لي بأن أدخل معه في هذا الموضوع في هذه الجزئية بخاصة، وإلا فبدل أن أناقشه في هذه الجزئية أناقشه في المبدأ وبطريقة بعيد عن مهاجمته هو في شخصه، هذا أنا أنصح من يدعو إلى اتباع السنة بهذه النصيحة التي لا بد منها.

لكن جواباً عن سؤالك أقول أولاً: التزام القنوت في الفجر دائماً وأبداً في

نازلة أو ما في نازلة وإن كان المسلمون مع الأسف في كل يوم هم في نازلة هذا ليس له أصل في السنة الصحيحة، لكن بارك الله فيك أنت ما تستطيع أن تقنع المتخرجين من كلية الشريعة بل الدكاترة الذين يدرسون في كلية الشريعة ما تقدر تقنعهم على خلاف مذهبهم فضلاً أن تقنع عامة المسلمين هؤلاء، ولذلك المسألة تحتاج إلى شيء من التؤدة والروية وإلخ، فأنا أقول لكن تصور من الذي سيفهم ما أقول من هؤلاء الأئمة الذين ليس عندهم يعني ما يفترض أن يكون فيه من العلم ليس بالكتاب والسنة وإنما بالفقه التقليدي أكثر الأئمة اليوم مع الأسف ووظيفة كأي وظيفة في أي دائرة من الدوائر حتى أن بعضهم لا يحسن قراءة القران، لا يحسن قراءة الفاتحة، المهم تصور الآن أمامي أنا رجل متمذهب فأقول له يا أخي هذا القنوت في الفجر صحيح قال به الإمام الشافعي لكن الحديث الذي استند إليه حديث غير صحيح لأنه رواه الحاكم في «المستدرک» من طريق أبي جعفر الرازي عن أبي العالية عن أنس ابن مالك قال: «ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الفجر حتى فارق الدنيا»، وقال الحاكم صحيح الإسناد، لكن رده الذهبي بأن أبا جعفر الرازي هذا ليس بقوي في الحديث فإذا هذا الحديث ضعيف لا يجوز العمل به، حيفهم عليك، لن يفهم عليك، يمكن يجادلني إما صراحة أو تلميحاً أنت أعلم من الإمام الشافعي، لا أنا ما أنا أعلم منه لكن أنا جمعت علمه إلى علم الأئمة الآخرين، يمكن هي المسألة التي أنا أعلم منه لكن ليس بفضلتي بفضل الأئمة الآخرين الذين أنا استنجدت بعلمهم، وبعدين أقول له يوجد هناك حديث آخر عن أنس ابن مالك رواه ابن خزيمة في «صحيحه» بإسناد صحيح


جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

عن أنس ابن مالك رضي الله عنه نفسه الذي روى عنه الحديث الضعيف، قال: «ما كان رسول الله ﷺ يقنت إلا إذا دعا لقوم أو على قوم»، لهذا تريد رجل دكتور متخرج من كلية الشريعة وها تجاوب معك أو بالغالب لن يتجاوب معك ولذلك المسألة تحتاج إلى شيء من... الصبر ومن طولة البال مع ماذا بسطة في العلم، فإذا هذا الذي يقنت في صلاة الفجر أنت تقنت معه وتفعل فعله ولك أجر صلاة كاملة لأن الرسول قال يصلون بكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطؤوا فلكم وعليهم طيب خلصنا نعم .

مداخلة: الآن الحديث الذي تفضلت به أليس هذا مذهباً؟

الشيخ: هذا مذهب بلا شك لكن هذا مذهب قائم على السنة.

(الهدى والنور / ٥٣٩ / ٠٤ : ٣٠ : ٠٠)



ضوابط استفتاء القلب

مداخلة: شيخ بالنسبة لقضية استفت قلبك، أنت قلت أنه على الجاهل أن يسأل العالم، فهذا الجاهل قال: أنا سألت العالم فلان وسألت العالم فلان، فقال العالم فلان كذا والعالم فلان كذا، عكس ما قال ذلك، والله أنا يرتاح قلبي للعالم الفلاني، يقول: أنا سألت.

الشيخ: هو سأل هو ما سأل، سأل عن رأي فلان، ورأي فلان، فتضارب الرأيان فاختر هو ما يحلو له، لكن هو ما سأل عن دليل فلان وعن دليل فلان، عمل هو مراجعة، وبعدين والله ضاع هو بين الدليلين ماذا يعمل، يرجع يستفتي قلبه، لكن يتقي ربه في الاستفتاء وما يتبع هواه، فالمهم في الموضوع مش يسأل ما رأيك أنت: حرام، ما رأيك أنت: حلال، والله هذا في قلبي: حلال، هذا فيه يسر- فيه كذا، لا، ما هكذا السؤال يكون، ما دام المسألة فيها قيل وقال، لازم يسأل عن دليل كل من قال، الذي قال حرام أو لا يجوز ما دليله، الذي قال يجوز أو لا بأس فيه ما دليله، بعد ذلك يعمل هذا الإنسان ولو كان أمياً عامياً يعمل شيء من المراجعة والاجتهاد، وكل يجتهد بحسب ما أوتي من عقل من علم من جهل.. إلخ، لأنه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فإذا علم الله عز وجل منه أنه اتقى الله عز وجل بعد أن أحسن السؤال على هذا الوصف الذي ذكرناه إذا علم الله عز وجل منه أنه كان حريصاً على معرفة

حكم الله عز وجل فيما سأل ثم أشكل عليه الأمر وما استطاع أنه يعمل مراجعة بين القولين فاتقى الله وقال: أنا نفسي اطمأنت لكذا، ما فيه مانع لأنه هذا كما يقال: آخر الدواء الكي، ما فيه عنده طريق إلا هذا، لكن نحن أولاً الذي يقع كثيراً يسمع في الإذاعة هنا في السعودية ألخ والله أنا ارتاح قلبي لهذا الرأي ويمشي عليه، أو مثلما ذكرنا آنفاً: سأل فلان ما رأيك، وفلان ما رأيك، هذا ما سأل عن العلم، سأل عن رأيي، وهنا تتضارب الآراء كثيراً، منذ أيام قريبة أوقفت سيارة ... من أجل أنزل على البلد لحاجة دول العجلات ركبت بتكسي كان شغال الراديو قلت له: من فضلك أوقفه، أوقفه، الظاهر شعر أنه على الأقل رجل متدين، وربما ظن بهذا الشبهة أن عنده شيء من العلم سألني عن خروج الدم ينقض الوضوء أم لا؟ قلت له: لا، قال لي: هذا مذهب أبي حنيفة؟ قلت له: لا، هذا مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، وأنا تابعت الحديث مثل الذي يقول: ما بيدها مزح، نريد نقطع المسافة، قلت له: أنا ما يجوز للعالم إذا سئل عن مسألة يقول للسائل: الجواب كذا على مذهب أبي حنيفة، أو على مذهب الشافعي، لأنه سيضيع هذا العامي السائل بين هذه المذاهب وما فيه عنده قدرة أن يعمل مراجعة بينها، لكن العالم حقاً يقدم لك الجواب الذي ثابت في السنة، فأنت لما تريد تمشي- على شرع لازم تكون مطمئن أن هذا الشرع جاء من طريق رسول الله ﷺ، وليس من طريق الأئمة، عندك رأي أنت عن الأئمة الأربعة من هم ما ترجمتهم كذا؟

قال لي: لا والله، أسمع عنهم، فعملت له شرح عن الأئمة الذين جاؤوا بعد الرسول بنحو قرنين من الزمان، وكل واحد له اجتهاده، ومعرض للخطأ والصواب، لكن خطأ بعيد عن رسول الله ﷺ، فإذا جاء الحكم عن رسول الله

فكله صواب، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أما عن الأئمة اجتهادات فمنهم من أصاب ومنهم من أخطأ، ومن أصاب فله أجران ومن أخطأ له أجر واحد، تمينا هكذا حتى وصلنا إلى منزلنا ونزلنا.

الشاهد: أن اليوم مصيبة العالم الإسلامي ما فيه توعية إسلامية كما كان الأمر في العهد الأول، يعني: الآن ما يفرق الناس بين الدين مثلاً وبين المذهب، أو بين الإسلام وبين المذهب، لا يفرقوا بينهما، فيتصوروا أن المذهب هو الإسلام هو الدين، ومن آثار عدم هذا التفريق أنك تأتي أسئلة تسمعها في الإذاعة رأي الإسلام في كذا كذا وكذا، رأي الإسلام، الإسلام عنده حكم ما عنده رأي، لكننا لسنا عايشين في أحكام الإسلام، عايشين في آراء العلماء، ولذلك تغير حتى التعبير الذي يعبر عن واقعهم ليقولوا: رأي الإسلام كذا يعنون رأي بعض علماء المسلمين، أما الإسلام عنده حكم، عنده قضاء مبرم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة، ما فيه اختيار هنا أبداً، هكذا حكم الله، لكن الناس بعيدين عن أحكام الله كتاباً وسنة، وعايشين في آراء العلماء، ومن آثار ذلك جعلوا لك ندوة يأتوا بدكتورين أو ثلاثة الذين ما درسوا الشريعة من كتاب الله ومن حديث رسول الله ﷺ يقرر لك الرأي السائد في مسألة ما يقول لك: هذا رأي الفقهاء، والمسألة مختلف فيها، فيه فقهاء كبار قالوا بخلاف ما ينسبونه إلى الفقهاء، المقصود تسليك هذا الأمر الواقع بالاعتماد على رأي قاله بعض الفقهاء، فهم يطلقون ويقولون: هذا رأي الفقهاء، كأنه رأي مجمع عليه وليس من الإجماع بسبيل، يعني: أمور خطيرة جداً منحرفة سببها أن المسلمين اليوم لا يوجد فيهم إلا قليل جداً ممن يعرفهم بحقيقة الدين والإسلام ما هو، كما

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (التعصب المذهبي)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله - وأنا أقول هذا الكلام ليس ممكن أن تسمعه من إذاعة في بعض البلاد العربية أو في أكثر البلاد العربية، ماذا قال ابن القيم؟ -
كلام حق:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيهه
كلا ولا جحد الصفات ونفيها حذراً من التعطيل والتشبيه

العلم قال الله قال رسول الله، اليوم اسمع أي فتوى لا تجدها مقرونة بقال الله وقال رسول الله إطلاقاً، فصدق رسول الله: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء، من هم الغرباء؟ هم الذين يُصْلِحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي».

انظر إلى هذا الوصف على كم من المعروفين بالعلم في كل بلد ينطبق هذا الوصف، هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي بعد، أين هؤلاء العلماء الذين يصلحون ما أفسد الناس على طيلة هذه القرون أربعة عشر- قرناً من سنته عليه السلام، إلا ما ندر جداً.

مداخلة: هذا تفسير الرسول للغرباء.

الشيخ: روايتان هذه إحداهما، والأخرى وهذا واقع أيضاً، لكن الأولى أدق، لأن الواقع في الرواية الثانية مشاهد، يشترك في معرفته المسلمون جميعاً تقريباً الذين لا يزال عندهم بقية من دين، أما الرواية الأولى هم «الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي»، هذه الذين يظن أنهم من أهل العلم هم يعيدون عن هذا الفهم، فماذا نقول عن جماهير المسلمين، أما


الرواية الثانية فواضحة جداً يفهما كل إنسان، قالوا: من هم الغرباء يا رسول الله؟ قال: هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم، هذا أمر واضح جداً.

(الهدى والنور / ١٤٦ / ٢٦ : ٠٠ : ٠٠)

الشيخ: ويقابل هؤلاء الناس الذين لا يهتمون بتصحيح العقيدة، وتصحيح المفاهيم ناس آخرون على عكس هؤلاء تماماً يهتمون بالاهتمام الواجب بمعرفة الحق مما اختلف فيه الناس ولكنهم يعادون أشد المعاداة ذلك الجنس الأول، والحق بين هؤلاء وهؤلاء، يجب إذاً أن يكون موقفنا تجاه الجماعات الإسلامية موقف الأخوة المؤمنة، وإذا رأى المسلم في أخيه خطأ بل ولو رأى منه خطيئة، فليس ينبغي في حقه أن يعاديه بل عليه أن ينصحه وأن يكون نصحه إياه بالرفق والحكمة المأمور بها في الكتاب والسنة ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وينبغي أن يلاحظ هؤلاء الذين يهتمون بمعرفة الحق مما اختلف فيه الناس أن سائر الناس إذا كانوا في خطأ فإنما هم كالمرضى الذين يجب أن يعالجوا بكل إخلاص وبكل رفق ولا يجوز أن يعاملوا بالشدة والغلظة، فلا جرم أن الله عز وجل خاطب نبيه عليه السلام تعليماً لنا: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فدعوتنا إذاً التي تنحصر- في اتباع الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح لا تعادي جماعة من الجماعات الإسلامية لأشخاصها وإنما تخالفهم في بعض أفكارها أو مناهجها، وهذا مما يوجب علينا أن ننصحهم وأن ندعوهم مهما اشتطوا ومهما ابتعدوا عن سبيلنا الذي هو سبيل ربنا.

(الهدى والنور / ١٧٠ / ٠١ : ٠١ : ٠٠)



هل يجوز للمبتدئ في طلب العلم اتباع مذهب معين؟

السؤال: هل يجوز للمبتدئ مثلاً في طلب العلم أن يتبع مذهباً ما على سبيل الدراسة فقط، لكن ولو اجتهد من أولها ولم يتبع سبيلاً معيناً في الدراسة منظمًا، يمكن.... كما لو تبع مذهباً على سبيل الدراسة، شريطة أن لا يقلد فيما تبين له؟

الشيخ: إذا قلد أو درس مذهباً، ووضع نصب عينيه الكلمة الجميلة التي نقلتها آنفاً عن أبي الحسنات اللكنوي، بمعنى: كلما تبينت له مسألة من ذاك المذهب الذي يدرسه أنها هذه المسألة على خلاف السنة تركها، ولو كان دارساً لها كمذهب، اتباعاً لسنة الرسول ﷺ، فهذا ما فيه عندي مانع، وفي الحقيقة أنا أقول: لا سبيل اليوم لمن يريد أن يدرس العلم مادام أن الغالب على المسلمين هو التزام مذهب معين، لو أنه رجع إلى العهد الأول الصحابة والتابعين وأتباعهم حيث لم يكن هناك إمام يتبع دون غيره، مثلاً: كلنا يعلم قول الرسول ﷺ: «خير الناس قرني - يعني: الصحابة - ثم الذين يلونهم - التابعين - ثم الذين يلونهم - أتباع التابعين -» فنحن نعلم أنه لم يكن في الصحابة من هو بكري ولا من هو عمري، ولا من هو عثمانى، ولا من هو علوي، وإنما كانوا يسألون أهل العلم منهم، لا يوجد واحد يقول: أنا لا أسأل

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— طالب العلم والتزهد

ولا أستفيد ولا أقتد إلا أبا بكر، أو إلا عمر، لم يكن شيء من ذلك، وهكذا يقال عن التابعين، فلو كان جونا اليوم جواً سلفياً محضاً لا نقول بدراسة مذهب معين، لأن هذه الدراسة إنما هي كما تدرس القوانين الأرضية من حيث أنه لا يجب على المسلم إلا أن يدرس كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، لكن بسبب هذا الزمن المديد الطويل لم يعد بإمكان طالب العلم أن يفهم كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ إلا من طريق المذاهب، لكن هنا في مزلة، فهذه دراسة مع أنها هي السبيل كما قلنا لفهم الكتاب والسنة فهي وسيلة وليست غاية، ففي كثير من الأحيان كما نرى تنقلب إلى غاية، فتتسى الغاية الحقيقية وهي الكتاب والسنة.

فإذا كان الدارس كما قلت لمذهب ما هو لا يدرسه ليحمله هدفه الأسمى والأعلى وإنما كوسيلة للتعرف على هذا الفقه، ثم لتمييز ما وافق السنة مما خالفها.

(الهدى والنور / ٣٩ / ٤٤ : ٢١ : ..)



باب منه

مداخلة: هل يلزم طالب العلم تقليد الأئمة الأربعة؟ في بداية طلبه للعلم؟

الشيخ: طبعاً أنت تقصد تقليد أحد الأئمة الأربعة، فإن تقليد الأربعة مشكلة، نعم، يلزمه ولا يلزمه؟! يلزمه إذا كان يعيش في مجتمع لا يجد فيه من يفتيه على كتاب الله وعلى حديث رسول الله ﷺ؛ لأن هذا هو الأصل كما قال تعالى: ﴿فَأَسْبَأُوا أَهْلَ الذُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فحينئذ لا بد من أن يدرس مذهباً من هذه المذاهب الأربعة المتبعة عند المسلمين وأن يمشي على هداهم بشرط أن لا يلتزم ذلك التزام المسلم الصادق في سنة نبيه ﷺ، ليثبت الفرق في نفسه بين إيمانه بعصمة نبيه وإيمانه بعدم عصمة إمامه فإذا بدا له.. بلغه بطريق ما أن مسألة من المسائل التي درسها في مذهبه يخالف سنة صحيحة حينئذ يدع قول المذهب الذي درسه لاتباعه لحديث الرسول ﷺ، ولا يفعل كما يفعل المقلدة، هل نحن أعلم من الإمام.. لا، لسنا أعلم من الإمام لكن أنت حينما أخذت بالحديث وقد أخذ به إمام من أئمة المسلمين ففي هذه الحالة أنت خير مما إذا ظلت على تقليدك؛ لأنك في الحالة الأولى تقلد إماماً، في الحالة الأخرى تتبع إماماً زائد سنة هذا خير له، بهذه الصورة ممكن الإنسان أن يتمذهب وإلا الأصل أن يكون المسلم كما كان السلف الصالح، لقد كان فيهم علماء كبار كالخلفاء الأربعة مثلاً ومع ذلك لم يوجد

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— طالب العلم والتزهد

في الصحابة وفي التابعين ومن بعدهم من المقتدين بهم من قال: أنا مذهبي بكري، وذلك يقول عمري، وثالث عثمان، ورابع علوي لم يكن شيء من هذا إنما كان هديهم: ﴿فَاسْيَأْأُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] من عرفوه عالمًا سألوه وتمسكوا بفتواه غير ناظرين ما هو رأي فلان يا ترى؟! هذا ليس من الشرع في شيء أبداً لعلني أوضحت الجواب؟

مداخلة: طيب يا شيخ! بالنسبة هل خطأ من يقول أنا حنبلي، أنا شافعي خطأ هذا؟

الشيخ: هذا الخطأ يأتي ليس من قوله إذا كان القاضي قال: أنا حنبلي يعني: درست الفقه الحنبلي.. أنا شافعي درست الفقه الشافعي، ليس فيه خطأ لكن إذا تعصب كما ذكرت آنفاً تعصب للإمام على خلاف السنة التي تبينت له يكون خطأ.

(الهدى والنور / ٧٩ / ٣٢ : ٤٥ : ..)



باب منه

السائل: يقول البعض لا بد من التمذهب في أول طريق العلم دون تعصب حتى ينضبط لك الأمر، وتنضبط لك الألفاظ الاصطلاحية عند أهل العلم ثم بعد ذلك تنظر وتبحث بالترجيح والبرهان والدليل فما هو رأيكم؟

الشيخ: هذا هو الرأي مع قيد، نحن دائماً نؤكد بأن واجب الدعاة الإسلاميين حقاً أن يعودوا لمجتمعهم إلى هدي المجتمع الأول، كيف كان المجتمع الأول، هل كان هناك مذاهب، هل كان هناك مذهب بين الصحابة، مذهب يسمى بكري، وآخر يسمى عمري، وثالث عثمانى، ورابع علوي؟

الجواب: لا إنما كانوا فعلاً أمة واحدة، ولا شك أن أصحاب النبي ﷺ ليسوا كلهم علماء، بل كما نفهم من كتب أهل العلم أقلهم كان من أهل العلم، أما جمهورهم فكان كما أشار القرآن: ﴿فَأَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، الجمهور كانوا يسألون يتقصدون في سؤالهم رجلاً منهم يتعصبون له دون الآخرين، الجواب لا من تيسر- لهم من أهل العلم من الصحابة سألوه دون التحيز على واحد منهم، يجب كما يقال التاريخ يعيد نفسه، لكن التاريخ يعيد نفسه بفعل أهل التاريخ، فأريد أن أقول: القيد هو صحيح ما جاء في السؤال العصر- الحاضر ينبغي للإنسان أن يدرس دراسة نظامية مذهبية لكن القيد الذي أريد أن أقوله هذا في المجتمعات العامة

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— طالب العلم والتزهد

المعروفة اليوم بالتمذهب أما إذا قيد لرجل ما أنه يعيش في بلد، أو في قرية فيها أفراد من أهل العلم، الذين لا يتعصبون لمذهب من المذاهب الأربعة، وإنما منهجهم الكتاب والسنة فهذا البعض المقيم في هذه البلد ليس له أن يدرس هذه الدراسة التي قلنا عنها أنها هي اليوم وإنما عليه أن يدرس على هؤلاء العلماء دراسة على الكتاب والسنة في كل أحكام الشريعة، أما إذا كان لا يوجد كما هو الواقع للأسف إلا علماء مذهبيين فلا يسعه إلا أن يدرس على أحدهم ثم بعد ذلك يتوسع في دراسة السنة ودراسة تفاسير الأئمة؛ ليتعرف على أدلة الشريعة وعلى ما ذهب إليه كل مذهب من الاستنباط فيعمل الترجيح حينما يصل إلى هذه المنزلة هذا القول هو الذي أردته إلى ذلك السؤال الذي أقررت له لكن مع هذه الضميمة.

(الهدى والنور / ٣٩١ / ٤٤ : ١١ : ٠٠)

باب منه

مداخلة: سؤاله الأول يقول: يسأل عن لزومية اتباع الشاب المتعلم مذهباً حتى يغزر علمه ويشدد عوده فيميز الخبيث من الطيب فما رأيك بهذا؟ أتصور هذه معروفة لكن نريد أن نسمع منك، من أجل ننقل له.

الشيخ: نحن نقول جواباً عن مثل هذا السؤال: إن الأمر يختلف باختلاف المجتمع الذي يعيش فيه ذلك الشاب، فإن كان يعيش في مجتمع مذهبي خاصتهم لا يعرفون الكتاب والسنة حتى يستعين بهم، لا يعرفون سوى أن يتمذهب أحدهم حتى لو وصل مرتبة الدكتوراة إلا أن تكون دراسته على

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— طالب العلم والتزهد

مذهب من المذاهب الأربعة، هذا هو الغالب في المجتمعات الإسلامية اليوم، فمن كان في مثل هذا المجتمع فلا بد له من أن تكون دراسته مذهبية على الأقل أن تكون دراسته ابتداءً مذهبية؛ لأنه لا سبيل لطلب العلم الشرعي في مثل ذلك المجتمع إلا على هذا الأسلوب المذهبي.

ونقترح على من ابتلي من الشباب بمثل هذا المجتمع الذي لا يساعده إلا على هذه الدراسة المذهبية أن يضع نصب عينيه أن لا يعتقد أن هذه الدراسة تساوي: قال الله.. قال رسول الله، وإنما هو مذهب من المذاهب المتبعة لدى أهل السنة في هذا العصر.

هذا من كان عايشاً في مجتمع هذه صفته، أما من كان يعيش في مجتمع.. وهذا يكاد أن يكون نادراً في أكثر البلاد الإسلامية خاصة علماؤه لا يتبعون مذهباً معيناً إنما يتبعون الكتاب والسنة سواء كان مع زيد أو بكر من الأئمة، فينبغي أن يكون والحالة هذه دراسة هذا الشاب من كتب غير مذهبية وهي مع كونها قليلة فهي تفتح له باب الفقه والفهم من الكتاب والسنة، لكنه بلا شك سيفوته الشيء الكثير من العلم لقلّة المصادر التي تساعده على هذه النوعية من الدراسة الفقهية إلا أنه سيجد هناك في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه البار بن قيم الجوزية ما يُوسِّع مجال أفقه ويجعله واثقاً في أن يتعرف ولو مع الزمن على المسائل المستنبطة من الكتاب والسنة، ثم يساعده على ذلك كما يساعده كتب الشيخين المذكورين العلماء الموجودون في ذلك المجتمع.

إذاً: الجواب الآن وضح أنه يختلف من مجتمع على مجتمع آخر، ويشترط

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— طالب العلم والتزهد

في المجتمع الأول الذي يعيش فيه ذلك الشاب أن يجعل دراسته المذهبية وسيلة وليس غاية، إنما الغاية هو أن يصل ولو يوماً ما ولو بعد سنين طويلة إلى أن يتفقه على الكتاب والسنة.

(الهدى والنور / ٥١٧ / ٣٠ : ٤٤ : ٠٠)

باب منه

السائل: نسمع عند بعض المشايخ يقولون طالب العلم عليه أن يدرس مذهباً منفرداً ثم بعد ذلك إما أن يكملوا كلامهم أو يقطعوه، فإذا أرادوا إكماله يقولون ثم بعد ذلك يقرأ ما شاء من كتب العلم، هل هذا الكلام صحيح أم لا؟!.

الشيخ: تارة وتارة، هذا السؤال نسأل عنه كثيراً، لكن لبيان بطلان هذا الشرط أن يدخل في تارة ولا يدخل في التارة الأخرى، كيف سلفنا الصالح يتفقهون فيه بإذن الله عز وجل هل كانوا يلتزمون مذهباً معيناً، طبعاً لا يستطيع أحد من أولئك أن يقول كانوا يلتزمون مذهباً معيناً، واضح إلى هنا .

السائل: ...

الشيخ: فإذا بطل قولهم انه يشترط في طالب العلم أن يدرس مذهباً معيناً .

السائل: بارك الله فيكم .

الشيخ: لكن للكلام تنمة، لأنني قلت تارة فتارة .

السائل: نعم .

الشيخ: أه، الآن التارة الأخرى تلتقي مع ذاك الشرط، أنا قلت مرة إذا كان هناك قرية صغيرة فيها رجل عالم يقرأ القرآن ويقرأ الأحاديث ويقرأ الفقه وهو نشأ على مذهب من هذه المذاهب الأربعة، فهؤلاء سكان القرية كيف لهم أن

يعرفوا الحلال والحرام، وما يجوز وما لا يجوز، وهم كلهم أميون، إلا هذا الشيخ شيخ القرية فهو الرجل العالم بمذهب من المذاهب الأربعة، إذا استحضرنا قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] كان الجواب واضحاً جداً أن أهل القرية هؤلاء لا يمكنهم أن يتفقهوا في دينهم إلا من طريق هذا الشيخ، ومعنى ذلك من طريق مذهب الشيخ، واضح.

السائل: واضح.

الشيخ: إذاً هذا ضروري بالنسبة لهذا الجو أو لهذا المثل الذي صغرتُه جداً، لكن ننتقل إلى مثال آخر في بلدة في عاصمة فيها من كل المذاهب وفيها من كل العلماء، علماء في المذاهب الأربعة، هذا حنفي وهذا شافعي، وهذا شافعي، وهذا مالكي، وهذا حنبلي، وربما شيعي وزيدي والى آخره، وفي من أهل الحديث الذين لا يلتزمون مذهباً من هذه المذاهب لأن هذا تقليد والتقليد في دين الله لا يجوز إلا للضرورة، نعود إلى مثال القرية الصغيرة، أما نحن الآن في قرية كبيرة عاصمة وفيها من مختلف العلماء ومنهم أهل الحديث أيضاً باطل شرطهم السابق لأنه هنا يوجد من أهل العلم بالكتاب والسنة الذين نجوا من ربة التقليد، ووقفوا مع الدليل من الكتاب والسنة، فعلى هؤلاء ينبغي أن يدرسوا العلم والفقه، فإذا فرضنا هذه القرية هذه وسط الآن بين القرية الصغيرة الأولى والقرية الكبيرة الأخرى نفترض قرية فيها علماء من كل المذاهب إلا المذهب السلفي الحديثي، فإذا أهل هذا البلد مضطرون أن يدرسوا على مذهب من مذاهب هؤلاء العلماء لأنهم لا سبيل لهم إلا ذلك، واضح الجواب، هكذا.

باب منه

مداخلة: إذا كان الإنسان في بداية الطلب.. طلب العلم، هل يتمسك بمذهب معين يتفقه عليه ثم يجتهد بعد ذلك، أم يبدأ في الاجتهاد؟

الشيخ: لا ما يبدأ بالاجتهاد، والاجتهاد ليس بتلك السهولة التي يتصورها بعض الناس اليوم، في عصرنا الحاضر مع الأسف يغلب على الشعوب الإسلامية التقليد المذهبي، وطالب العلم لا يستطيع أن يقفز قفزة واحدة إلى المرتبة الوسطى التي هي بين التقليد وبين الاجتهاد، لا يستطيع أن يقفز قفزة واحدة إلى المرتبة الوسطى وهي الاتباع والتي هي خير من التقليد ودون الاجتهاد، لا يستطيع؛ لأن الجو الذي يعيشه جو تقليدي، كل جماعة تتبع مذهباً من المذاهب الأربعة، فإذا كان المسلم في مثل هذه الأجواء فعليه أن يدرس الفقه من المصادر الموجودة بين يديه والشيوخ الذين يدرسون من تلك الكتب، وهو شيوخ التقليد، ولكن يجب أن يدرس مع ذلك الوسائل العلمية التي تساعده على فهم الكتاب والسنة فضلاً عن فهم أقوال العلماء سواء من كان منهم من المتقدمين أو المتأخرين؛ لأن دراسة هذه الوسائل كعلم النحو والصرف ونحو ذلك فضلاً عن أصول الفقه وأصول الحديث، ذلك يمكنه أن يتدرج في سلم الوصول إلى المرتبة الوسطى ألا وهي الاتباع، ثم بعد ذلك إلى أن يجتهد في ترجيح بعض الأقوال على بعض في بعض المسائل إلى أن يصبح

عالمًا متمكنًا بالإفتاء فيما قد ينزل على الناس من مسائل أو مشاكل حديثة.

المفروض أن يكون المجتمع الإسلامي كما كان المجتمع الأول في عهد الرسول عليه السلام والتابعين وأتباعهم، ولكن هذا يحتاج إلى جهود كثيرة وكثيرة جدًا، ولريثما يعود المجتمع الإسلامي سيرته الأولى الذي كان فيه عامة المسلمين لا يتبعون مذهبًا معينًا كما هو شأنهم في هذا الزمان، وإنما كانوا يسألون العالم الفقيه، أي: العامل حقًا بالكتاب وبالسنة فيفتيه فيصبح فتوى هذا العالم مذهبًا لهذا المستفتي، هكذا كان الأمر في العهد الأول.

وكذلك ينبغي أن يعود الأمر في كل زمان وفي كل مكان، ولكن هذا يحتاج إلى جهود جبارة وجبارة جدًا، لذلك فطالب العلم اليوم مضطر أن يدرس الفقه المذهبي، ولكن لا يجوز له أن يجعله دينًا أن يتعبد الله به ولو علم فيما بعد من زمن قريب أو بعيد أن بعض المسائل التي جاءت فيه خلاف الكتاب والسنة، ففي هذه الحالة لا يجوز له أن يظل مقلدًا لمذهبه ما دام أنه تبين له أن الصواب ولو في بعض المسائل في مذهب غير مذهبه، هذا هو الطريق للابتداء في طريق العلم، أما هذا القفز الذي نراه من بعض الشباب المتحمسين حيث يدعون الاجتهاد وهم بعد ما وصلوا إلى مرتبة الاتباع التي هي مرتبة محاولة ترجيح قول على قول، ولذلك فخير الأمور الوسط، وحب الثناء غلط، فلا يجوز للمسلم أن يقنع بالتقليد ولو صار من كبار الشيوخ كما أنه لا يجوز للمبتدئ في طلب العلم أن يقفز قفزًا إلى مرتبة الاتباع وهو لا يستطيع الترجيح فضلًا عن أن يتمكن أن يجتهد ويعطي آراء في مسائل لم يسبق إليها.

(فتاوى جدة أهل الحديث والأثر - ٢ / ٣٣: ٠٩: ٠٠٠)

أي المذاهب أفضل لطالب العلم؟

مداخلة: أي المذاهب أفضل وأوصل لطلب العلم ...

الشيخ: الشافعي وأحمد، لأنهما أقرب إلى السنة بكثير، أما أحمد لأنه أوسع اطلاعاً من كل الأئمة، وهذه حقيقة يعرفها كل من درس السنة، والشافعي مع أنه ملم بقسم كبير من السنة فهو أقوى من الإمام أحمد في معرفة اللغة العربية وآدابها، ثم بأصول الفقه وهو أول من وضع كتاباً في الأصول، وهو الكتاب المعروف باسم الرسالة، ولذلك يستعين طالب العلم بفقه هذا وحديث ذلك، فيجمع الخيرين من الرجلين، وقد ثبت عن الإمام الشافعي رحمه الله وهذا من إنصاف الأئمة وفضلهم وخوفهم من ربهم، قال: يا أحمد! أنت أعلم بالحديث مني، فإذا جاءك الحديث صحيح فأعلمني به، سواء كان حجازياً أو شامياً أو مصرياً، ولعله ذكر بلاداً أخرى، وفي هذا نكتة أو إشارة ناعمة للإمام الشافعي إلى عدم تقليده لإمامه مالك إمام دار الهجرة، مالك كان يقدم الأحاديث الحجازية على كل أحاديث البلاد الأخرى، وله وجهة نظر في ذلك، على اعتبار أنه كان مقر نخبة الصحابة، حيث كان هناك الرسول عليه الصلاة والسلام في المدينة، واستقر فيها كبار الصحابة، ومات من مات منهم فيها، أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، لكن معلوم تاريخياً أن كثيراً من الصحابة رحلوا إلى البلاد الأخرى، ونقلوا معهم ما كان

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— طالب العلم والتزهد

في صدورهم من علم تلقوه من نبيهم ﷺ، فلا ينبغي هدر هذا العلم الذي كان في صدورهم، لذلك قال الشافعي: أنت أعلم مني بالحديث. لماذا؟

لأن الشافعي أقام في مكة، ثم رحل إلى مصر، فاستفاد في مصر- علماً جديداً لم يكن عليه من قبل، ولذلك صار له مذهبان قديم وحديث، ولمجرد أنه انتقل من إقليم إلى آخر اتسعت دائرة معلوماته و صار عنده مذهبين، فماذا يقول الإنسان بالنسبة للإمام أحمد الذي طاف البلاد شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً في سبيل جمع العلم من العلماء الذين رووه بالأسانيد عن الصحابة الذين كانوا يتفرقون في مختلف البلاد، بسبب الفتوحات الإسلامية.

يا أحمد! إذا جاءك الحديث صحيحاً فأخبرني به فأنت أعلم به مني، سواء كان حجازياً أو شامياً أم مصرياً.

لكن من حيث الاستنباط والفهم للنصوص والآيات الإمام الشافعي بشهادة كل من درس حياته هو أعلم من الإمام أحمد، لذلك ما يدرس الذي يريد أن يدرس مذهباً للقصد الذي سبق السؤال والجواب عنه فيختار مذهب الإمام الشافعي أو مذهب الإمام أحمد.

زد إلى ذلك شيئاً آخر: أن الإمام الشافعي من حيث أتباعه له مزية لا توجد في أتباع الآخرين، أتباعه أكثر وأحرص على اتباع قاعدة الأئمة كلهم وهي: إذا صح الحديث فهو مذهبي، ففي الشافعية جماعة كثير جداً ظهرُوا من بين الشافعية بأنهم خالفوا الإمام الشافعي في كثير من المسائل، بينما لا تكاد ترى شخصاً من العلماء الذين جاءوا من بعد من الأحناف أو الموالك خالفوا أئمتهم أتباعاً منهم لنصهم الذي هو أصل: إذا صح الحديث فهو مذهبي.


فالذي يدرس المذهب الشافعي يستفيد من هذه الدراسات الجديدة التي وقعت من أتباع الإمام الشافعي وهم واضعون نصب أعينهم قوله: إذا صح الحديث فهو مذهبي، ومزية أخرى وجد في الشافعية من أئمة الحديث أكثر بكثير من أئمة الحديث في المذهب الحنفي، الذين يشار إليهم بالبنان من الأحناف الذين عندهم علم الحديث قليلون جداً، بينما في الشافعية كثر، وتجد في الشافعية كتب تخريج أحاديث المذهب الشافعي، كتب، بينما لا تجد في المذهب الحنفي إلا كتاباً واحداً، وهو نصب الراية لأحاديث الهداية.

مداخلة: الكتب هل فيه غير تلخيص الحبير من تخاريج كتب الشافعية؟

الشيخ: طبعاً فيه كتب كثيرة، التلخيص سبقه ابن الملقن وعندك تخريج الحافظ العراقي مثلاً في إحياء علوم الدين للغزالي، والزركشي، في كتب كثيرة تخريج لهم، كنت أشرت إلى بعضها في مقدمة الأحاديث الضعيفة، الحقيقة هذه مزايا ترفع من شأن المذهب الشافعي، وتجعله في المقدمة لمن يريد أن يدرس مذهباً من المذاهب الأربعة.

المذهب الحنفي له مزية تعجب ناساً آخرين: وهو أنه يستعمل الرأي كثيراً، وهذه الناحية تعجب العصريين اليوم، الذين يريدون أن يجعلوا الدين يتجاوب مع الرغبات والطلبات التي تختلف باختلاف الزمان والمكان، فيعجبون بهذا المذهب أكثر من إعجابهم للمذاهب الأخرى، وبخاصة مذهب الإمام أحمد الذي يؤثر السنة على أي شيء آخر.

(الهدى والنور / ٣٩ / .. : ٥٣ : ..)



حكم التقليد في
التصحيح والتضعيف

هل يجوز تقليد العلماء تصحيحاً وتضعيفاً؟

مداخلة: هل يجوز لطالب العلم أن يقلد أحد علماء الحديث في تصحيحه وتضعيفه كالحافظ ابن حجر وغيره.

الشيخ: لا فرق بين المسلم أن يقلد عالماً في الحديث أو يقلد عالماً في الفقه، كل من الأمرين جائز بل واجب بالنسبة للجاهل؛ لأن الله يقول: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

مداخلة: طالب العلم؟

الشيخ: اسمع يا أخي، اسمع لما ينتهي الجواب بعدين أنت ستقول ما عندك.

ومع ذلك بتخليني أنا أقطع سلسلة بحثي...

أقول لك: طالب العلم عالم ستقول: لا.

مداخلة: غير عالم.

مداخلة: الرد أخذناه سلفاً ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وهنا في الحقيقة يكمن خطأ الآن منتشر في هذا الزمان،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

يعني: طالب علم مجرد ما يشعر أنه فاق أباه أو جده؛ لأن أبوه وجده أميين ما يعرفوا شيء، هذا شوية صار ماذا؟ عالم هاه؟

مداخلة: جزاك الله خيراً!

الشيخ: يتوهم أنه صار عالماً وهو لا يزال في ماذا؟ يقولوا عنه في الشام في الرقراق، تستعملوا أنتم هذه الكلمة؟ الرقراق المقصود أن ماء البحر بتعرف على الساحل.. عبارة عن سانتني، كل من فيه... هو الرقراق هذا أول الماء،
...

فهذا طالب العلم لا يزال في الرقراق يعني: لا يزال على طرف الساحل، العلم بحر وهو في أول الساحل، مع ذلك يُبتلى كثير من طلاب العلم اليوم بالعُجيب وبالغرور، يرفعوا رأسهم هناك، ولسان حالهم كذلك يقول مثلما يقولوا عنا في دمشق: يا أرض اشتدي ما أحد عليك ادي، هذا غرور عجيب، بمجرد أنه فهم قليل.

الخلاصة: نستمر في الإجابة:

لا بد لكل مسلم من أن يُقلد عالماً، لكن هذا التقليد -وهنا الشاهد في الجواب- لا يجوز أن يصبح ديناً، لا يجوز أن يصبح مذهباً، بمعنى: أنا أقلد هذا الرجل في علم الحديث، لكن في رجل ثاني هناك في علم الحديث، لماذا أنا ما أستفيد منه، لا أنا هذا شيخي، ما أتعرف على المشائخ كلهم، ويمكن يكونوا أعلم من شيخه المزعوم.

كذلك في الفقه ما يأخذ الفقه إلا من هذا الشيخ، قد يكون هناك فقهاء أكثر

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

منه، سواء من الماضين أو الأحياء الباقين، ما فيه فرق عندنا، فكما أنه لا يجوز للمسلم أن يقلد إماماً معيناً في الفقه.

كذلك لا يجوز أن يقلد إماماً في الحديث، لكن كما يقول الإمام الشافعي في القياس، القياس ضرورة، وأنا أقول: التقليد ضرورة، لكن إذا تبين له سواء في الفقه أو في الحديث أن شيخه أخطأ في المسألة الفقهية الفلانية بدليل أن الشيخ الآخر جاء بدليل ينقض القول تبع شيخه، حينئذ لا يجوز أن يتمسك بقول: شيخه، وإلا يكون أصابه ما أصاب اليهود والنصارى الذين قال الله فيهم ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

نفس هذا الكلام الذي نقوله في الفقه نقوله أيضاً في الحديث، إذا تصورنا إنساناً في قرية ما فيه هناك غير شويخ، ما فيه عنده غيره، ماذا سيفعل؟ هذا الشويخ هذا أحسن منه هو؟ فهو يسأله يمكن ما يعرف شيء من الحديث يضطر يسأله عن الحديث هناك بقي هو ودينه وتقواه، إذا كان يخشى الله يقول: والله أنا ما عندي علم في الحديث، إذا كان متعلم كم مسألة فقهية يجاوبه على حسب ما قرأ أحسن ما هذا الجاهل يفتي نفسه بنفسه، فإذا فرضنا أنه في هذيك القرية قليل، في عالم في الحديث ما فيه غيره، فهو لازم يقلده، لكن إذا الله جمعه بعالم آخر في علم الحديث تبين له أنه هذا أعلم من هناك، ما يظل يتمسك بالأول لا، إذا ظل يتمسك في الأول في بعض أقواله والذي ما تبين له خطؤه هذا واجبه، لكن فيما تبين له خطؤه فيه لا يجوز يتمسك فيه، إذاً لا فرق في الفقه ولا في الحديث من حيث أنه يجب التقليد للضرورة ولكن لا يجوز يعني التقليد ديناً نتعبد به لا يخرج عنه قيد شعره.

(الهدى والنور / ١٧٦ / ٣٦ : ٢٦ : ٠٠)

باب منه

مداخلة: يا شيخنا بارك الله فيك بالنسبة إلى المسألة يتذرع فيها المقلدة في الرد على من يدعو إلى الكتاب والسنة والعناية بالحديث وهي قولهم: إن قبول تصحيح الحديث وتضعيفه من نفس الباب الذي يقبل فيه قول عالم في مسائل الفقه، فرد عليهم ذلك الصنعاني في رسالته المعروفة بإرشاد النقاد في التفريق بين قبول قول العالم في مسائل الفقه، وبين قبول قول المحدث في تصحيح الحديث وتضعيفه، بأن تصحيح الحديث وتضعيفه قبولٌ لخبر الواحد العدل الثقة الذي اتفق على قبوله، وأن تصحيح الحديث وتضعيفه هو مبني على وفرة المعلومات المتعلقة بالإسناد المعين حول الرجال وما شابهه، وأن الاختلاف في التصحيح والتضعيف هو مبني على الاختلاف في حصول هذه المعلومات أو عدمها، فهل هذا الكلام صحيح، وما قولكم فيمن أورد على ذلك في تصحيح الحديث وتضعيفه أن هناك نقاط قد يختلف نظر المحدث أو المصحح والمضعف فيها بناء على تعلقها بباب اجتهادي؟

الشيخ: يا أخي أنا أرى أن المشكلة ليست إنه الحديث قائم على الاتباع المأمورين به، وهذا يخالف التقليد المنهي عنه ليست هذه هي المشكلة؛ لأنني أنا شخصياً لست مقتنعاً في ذات نفسي. بهذا التفريق، أولاً كقناعة شخصية لا فرق عندي بين أن يتبع المسلم مجتهداً في قوله عن شيء ما هذا حرام وهذا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليدي (التصحيح والتضعيف)

التحريم بلا شك قام إما على آية، وإما على حديث صحيح عنده، وبين اتباعنا له أو تقليدنا إياه في قوله هذا الحديث الذي أنا بنيت عليه ذاك الحكم من التعليم هو حديث صحيح عندي، يعني أظن أن المسألة هنا إذا وجهناها في هذه الصورة من التفريق بين التقليد في الفقه والاتباع في الحديث لا ننجح في الجواب على الأقل أنا شخصياً، يعني أنا لست مقتنعاً بالفرق بين الأمرين، ولعل المثال السابق يوضح لكم ذلك، أي: حينما يقول المجتهد آلات المعازف حرام، نقول له ما الدليل، قال رسول الله ﷺ: «ليكونن في أمتي أقوام» إلى آخره.

فاتباعنا وأنا أراجع بين اتباع وبين تقليد؛ لأنه في النهاية بدنا نحط على أحد التعبيرين؛ لأن تسميتنا لاتباعنا لقول الإمام بالتحريم في أمر ما هو اتباع ليس تقليداً أو العكس نسماه تقليداً ليس اتباعاً، التسمية كما هو لا يخفاكم في اعتقادي جميعاً لا يغير من حقائق المسميات صح؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: إذا نحن إذا اتبعنا أمر الله عز وجل سواء في التصحيح للحديث أو التضعيف أو في التحريم والتحليل، فنحن اتبعنا أمر الله فسموه ما شئتم تقليداً أو اتباعاً، أنا أقول هذا وأنا من أولئك الذين يفرقون بين الاجتهاد والاتباع والتقليد؛ حتى ما يذهب عن بالكم أنني مع أولئك الذين يفرقون بين الاجتهاد وبين الاتباع وبين التقليد، لكن الآن نحن في مناقشة جزئية طرح السؤال حولها آنفاً، فأنا لا أريد أن ندير البحث، هل أنا إذا اتبعت الإمام البخاري في تصحيحه لحديث ما أو تضعيفه لحديث آخر هذا اتباع أم تقليد، ما يهمنا هذا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

الآن، إنما يهمننا هل يجب علي أنا، وأنا لست عالماً بالتصحيح والتضعيف، هل يجب علي أن أحكم عقلي ورأيي فضلاً عن هواي أن أصحح وأضعف بجهدي أم علي أن اتبع هذا العالم، ما قال قلت، قال صح قلت صح، قال ضعف قلت ضعف، كذلك بالمقابل إذا قال الإمام الشافعي أو غيره من الأئمة هذا حرام، أو هذا جائز فأنا تبنيت قوله، لست الآن في صدد التحقيق إنه هذا التبني هو اتباع أم تقليد؟ لكن لا أظن أن هناك خلافاً في أن هذا الحكم لا خلاف فيه، أي: أنني أنا باعتباري لست عالماً وإنما أنا مخاطب بمثل قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] وأنا سألت عالماً هذا حلال أم حرام، قال لي حرام، فتبنيته لا أقول الآن اتبعته، ولا أقول الآن قلده، لأنه الآن لا نريد أن نخوض في هذه القضية بالذات، فهل أنا اتبعت الشرع في هذه الحالة أم لا؟ لا شك أن الجواب نعم. فعلت ما يجب علي؛ لأنني أتتمرت بقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] إمام بخاري أو مسلم سألت عن حديثه قال صحيح فاتبعته، وقال في حديث آخر ضعيف فتبنيته ...

ندخل في صميم الجواب ودون العدول إلى التفريق بين الاتباع والتقليد، فهذا لعله يأتي البحث فيه قريباً إن شاء الله، إذا كان كل ممن تبنى قول الإمام المصحح والمضعف، قول الإمام المحدث المصحح أو المضعف ومن تبنى قول الإمام المحرم أو المحلل وهو جاهل يكون قد نفذ الحكم الشرعي، نحن نسأل الآن أولئك الذين أوردوا هذا السؤال، هل أنتم معنا في أن الواجب على كل مسلم غير عالم أن يتبع الفقيه في فقهاء والمحدث في حديثه أم لا؟

الآن أنا أوجه السؤال لك، ألا يرد عليهم هذا السؤال؟

مداخلة: يظهر طبعاً أنه يرد.

الشيخ: نعم؟

مداخلة: الذي يظهر أنه يرد.

الشيخ: أحسنت في هذا التحقق، فما هو جوابهم فيما تظن من اتصالك بهم واستماعك لشبهاتهم، أما أنا فأقول ليس لهم جواب، وحينئذ سيلتقون معنا رغم أنوفهم هذا الالتقاء الذي يلزمهم بأن يكونوا معنا وليس علينا، ذلك لأننا نحن في الوقت لا نفرق بين وجوب اتباع لنقول الآن العامي الجاهل، لا نفرق الآن بين وجوب اتباعه أو تبنيه لقول المحدث، وبين تبنيه لقول الفقيه، كذلك هم عليه بالمقابل بناء على هذا الاستظهار الذي استظهرته آنفاً، عليهم أيضاً أن لا يفرقوا بين تبنيهم أو نسميه تقليدهم؛ لأنهم هم يتبنون هذه اللفظة، ولا ينكرونها مطلقاً، حينئذ عليهم أن يتبنوا معنا كما يقلدون فقهاءهم عليهم أن يقلدوا محدثيهم، فهم يلتقون معنا في وجوب العمل بالأمرين كما قلت مستظهِراً، ويختلفون عنا عملاً؛ فإنهم لا يعرجون إطلاقاً إلى قول المحدثين، وبذلك يخسرون جهود الأئمة المؤلفة من علماء الحديث طيلة هذه القرون الطويلة، ثم يجمدون على اتباع العشرات أو المئات من الفقهاء، لمجرد التقليد فنحن الآن نعكس عليهم السؤال، وإذا استظهرت متوجساً خيفة، فما عليك إلا أن تعكس عليهم السؤال، قولوا لنا ما الفرق بيننا وبينكم؟ ما الذي تنكرونه علينا؟ نحن نقلد الأئمة في التصحيح والتضعيف سيكون جوابهم

هكذا، أليس كذلك؟

مداخلة: طبعاً.

الشيخ: بس هون ما فيش استظهار هنا الجواب يقيناً كويس، إذاً: نحن نقلد علماء الحديث على أحد تعبيرهم في التصحيح والتضعيف عملاً بقول الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].. ﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، فأنتم ما موقفكم من هذا الجيل العظيم الضخم من علماء المسلمين المحدثين الذين لا يستغني فقهاءكم عن اتباعهم وإن شئتم قلتم عن تقليدهم إنهم لا يقيمون لجهودهم وزناً، ولذلك فهم في جهالة يعمهون، فلا يُمَيِّزُونَ بين الحديث الصحيح وبين الحديث الضعيف علماً بأن كثيراً من فقهاءهم المتأخرين المقلِّدين يأخذون على من تقدّمهم من الفقهاء الكبار عندهم في المذهب، يأخذون عليهم عشرات الأحاديث الضعيفة، بل كثير منها من الأحاديث الموضوعية.

إذاً: الفقهاء أنفسهم المقلِّدون هم معنا في وجوب الرجوع إلى علماء الحديث في التصحيح والتضعيف، فما بال هؤلاء المقلِّدين يريدون أن يقيموا الحجة علينا بزعمهم أنا نحن ننكر التقليد، ونقع في التقليد، الآن نحن ندخل في ذلك الموضوع الذي أجلّته أنفاً، هل نحن مثلهم في التقليد؟ الجواب: شتان ما بيننا وبينهم.

ماذا يقول الشاعر؟

فأين الثريامن الثرى وأين معاوية من علي

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

نحن أولاً نختلف عنهم تماماً، نحن لا ندين الله تبارك وتعالى بالتقليد، أما هم فيتدينون بالتقليد واضح؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: أسألك ما تغيب عني خليك معي.

مداخلة: نعم يا شيخنا.

الشيخ: نحن نفرق عنهم تماماً، نحن لا ندين بالتقليد، أما هم فيتدينون بالتقليد، أي: هؤلاء الملايين من المقلدين أحدهم يقول: أنا حنفي، والآخر يقول: أنا شافعي، والثالث يقول: مالكي، والرابع حنبلي، لا يوجد في الفريق المخالف لهم ونحن وأعني بهم نحن معشر- نسبيهم آل الحديث أهل السنة أهل السلف الصالح المنتمين إلى اتباعهم نحن السلفيين لسنا مثلهم؛ لأنه لا يوجد فينا من يقول: أنا بخاري فلا أقبل إلا ما صححه البخاري وما ضعفه البخاري، وعلى ذلك فلا تجد فينا من يقول: أنا مسلمي إذا صح التعبير، أو أحمدي أو... إلى آخره، ولذلك فتجد كعلامة ومثال واقعي تماماً هذا الرجل الألباني الذي ابتلي ببعض أصحابه الصالحين، والمعنيين له على الخير والبحث والتحقيق إلى آخره فقد ابتلي بناس آخرين أيضاً سلكوا طريقه، لكنهم خالفوه في عشرات من الأحاديث لماذا؟ لأنهم يلتقون معنا في الأصل أنه لا تقليد عندنا لشخص معين، وإنما نحن نتبع أيش؟ الدليل مع من كان وحيث ما كان، أما المقلدون فليسوا كذلك، هنا يأتي الشعر السابق الذي بدأ أنفاً أولاً.

فحسبكم هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح

إذاً: نحن نقول للمقلدين بعبارة أخرى: نحن لا ننكر مجرد التقليد، وهذه أرجو أن تكون الفكرة ظاهرة لدينا جميعاً، نحن لا ننكر مبدأ التقليد، وإنما ننكر التدين بالتقليد، وجعله مذهباً وديناً لا يحال عنه قيد شعرة، هذا الذي ننكره، أما الاتباع لعالم نثق بعلمه سميتموه تقليداً على الرأس والعين، هذا واجب، ما يهمنا الآن التسمية، تقليد أم اتباع، نحن نسميه اتباع لماذا؟ للفرق الذي بيننا وبينهم، أي: إذا ما ظهر هناك خطأ هذا العالم تركناه، ونبذنا قوله نبذ النواة، بينما هم يتدينون به على قاعدة المثل العامي (عنزة ولو طارت) أو على الحكاية التي قيلت: أعطني جمل قال له: ناقة، قال له: لا جمل هي ناقة وهو يقول: أعطني جملاً إلى آخره، فإذاً ننكر التدين بالتقليد، ولا ننكر التقليد؛ لضرورة لا بد أن يصل إليها أكبر عالم في الدنيا لا يستطيع أن ينجو من التقليد؛ لأننا إذا سألنا عالماً عن مسألة ما فيها دقة لا شك أن هذا العالم حينما يسأل عن مثل هذه المسألة الدقيقة عقله الباطل يعمل أحسن من الكمبيوتر صنع البشر- اليوم، في لحظات مثل البرق يستحضر الآيات والأحاديث التي تدندن حول ما سئل فيخرج بجواب، هذه الصورة السريعة التي جالت في ذهن هذا العالم المسؤول لا يستطيع أن يُظهرها على الشاشة مجسّدة واضحة المعالم لجميع الناس حتى العامة فيقتنعون تماماً، ويتبعون هذا الإمام اتباعاً أيش؟ على بصيرة وبينة، لا. ليس هنا إلا أن يقولوا: العالم الفلاني قال كذا، ونحن مأمورون باتباعه، ألا تشعرون معي بأن هناك في الإسلام مثل هذه المسائل الدقيقة؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: لا بد، فإذا: ما واجب العامة؟ أن يقولوا: سألنا فلاناً فأجابنا بكذا، ونحن نعتقد أن الرجل عالم... إلى آخره، لكن إذا بدا لهذا السائل أن هذا جواب خطأ ما يثبت به؛ لأنه ليس مقلداً متديناً بالتقليد كما يفعل جماهير الناس، لعل في هذا كفاية.

مداخلة: ... يا شيخ جماهير الناس من المقصود فيهم يعني، يعني: بقية المذاهب كلها المقصودة يعني ما عدا السلفيين أو أهل الحديث؟

الشيخ: أنا ما أتكلم عن المذاهب بآرك الله فيك أصبر عليّ، أتكلم عن أتباع المذاهب.

مداخلة: هو أتباعهم.

الشيخ: بس فيه فرق بين أتباع المذاهب والمذاهب.

مداخلة: مضبوط.

الشيخ: نعم؟

مداخلة: صح.

الشيخ: طيب! وبخاصة أنك أنت قلت عمن تتكلم؟ أنا بتكلم عن الموجودين اليوم على وجه الأرض، هذول لمن يتبعون.

مداخلة: يعني: قصدي لو أن جاء واحد..

الشيخ: لا. عفواً بذك تجاوبني حتى ما تخسّرني سؤالني.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

مداخلة: طيب، جماهير الناس معظمهم إما يقلدوا إمام واحد أو يقلدوا مجموعة أئمة، يعني: في هذه المسألة يقلد مثلاً الشافعي والمسألة الثانية يقلد الحنفي، بالثالثة يقلد بيجوز مالك، أو يلتزم في رأي واحد منهم، اللي يتيسر. له الاطلاع عليه، طبعاً بعد أن يثق أنه هذا المذهب أو هذا الإمام كان على صواب، في معظم الأمور طبعاً بدرجة طبعاً هون أنه في مسائل دقيقة ما يقدر العامي يخوض فيها طبعاً، فما نطلب من كل واحد عامة؟

الشيخ: أنت بتكرر القول اللي ضربته أنا مثال بالشاشة، والكمبيوتر العقلي هذا، بتكرره الآن لا تنس كلامي، أنا قلت آنفاً: إنه عامة الناس ما يستطيعوا يعرفوا دقائق المسائل وما يستطيعون يعرفوا أدلتها، ولو أراد العالم إنه يشرحها له، فلا يستطيع أن يفهمها.

مداخلة: إذا مش غلط إن الإنسان يقلد إمام معين؟

الشيخ: أنا آسف إنه يمكن لأول مرة بنلتقي مع بعض ويجري مثل هذا الحديث فيبدو إنه لا بد من تكرار هذا الحديث لحتى يتجلى للسامع ماذا أعني، لعلك الآن ستذكر ما قلته أكثر من مرة، نحن بارك الله فيك نفرق بين التقليد فلا بد منه حتى لكبار العلماء، وبين التدين بالتقليد سمعت كلمة التدين بالتقليد؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: طيب ظهر لك الفرق والا لا؟ ما ظهر لك الفرق.

مداخلة: ظهر لي الفرق، بس أنا أبني على الدروس السابقة.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

الشيخ: ما عlish، قل لي قلت الآن ما هو الفرق بين التقليد الذي أنا بقول أنه قد يقلد العالم المجتهد، وبين التدين بالتقليد ما الفرق؟

مداخلة: التدين بالتقليد إنه يعني يقلد فلان من الناس سواء كان على صواب على خطأ، يعني: مذهبه التقليد بس.

الشيخ: عرفت فالزم، الآن نعود إلى سؤالك أعيد إليك، اليوم جماهير المسلمين أليسوا على هذا؟
مداخلة: لا أعتقد ذلك.

الشيخ: كيف؟

مداخلة: إنه جماهير المسلمين إنهم يعني: الواحد يكون عارف إنه هذه المسألة.

الشيخ: لا. لا مش عارف، ما بنحكي عارف هلا، الآن بارك الله فيك لما واحد يقول جماهير المسلمين يشمل العلماء، ويشمل طلاب العلم ويشمل من دونهم صح؟

مداخلة: صح... كل المسلمين.

الشيخ: كل المسلمين، هي أنا ذكرت ثلاثة أصناف: العلماء وطلاب العلم ومن دونهم عامة المسلمين، لما يطلق كلمة الجماهير أي الأقسام الثلاثة يغلب عليها اسم الجماهيرية؟

مداخلة: الثالث طبعاً.

الشيخ: أليس كذلك؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: فأنا أعني هؤلاء ما هو رأيك به بعد ما حددت لك بهذا التحديد؟

مداخلة: لويا دكتور تخلي سؤالك نابع من الكتاب اللي قرأته كتاب البوطي يكون هيك تقريباً قد تأخذ الجواب يعني ..

الشيخ: لا أنا بخطئك؛ لأنك قطعت سلسلة البحث بيني وبينه؛ لأنه أنا وضحت له ما في العالم الإسلامي كالتبقيات، الطبقة الأقل هم العلماء، والأكثر شوية هم طلاب العلم، ولو بدنا نتفلسف شوية بزيادة في الكلام سوف نقسم طلاب العلم إلى أقسام، ونقول: هذه الأقسام الكثيرة، وما بيهمنا التفصيل أقلهم طلاب العلم الشرعي صح؟ شوفوا كم النسبة، شو بقي؟ بقي الجماهير، يدخل في الجماهير طلاب العلم غير العلم الشرعي صح أم لا؟ الآن أنا جعلت نفسي مع الدكتور في هذا الواقع أكثر العالم الإسلامي هو من القسم الثالث الذي يدخل فيه طلاب العلم غير العلم الشرعي، هذول ما بيسلم معي الدكتور إنه هذا حنفي وهذا شافعي كما قال هو إنه بعضهم بيمشي على مذهب معين، وبعضهم قال: ما بيمشي على مذهب معين خفت الحقيقة إنه يقول بيمشي- على أربع، خفت إنه يقول هيك، لكن الحمد لله ما قال، شايف شلون، لكن نحن لا نقول به الجمهور هذا اللي أكثره من القسم الذي لا يعلم، هذول يا دكتور يتدينون كل واحد من هؤلاء لو كان أجهل من أبو جهل بيجي عند الشيخ بيسأله عن مسألة الشيخ نفسه شو بيقله؟ شو مذهبك؟

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقدير في التصحيح والتضعيف
يقول له يا سيدي الشيخ أنا حلفت يمين إنه كذا وكذا فهل تكون مراتي طالقة،
بيقوله شو مذهبك يا ابني؟ يقول له: أنا حنفي. صح هذا الكلام والا لا؟

مداخلة:

الشيخ: ما تأخذني ما لك عايش في هذا المجتمع أنت.

مداخلة: ما عايش ما أقدر أقول صح وأنا يعني مش مقتنع إنه صح؛ لأنني أنا
ما شفت هذه ..

الشيخ: هذا هو بقول لك أنت ما أنت عايش المجتمع، فإذا سمحت بئه إذاً
كيف لتناقش الموضوع؟

مداخلة: بناقش من خلال الناس اللي بشوفهم، بحكم على ... بس ...
بحكي عنهم ...

الشيخ: هذه ... بارك الله فيك بأي قسم بتحطني إياه، أنا ما أفرض عليك
رأبي.

مداخلة: القسم الثالث.

الشيخ: طيب هذا هو.

مداخلة: القسم الثالث، بس القسم الثالث مش معظمه من النوع الذي
وصفت لي إياه، إنه يعني ملتزم بمذهب وبيجي يقول للشيخ بدي على
المذهب الفلاني.

الشيخ: ولا شو بتسوي بيمشي بدك تقول له بيمشي على أربعة.

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— حكم التقلير في التصحيح والتضعيف

مداخلة: مش على أربعة لا.

الشيخ: إذاً على أيش بيمشي؟

مداخلة: يعني: إذا بيتيسر. له إنه شاف رأي مثلاً أحد الأئمة اللي يثق فيهم في المسألة يمشي عليه.

الشيخ: يا أخي هذول جمهور والا هذول قليل سبحان الله! هذول اللي بتتحدث أنت عنهم نحن نعرفهم، لكن هذول بيمثلوا خرينا نضرب مثال مصغر جداً جداً، العالم الإسلامي عبارة عن مائة شخص، هل مائة شخص بنقول عشرة منهم عشرة علماء، وخمسة عشر منهم طلاب علم، شوبقي عندنا خمسة وسبعين صح؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: هذه الخمسة والسبعين هذول ما بين الحنفي والشافعي ومالكي وحنبلي تجي بتقول فيه منهم وأنا بعرفهم يمكن مثلك أو أحسن فيه منهم إذا اقتنعوا بوجهة نظر غير مذهبه اللي عاش فيه بيمشي عليه، بقول لك نعم، لكن ما نسبة هؤلاء بالنسبة للخمسة والسبعين أكثرية أم أقلية نعم؟

مداخلة: أنا أخالفك الرأي في هذا؟

الشيخ: ما عlish نسمع بس رأي..

مداخلة: أنا مع معرفتي... أنا مع معرفتي ومع... وما إلى ذلك شايف، أنا من الحنبلية، منطقتنا من الجنبابة ولكن حتى الآن شايف وأقسم أنني لا أستطيع أن ألم بالمذهب الحنبلي في كل شيء، أخذنا في الدين الإسلامي، وتعلمنا في

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليدي (التصحيح والتضعيف)

الدين الإسلامي تعلمنا من أساتذنا من الشيوخ وغير ذلك، ولا أعرف أي شيء منها على أي مذهب من المذاهب الشيء اللي بأخذ من العالم هذا إنه هذا الشيء صح شايف؟ بعد ذلك أقرأ في بعض الأحيان أو آتي لعالم آخر وأسمع منه شيء مخالف نوعاً ما عن ذلك أقيس برأبي إنه هل هذا الصح أو هذا بغض النظر عن أي مذهب هذا، وهذا أنا متعلم فما بالك بعامة الناس، يعني: حتى الإنسان اللي بيقول أنا حنبلي أو أنا مالكي أو أنا شافعي ولا يعرف بالضبط ما هو هذا المذهب؛ لأنه لا يوجد أحد قرأ هذا المذهب حتى الكتب غير متوفرة؟

الشيخ: خلصت

مداخلة: خلصت.

الشيخ: أنا أولاً بلفت نظرك إنك صادرت الحديث بيني وبين الدكتور هذه أولاً، ثانياً أنت يا أستاذ طيب لست طالب علم شرعي، وأنا أنفأ قسمت الناس أقسام، قلت: علماء، وقلت طلاب علم، وبعدين طلاب العلم قسمتهم أقسام يطابق الواقع تماماً، وقلت: قسم منهم طلاب العلم الشرعي، أنت ولا مؤاخذه ما أنت طالب علم شرعي؛ لذلك أنت لست من هؤلاء الذي درس الفقه الحنفي فكان حنفياً، أو درس الفقه الشافعي فكان شافعيّاً أو الحنبلي كما ذكرت. أنت لست من هؤلاء، ولذلك فأنت لا تمثل الجمهور الذي أنا بتكلم عنه، أنت تمثل طبقة من الناس درسوا ثقافة عصرية علمية ليس لها علاقة بالثقافة الشرعية، لكن عنده شيء من الوعي والانتباه والعقل والتفكير ما هو جامد، ما هو أبلد بليد فيستعمل عقله وبيشوف والله الشيخ فلان بيقول كذا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

والشيخ فلان يقول كذا ويعمل شيء من الاجتهاد في التفكير في حدوده، ويعمل بما اطمأنت إليه نفسه، وانشرح له صدره، لكن أنت في واد وأنا في واد، أنا بتكلم عن طلاب كليات الشريعة، وأتكلم عن الدكتور البوطي وأمثاله من اللي دارسين الشريعة شوف ما يقولوا، هل يجب التمسك بمذهب معين أم لا؟ أنا الآن بعود للدكتور أنا بسأله: شو جواب الدكتور البوطي عن هذا السؤال؟ حينئذ سيعلم إنه كلامي السابق هو الذي يتمثل في العالم الإسلامي اليوم كقسم ثالث هو الجمهور، إذا كان الدكتور البوطي بيصرح في بعض رسائله إنه التمسك بمذهب معين هذا واجب، وعدم التمسك بمذهب معين هو قنطرة اللادينية والإلحاد، وهذا رجل يُدرّس الشريعة فماذا نقول؟ فما تأخذوني إذا أنت طيب والأستاذ طيب فهو ما درس هذه المشاكل وهذه المسائل إطلاقاً، وهذا كتابه يصرح بهذا الذي يقوله.

مداخلة: من عنوانه.

الشيخ: نعم؟

مداخلة: من عنوانه.

مداخلة: اللامذهبية أخطر بدعة تُهدّد الشريعة الإسلامية.

مداخلة: قرأت ...

الشيخ: لا ما قرأت.

مداخلة: بس يعني مضمونه مش هيك.

الشيخ: ما عlish.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقدير في التصحيح والتضعيف

مداخلة: عنوانه ما عlish ليس سألتك أنت قرأته لأنه عنوانه ..

الشيخ: يعني أنت الآن بتفيدنا فائدة جديدة جزاك الله خير، العنوان غير

معنون كويس؟

مداخلة: ...

الشيخ: نعم؟

مداخلة: أنت قلت في مجال واضح.

مداخلة: إيه نعم.

الشيخ: ما عlish طوّل بالك العنوان غير معنون، العنوان اللي بيسمعه من

كان بثقافته بيستنكره، وأنت معنا في هذا الاستنكار هات بته المعنون ما هو؟

مداخلة: المعنون إنه نهاية الحديث بيحكي إنه اللي بده يتبع مذهب معين.

الشيخ: ما فيه نهاية حديث أخي رسالة مؤلفة مش نهاية الحديث، شو

مضمون الرسالة؟

مداخلة: مضمونها مضمونها.

الشيخ: إيه شو مضمونها؟

مداخلة: إنه اللي بده يتبع مذهب معين واحد بإمكانه يتبعه وما فيه عليه

حرج، واللي بده يتبع مذهب أو يسلك يقلد عدة مذاهب يعني: هذه المسألة

يقلد فيها الشافعي، والمسألة الثانية يقلد فيها الحنبلي ما فيه عليه حرج.

الشيخ: خلاص؟

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف

مداخلة: إذا كان من العامة.

الشيخ: خلاص؟

مداخلة: غير طالب العلم وغير العالم، العالم لازم ينصر. إذا كان عالم فعلاً لازم ينصر هو بثقافته وبدراسته الشيء الصح.

الشيخ: على من هو بيرد في الرسالة اللي أنت بتقول إنك قارئها، وهاضمها إن شاء الله فهماً، على من يرد؟

مداخلة: رد على رسالة الخجندي.

الشيخ: إيه الخجندي شو بيقول؟

مداخلة: الخجندي أنا حاولت أجيب رسالته صحيح لأنه ما حبيت اعتمد على الكتاب نفسه، يعني حبيت أعتمد على الكتاب، وعلى رد كتابه، وعلى تعليق الكتاب ثالث مرة لذلك طلبته من الأخ أبو أحمد يجيب له الرسالة، ويجيب له الرد على رسالة ...

الشيخ: ما جاوبتني.

مداخلة: ما بيجوز تقول لي إنه ...

الشيخ: شو بدي استناك لتجيب رسالة الخجندي الله يرحمه؟ أنا بقول لك:

شو فهمت؟

مداخلة: مفهوم اللي فهمته أنا أن الخجندي قال الإنسان اللي بتتوفر عنده كتب الحديث وكتب السنة فقط بإمكانه إنه يميز بينها ويقارن بينها، ولازم ما

يركن لرأي فلان أو فلان.

الشيخ: أنت هلا حظيت كلمة فقط هيك يقول الخجندي؟

مداخلة: أنا ما أقول هيك يقول الخجندي هيك فهمت ...

الشيخ: أنا بسألك سؤال الله يرضى عليك.

مداخلة: يا سيدي هيك فهمت من الرسالة.

الشيخ: إيه فهمت إنه يقول فقط عنده كم كتاب من كتب الحديث؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: مو صحيح، يعني: لا يقيم وزناً لأقوال الصحابة والتابعين والفقهاء

المجتهدين هيك أنت فهمت من رسالة البوطي؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: هذا هو عين الافتراء.

مداخلة: أنا ...

الشيخ: فاهم، أنت نحن منهجك صحيح، بس بنقول لك شو فهمت من

البوطي؟

مداخلة: هذا اللي فهمته.

الشيخ: هذا خطأ.

مداخلة: ... الحقيقة مش إنه يعني: ما بيلومك الشيخ في هذا.

الشيخ: أبدأ.

مداخلة: من شأن أنا حبيت أقول لك: شو بيقول الخجندي؛ لأنني ما بقدر أقول لك شو بيقول هيك فهمت من الرسالة.

الشيخ: أنت بتقول البوطي بيقول عن الخجندي كذا.

مداخلة: نعم.

الشيخ: أيوه. وتحفظك اللي أديته مما تشكر عليه، لكن أنا بقول لك الخجندي لا يقول هذا الذي أفهمك إياه الدكتور البوطي، ومن العجائب إنك أنت بتقول: إن البوطي في عنوانه مخطئ وفي المعنون مصيب، وهذه عمرها ما صارت رجل عالم ودكتور في كلية الشريعة وبيدرس في الشريعة إلى آخره ما يعرف يضع عنوان لرسالته إلا ضد مضمون الرسالة والله إنها لإحدى الكبر، يا أخي الدكتور البوطي ينكر على المسلمين اليوم المثقفين الذين يدرسون ما يسمى اليوم عنده هو في كليته بالفقه المقارن، وبيقابلوا أدلة المذاهب بعضها في بعض.

فهؤلاء المثقفين اللي بيدرسوا الفقه المقارن، وبيحطوا كتب السنة بين أيديهم بيدرسوا أدلة الفريقين، ويشوفوا أدلة هذا المذهب أرجح من هذه الأدلة في المذهب الثاني، بيقولوا: هذا هو الذي نحن يجب أن نأخذ به، هذا الذي ينكره البوطي، مش البوطي بينكر على واحد جاي كما يقال من وراء البقر بيقول: أنا بدي أفهم من القرآن والسنة وهو لا يحسن أن يتلو آية من كتاب الله، أو حديث من رسول الله، هذا أمر مجمع عليه فاهم علي؟

(الهدى والنور/ ٣٣١/ ٤٥ : ٢٢ : ٠٠)

العمل عند اختلاف العلماء في التصحيح والتضعيف

مداخلة: ما هو ضابط الأخذ بالحديث الذي صححه بعض علماء الحديث وضعفه البعض الآخر؟

الشيخ: هذا جوابه كلمة واحدة؛ لأنه لا جواب عليه.. ضابطه: أن يكون من أهل الحديث، أي: أن يكون عالماً بقواعد علماء الحديث وبأصولهم وبما قالوا في تراجم رواة الحديث وبخاصة هذا الحديث الذي اختلف فيه وبعضهم يقول: صحيح، وبعضهم يقول: ضعيف، لا يستطيع من لا علم عنده أن يتدخل للحكم بين المختلفين من أهل الحديث في التصحيح والتضعيف إلا إذا كان هو ثالثهم في علم الحديث، وأنا أقرب لكم هذا بمثال:

لا شك أن هناك قواعد وضوابط متفق عليها، لكن هناك أشياء مختلف فيها كالمسائل الفقهية تماماً هذا السؤال يشبه تماماً ما هي القاعدة لمعرفة الصواب بين قولين مختلفين في بعض المسائل الفرعية؟ أحد العلماء يقول: إذا بنت البالغة زوجت نفسها بنفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل، عالم آخر يقول: لا نكاحها صحيح، ما هي القاعدة أو الضابط لمعرفة الصواب بين هذين القولين، هذا يشبه ذلك تماماً.

أقول: الجواب: أن تكون عالماً بعلم أصول الفقه كما نقول بالنسبة للسؤال

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقدير في التصحيح والتضعيف

أن تكون عالماً بعلم أصول الحديث، قد يكون الراوي مختلفاً فيه من القديم، بعضهم قال: ثقة، وبعضهم قال: ضعيف، فالذي صحَّح الحديث اعتمد على قول من وثَّقَ والذي ضَعَّفَ الحديث اعتمد على قول من ضعف، طيب! كيف .. ضابطاً للتمييز؟ نعم، سنقول لك: ارجع إلى علم المصطلح يقول لك: إذا جاء مثل هذا الاختلاف شخص يُوثَّقُ وشخص يضعف يقال: الجرح مُقَدَّم على التعديل، هذه قاعدة.. الجرح مقدم على التعديل أي: قول من ضعف قُدِّم على قول من وثَّقَ لكن هذا على إطلاقه الجواب؟ لا، أولاً: الجرح مقدم على التعديل إذا كان الجرح مُبَيَّنًّا مفسراً، أما مجرد ضعيف؟ لا، يقدم التوثيق على التضعيف؛ لأنه لا حجة عنده.

ثانياً: جِرَّحَ وَيَبِّينَ السبب يجب دراسة السبب.. إن كان السبب له علاقة بالرواية ضرب مثال يعني بارز: كأن يكون متهماً في صدقه، فحينئذ هذا جرح مُفَسَّرٌ يُقَدَّم على توثيق من وثَّقَ لكن هذا وحده فقط؟ لا، نقول: أيضاً وضعه قد يكون أحسن من هذا لكن مع ذلك يقدم الجرح كأن يقول: ضعيف سيء الحفظ، ويأتي ببعض الشواهد تدل على سوء حفظه في مخالفته للثقات فحينئذ نقول: الجرح مقدم على التعديل.

فهذا من سيقوم فيه؟ العالم بعلم الحديث، ويكون هناك أيضاً أسباب ثانية والبحث في هذا طويل وطويل جداً لكنني أختصره بمثال واحد:

يكون عمدة من صحَّح الحديث ليس مخالفاً لمن ضَعَّفَ، وهذه من النقاط الدقيقة أي: المصحَّح يتفق مع المضعَّف في ناحية، لكن يختلف عنه في ناحية أخرى، المضعَّف ضعف إسناداً مُعَيَّنًّا بخصوص الحديث والمصحَّح للحديث شاركه في الضعف لكن وجد له إسناداً آخر، قد يكون هذا الإسناد إما صحيحاً

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم التقليد في التصحيح والتضعيف
لذاته فات المضعف للحديث أو حسناً لذاته فات المضعف للحديث، أو
ضعيف مثل الأول لكن أحدهما يقوي الآخر، هذا من أسباب الاختلاف فما
هي الضابطة؟ تريد عالم للحديث فهنا إذا يظهر ما هي الضابطة؟ أن يرجع إلى
علم المصطلح.


مداخلة: تتميم لهذا الموضوع: يقول السائل: يدعي البعض بأن السلفين
يضعفون أحاديث صحت عند الأئمة الأربعة أو بعضهم، ويصححون ما يوافق
منهجهم المخالف للمذهبية، فما هو رأيكم؟
الشيخ: أقول: هذه دعوى باطلة وهو كما قيل:


والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبنائها أديعاء

السلفيون الفرق بينهم وبين المذهبيين أنهم لا يتعصبون لإمام من أئمة
المسلمين، لا في الفقه ولا في الحديث ولا في شيء آخر وإنما ينتصرون
بنصيحة الأئمة أنفسهم الذين نهوا عن تقليدهم وقالوا لأتباعهم: خذوا من
حيث أخذنا، نحن نحاول أن نأخذ من حيث هم أخذوا، هم مثلاً أخذوا عن
الصحابة والصحابة عن رسول الله، لكنهم ما تقيدوا بصحابي معين، تارة
أخذوا عن: أبي بكر.. تارة عن عمر.. كما هم نهجوا هذا المنهج في خير
الناس بعد رسول الله ﷺ فنحن أيضاً نفعل فعلهم نأخذ من مذاهبهم ما وافق
الكتاب والسنة الصحيحة لا نتعصب لأحد منهم فتارة نوافقهم جميعاً.. تارة
نخالفهم جميعاً؛ لأننا في هذه الحالة الثانية أخذنا وفق ما كان عليه أئمة
آخرون وهكذا.

فادعاء أننا نخالف الأئمة أو بعض الأئمة لتأييد مذهبنا نحن ليس لنا مذهب
معين.. مذهبنا أن ندور مع الحق حيث كان وهذا الذي أمرنا به.

(الهدى والنور / ٣١٠ / ٤٩ : ٢٢ : ٠١).





هل الذين يحكمون بالقوانين الوضعية يخرجون من الملة

مداخلة: في بعض العلماء يقولون على قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ... إلى آخره.

يقولون: حين يقولون: هذا يخرج من الملة، وفي منهم من يقول: ليس مخرجاً من الملة، مع العلم اليوم أكثر البلدان إلا من رحم الله يحكمون بالقوانين، فهل هؤلاء الذين يحكمون بالقوانين يخرجون من الملة والعياذ بالله، أم لا يخرجوا من الملة؟

الجواب: تفسير الآيات الثلاث هذه التي أشرت إليها ذكر إمام المفسرين وهو: محمد بن جرير الطبري أن معنى هذه الآية: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] إذا استحل الحكم بغير ما أنزل الله، فيكون شأنه شأن الكفار، لكن يجب أن يلاحظ أن الاستحلال قسمان: استحلال قلبي، واستحلال عملي.

الذي يخرج من الملة هو: الاستحلال القلبي، أما الاستحلال العملي فكل الأوساط واقعون فيه، الذي يسرق والذي يزني، والذي يغش والذي إلى آخره

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

كلهم يواقعون هذه المعاصي، ويرتكبونها ويستحلونها عملياً، ولا فرق بين هؤلاء، وبين من يحكم بغير ما أنزل الله كلهم مجرمون، كل الأوساط ولكن كما قيل: حنانيك بعض الشر أهون من بعض.

ذاك الذي يرايى والربا من أكبر الكبائر كما تعلمون إن استحل ذلك بقلبه ارتد عن دينه وإذا اعترف بمعصيته فهو فاسق أمره إلى الله، وداخل في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

كذلك كل من يحكم بغير ما أنزل الله إن حكم بما حكم به، ولو في حكومة واحدة مش ضروري في كل الأحكام، ولو في حكومة واحدة إذا رأى أن هذا الحكم هو الذي يصلح لهذا الزمان بخلاف حكم الإسلام فقد ارتد عن دينه، ليس في كل الأحكام ولو في حكم واحد، فما بالك إذا كان يستحسن الحكم بكل القوانين التي هو يطبقها على الأمة، فإن استحل ذلك قلبياً فهو مرتد عن دينه، أما لو حوسب ونوقش فليل له: لماذا أنت تفعل هكذا، وهذا خلاف الشرع؟ الله يتوب علينا وإن شاء الله نتمكن من الحكم بما أنزل الله، فهذا ليس كفره كفر ملة، وإنما هو كفر عملي.

لذلك فمما استفدناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه تقسيم الكفر إلى قسمين بل إلى أربعة أقسام، لكن هما في النتيجة قسمين: كفر عملي، وكفر اعتقادي، كفر لفظي وكفر قلبي، كفر لفظي وكفر قلبي، الكفر اللفظي لا يخرج من الملة الذي يخرج هو الكفر القلبي.

كذلك الكفر العملي لا يخرج من الملة، إنما الكفر الاعتقادي، فمن اعتقد

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله
أن حكماً من أحكام الإسلام غير صالح في هذا الزمان، فهذا كافر مرتد عن
الدين.

أما من يعترف بأنه ينبغي أن يطبق لكنه يخالفه، فشأنه شأن أولئك الفسقة
الذين يزنون ويأكلون الربا ونحو ذلك، وفي هذا القدر كفاية والحمد لله رب
العالمين.

(الهدى والنور / ٨٥ / ٥٣ : ٥٥ : ..)



إقامة الحجّة على الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله

السؤال: فضيلة الشيخ بالنسبة لقضية التكفير وبخاصة تكفير الحكام فإن القول عندنا بما يخص هذه المسألة وقول السنة والجماعة بعدم التكفير العيني لكن نريد من فضيلتكم إلقاء الضوء على فرع من فروع هذه المسألة وحكمه، نعلم أنه لا يمكن أن نكفر شخصاً بعينه كالحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله ويزعم أنه مسلم وأن دين الدولة الإسلام مع فشو الفساد في بلاده من زنى وخمر والجهر بالمعاصي ونحو ذلك إلا بعد إقامة الحجّة عليه، فالأسئلة المطروحة هي: كيف تكون إقامة الحجّة؟ من الذي يقيمها؟ متى يصح أن يقال أننا أقمنا عليه الحجّة؟ ثم ما هي نوعية هذه الحجّة وهل يشترط في إقامتها أن يعقد لقاء معه، وهذه أسئلة وإشكالات تعترض طلبة العلم ولا يجدون لها جواباً شافياً، فنرجو من فضيلة شيخنا أن يثلج صدورنا وأن يشفي غليلنا بجواب فاصل في هذا الموضوع وأجركم على الله.

الجواب: لا شك أن الحجّة هي قال الله وقال رسول الله ﷺ، وإذا عرفنا أن هذه الحجّة فبدهي جداً أن نعرف الشيء الآخر وهو جواب شطر من الأسئلة التي جاءت مجموعة وهو من الذي يقيم هذه الحجّة؟ فالجواب يكون بطبيعة

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

الحال أن الذي يقيم هذه إما هو الرجل العالم العارف بمدلولات الكتاب والسنة، ومن الخطأ الشائع في هذا الزمان أن يتوهم كثير ممن ربما لا يصح أن يُحشروا في صفوف طلاب العلم فضلاً عن أن يقال إنهم من أهل العلم.

كثير من هؤلاء نسمعهم في كثير من الأحيان أنه فلان الصوفي أنا أقمت الحجة عليه وهو طويل مبتدئ في العلم ويظن أنه أقام الحجة، وقد يكون ذلك الصوفي عالماً بكثير من علماء العصر الحاضر الذين تخرجوا من بعض الجامعات كجامعة الأزهر وغيرها، فهم يكونون عادة أقوياء فيما يسمى عندهم بعلوم الآلة، فيأتي طالب للعلم ويجادله ويناقشه ثم ينتهي من بعد ذلك ليقول بأنه أقام الحجة عليه.

لا يقيم الحجة إلا من كان متمكناً في معرفة الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح رضي الله عنهم، كما يقول أو كما يشير إلى ذلك الإمام ابن القيم الجوزية فيما هو منقول عنه مشهوراً:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

إلى آخر الكلام، فالشاهد الذي يقيم الحجة هو العارف المتمكن بالكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح، ثم جاء في تضاعف هذا السؤال، هل يجب أن تكون إقامة الحجة عليه مباشرة أم لا؟

الجواب بلا شك أن الحجة الأقوى والأنصح والأبين هو مواجهة المنحرف والضال بالحجة وجهاً لوجه، لكن إذا كان ذلك قد لا يتيسر - أحياناً لبعض

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

الناس أو لبعض الدعاة من أهل العلم، فالأقل أن يرسل إليه خطاب والآن وسائل الإرسال والتسمية والتبليغ ميسرة تماماً بسبل لم تكن متيسرة من قبل، فهذه الطريقة الثانية أيضاً يمكن أن يقال إن الحجة قد أقيمت على فلان، ثم في نهاية المطاف عندما يفيدنا هذا التدقيق في هذه الأسئلة فيما لو كان الحكم بيدنا نحن لو كنا حكاماً لأنه يترتب من وراء إقامة الحجة تمييز الكافر من المسلم، وبخاصة إذا كان هذا المسلم كان مسلماً وراثياً ثم بدر منه ما به يخرج عن دينه فيصبح مرتدّاً والمرتد في حكم الإسلام يجب أن يقتل، كما قال عليه الصلاة والسلام: «من بدل دينه فاقتلوه».

فإقامة الحجة لها هذا الأثر فيما لو كان المقيم للحجة في يده السلطة أما إذا كان أفراد من الناس ولو كانوا من أهل العلم فأقام الحجة على مثلاً: الحاكم الفلاني ثم استمر هذا الحاكم في طغيانه لا يفيدنا شيئاً أننا أقمنا الحجة عليه سوى أمام الله عز وجل يوم البعث والنشور بحيث أنه لا يبقى له عذر ليقول أنه أهل العلم ما أعلموني وما أفادوني.

لكن ليس من أثر إقامة الحجة ما يتوهم بعض الغلاة من الإسلاميين اليوم أننا ما دمنا أقمنا الحجة فليس أماننا إلا الخروج، هذا الخروج لا يبرر بمثل هذه الإقامة للحجة، إقامة الحجة تفيدنا من حيث فقط أن يكون هذا الذي أقيمت عليه الحجة لا يأخذ بتلابيبنا يوم القيامة ليقول لنا أمام ربنا لماذا لم تدلني على الحق وقد رأيتني منحرفاً عنه، لكن لا يعني ذلك أنه يجوز لنا أن نخرج على هؤلاء لأن هذا الخروج كما.. مع الأسف تاريخ عصرنا الحاضر يؤكد بأنه يترتب منه مفسد كثيرة وكبيرة جداً، منها إزهاق النفوس وقتل

الأبرياء والنساء والأطفال ونحو ذلك.

لذلك كان مما توارثه الخلف عن السلف في عقائدهم أنه لا يجوز الخروج على الحكام، ليس معنى ذلك أن أصل الخروج غير جائز وإنما معنى ذلك أن هذا الخروج يترتب منه مفسدة دون أية مصلحة، وإلا لو افترضنا صورة أن أمة أو جماعة من المسلمين استعدوا الاستعدادين اللذين أشرنا إليهما آنفاً في الإجابة عن قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] استعدوا استعداداً كاملاً بحيث أنه غلب على ظنهم بأنهم يستطيعون أن يقبلوا نظام الحكم، حينئذ تأتي مرحلة لا يمكن إلا القول بها، ولا يسبقن إلى أذان أحد أنني سأقول إن هذه المرحلة هي تحقيق ثورة أو تحقيق انقلاب لا.

لا يوجد كما صرّحت لذلك في بعض تعليقاتي وكتاباتي لا يوجد في الإسلام شيء اسمه انقلاب عسكري أو ثورة دموية أو نحو ذلك، ولكن كل ما يستطيع أن يفعله هؤلاء الذين استعدّوا هذا الاستعداد بشد عبثيه بطرفيه الاستعداد الروحي والاستعداد المادي بحيث أنهم يستطيعون أن يزيلوا عن الحكم الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله ليس بثورة ولا بانقلاب وإنما كما قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

الإسلام بلا شك جاء لتكون كلمة الله هي العليا، كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الثابت: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسِّيفِ حَتَّى يُعْبِدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي، وَجَعَلَ الذَّلَّ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، فَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ».

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

وقال عليه السلام في الحديث الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم عند الله تبارك وتعالى».

في الوقت الذي بعث رسول الله ﷺ لدعوة الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له وبعث بالسيف أيضاً إنه لم يبعث بالسيف إلا كوسيلة لتحقيق الدعوة بمعنى: أن قتال المسلمين للكفار ليس غاية إنما الغاية الوحيدة هو دعوة الكفار إلى الإيمان بالله عز وجل، فمن استجاب فكما جاء في الأحاديث: «فله ما لنا وعليه ما علينا»، ومن أبى وله أن يأبى بدليل الآية المعروفة: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦] فإن أبى خير بين أمرين اثنين: إما أن يدفع الجزية عن يد وهو صاغر وإما السيف، فالسيف جاء في المرحلة الثالثة، هذه نقطة يجب أن نفهمها جيداً لأن أعداء الإسلام من الغربيين أو المتغربين يتخذون شبهةً مثل هذا الحديث ويزعمون أن الإسلام انتشر بقوة السيف.

السيف يأتي كما رأيتم في آخر مرحلة من وقف في طريق الدعوة فوقفنا في وجهه بالسيف، ومن ترك طريق الدعوة مفتوحاً يمشي إلى آخر المدى فيتركه وشأنه على أن يثبت للحكم الإسلامي أنه خاضع لأحكامه ودليل على ذلك أنه يدفع الجزية عن يد وهو صاغر.

هذا معروف من أحكام الإسلام، حيث نعود إلى ما كنا في صدده [انقطاع] ابتلوا بحاكم يحكم بغير ما أنزل الله، وكان عندهم من الاستعداد الروحي والمادي ما يمكنهم من أن يقيموا دولة الإسلام فلا يجوز لهم أن يحققوا ثورة أو انقلاباً وإنما عليهم أن يدعوا الحاكم إلى حكم الإسلام وأن يخيروه إما أن

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

تحكم بما أنزل الله وإما أن تفتح الطريق للذين يريدون أن يحكموا بما أنزل الله، فإن استجاب فيها ونعمة، لأن الكفار يعاملوهم هذه المعاملة، فالأولى وأولى إذا كان هو يظهر الإسلام كما جاء في السؤال، فإن أبى ووقف في وجه هؤلاء الجهال حينذاك لا بد من استعمال السيف.

لكننا نقول متى؟ حينما يكون هؤلاء مستعدين ومتهيئين لمواجهة من يقف في سبيل الدعوة المسلمة، أما القيام بثورة أو انقلاب عسكري فهذا لا يجوز.

(الهدى والنور / ٢١٠ / ٠٦ : ٠٥ : ٠٠)



معنى الكفر البواح

مداخلة: جاء في حديث عبادة بن الصامت دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان» فالسؤال المطروح هو توضيح معنى الكفر البواح؟

الشيخ: يعني الكفر الصريح الذي ليس عند صاحبه حُجَّة يقتنع بها في نفسه فضلاً عن أن يستطيع أن يقنع بها غيره، فالحجة هنا هي الحجة القاطعة البيّنة أن يأتي بحجة على الكفر الذي نسميه نحن، أما إذا كان جاء بحجة هو مقتنع بها فلا يجوز الخروج عليه لأنه خالف معهودنا وخالف معلوماتنا، وبهذا نُعلّل فتنة المأمون العباسي حيث خرج على العالم الإسلامي في خلافته بقوله بأن القرآن مخلوق، فهم ما خرجوا عليه.. فنجد العالم الإسلامي يومئذ وفيه العلماء الفطاحل من المحدثين والفقهاء والأئمة ما خرجوا عليهم وهم كانوا بلا شك يعني أقوى منا اليوم في الخروج عليهم لكنهم لما كانوا يتبنون هذا الحكم وهو أنه لا يجوز للمسلمين أن يخرجوا على حكاهم وأمرائهم إلا إذا رأوا منهم كفراً بواحاً، مارأوا منه الكفر البواح، لأن الكفر البواح يمكن أن نفهمه بما يعبر عنه بعض العلماء في بعض المناسبات بما كان معلوماً من

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

الدين بالضرورة يعني حكم يشترك في معرفته الخاصة والعامة، العالم والجاهل فإذا أعلن الحاكم يوماً ما استباحة أمر مقطوع تحريمه مثلاً من الدين بالضرورة حينئذ تسقط البيعة التي بويع بها لأنه ارتكب كفراً بواحاً صريحاً، أما مسألة خلق القرآن صحيح أنها خطأ بلا شك لكن أين الدليل علماء السلف، الصحابة الأولون ما تكلموا في هذه القضية لكن لما خرجت المعتزلة بهذه العقيدة الباطلة المنحرفة طبعاً عن الأدلة الشرعية فقالوا إن كلام الله مخلوق اضطر علماء السنة وبخاصة منهم علماء الحديث أن يقابلوا هذا القول بنقيضه وهو الصفة، وأن يقولوا كلام الله صفة من صفاته ولا يُعقل أن يكون مخلوقاً لكن هذا أشبه شيء بما يسمى بعلم الكلام، ولنقل عبارة أخرى أشبه شيء بالفلسفة من يفهم أن هذه صفة والصفة تبع للذات، والذات قديمة والصفات قديمة فيلزم منه أن الكلام ليس مخلوق؛ لأن هذا صفة للخالق...، هذه أمور اجتهادية استنباطية وليست كل أمور اجتهادية استنباطية باطلة ولا هي كلها صواب لكن يختلف الأمر بين ما هو منصوص عليه وبين ما هو بطريق الاجتهاد والاستنباط.

(الهدى والنور / ٢١١ / ٥٥ : ٥٧ : ٥٠)

الشيخ: لذلك نجد العلماء يومئذ ما قابلوا ضلالة المهدي بالخروج عليه لانه صحيح جاء بأمر منكر لكن ما جاء كفراً بواحاً، ولذلك لقوا ما لقوا من التعذيب والسجن وربما الموت والقتل وما خرجوا عليه، وهنا الآن نحن بعد أن تبين لنا ما هو الكفر البواح وضررنا بعض الأمثلة ما فائدة فهم هذا الحديث في هذا العصر حيث لا بيعة، أنا أعتقد أن الذين يثيرون هذا السؤال وأمثاله هم

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

من جماعة الخوارج المحدثين، هم يحملون الفكر الجديد الذي تبنته جماعة سموا بحق أو بباطل بجماعة الكفر والهجرة.

مداخلة: التكفير.

الشيخ: نعم؟

مداخلة: التكفير والهجرة.

الشيخ: التكفير والهجرة نعم، هؤلاء يريدون أننا نرى الآن الكفر البواح من كثير من الحكام المسلمين.. إذا يجوز الخروج عليهم، نحن نقول لهم في الأصل أنتم ما بايعتم، المسألة أهون مما يتصورون، لكنها أخطر مما يزعمون، يعني من زاوية هي أهون ومن زاوية أخطر، في الأصل ليس هناك إمام ببيع لحتى نسحب البيعة وقد رأينا الكفر البواح!... لا ما فيه مرتاحين جميعاً مع الأسف مرتاحين، هو لازم يكون عندنا إمام ونبايعه ونتحمل ظلمه وطغيانه و...، إلى آخره إلا أن نرى هذا الكفر الصريح ففي الأصل مستريحين ما فيه عندنا بيعة، لكن الأمر أخطر هل يجوز الخروج ولو رأينا الكفر البواح في هذا الزمان الحديث يسمح لنا لو كنا مبايعين ورأينا الكفر صريح يسمح لنا بالخروج عليهم وبعدم طاعتهم، فمن باب أولى أن يسمح لنا الخروج وليس لنا بيعة واضح؟ لكن هل يسمح الآن لنا ديننا بأن نخرج على هذا الحاكم أو ذاك؟ أظن عرفتم الجواب مما سبق، لأن هذا الخروج ستكون عاقبته شر من هذا الوضع الذي نحن نعيشه الآن.

مداخلة: ...

الشيخ: نعم؟

مداخلة: عاقبة الخروج.

الشيخ: عاقبة الخروج نعم، وهذا كما قلت أشرنا آنفاً في عدة وقائع وقعت مع الأسف بسبب الخروج الغير مأذون فقهاً، فهؤلاء جماعة الهجرة والتكفير عرفوا شيئاً من الإسلام وتحمسوا له وانطلقوا يعملون له بمفهومهم الذي انحرفوا فيه كثير من جوانبه ونواحيه فكانت عاقبتهم أن أثاروا فتنة صماء بكماء عمياء وأخروا الدعوة في كثير من البلاد عشرات السنين...

(الهدى والنور / ٢١١ / ٣٣ : ٠٠ : ٠٠)



تفسير آية (من لم يحكم)

السؤال: يقول السائل: ما هو التفسير الصحيح لقول ربنا تبارك وتعالى في كتابه: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

الجواب: نعم. التفسير الصحيح هو ما جاء في تفسير ابن جرير الطبري وتفسير ابن كثير الدمشقي أن المقصود بالكافرون هنا: هم الذين لا يؤمنون بشريعة الله تبارك وتعالى أي: لا يحكمون بما أنزل الله؛ لأنهم لا يرون ما أنزل الله شرعاً صالحاً للحكم به في كل زمان، وفي كل مكان، فكل من اعتقد هذا الاعتقاد كاليهود الذين في حقهم نزلت هذه الآية الكريمة، يكون كافراً مرتداً عن دينه، ولكن هنا شيء لا بد من ذكره: إن آمن بشريعة الله تبارك وتعالى، وأنها صالحة لكل زمان، ولكل مكان، ولكنه لا يحكم فعلاً بها، إما كلاً وإما بعضاً أو جزءاً فله نصيب من هذه الآية، له نصيب من هذه الآية، لكن هذا النصيب لا يصل به إلى أن يخرج عن دائرة الإسلام، فيجب أن نعلم أن هناك إيماناً وهناك إسلاماً، الإيمان هو الذي استقر في القلب، والإسلام: هو أثر هذا الإيمان الذي يظهر على الجسد والأبدان، وبنسبة قوة الإيمان الذي يكون لقلب المؤمن يكون صلاح ظاهر هذا الإنسان واستقامة جوارحه وبدنه.

كما أشار عليه الصلاة والسلام إلى هذه الحقيقة بقوله في حديث النعمان بن بشير الذي أوله: «إن الحلال بين والحرام بين...» إلى أن يقول عليه الصلاة

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

والسلام: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي: القلب».

فصلاح الظاهر مرتبط بصلاح الباطن بشهادة هذا الحديث وبعض الأحاديث الأخرى التي سبق ذكرها في ابتداء هذه الجلسة، لكن إذا كان بنسبة قوة الإيمان يكون نسبة الصلاح في البدن كما ذكرنا، هذا الصلاح الظاهر هو الإسلام، فإذا المسلم أخلّ بشيء من الأحكام الإسلامية، فالإخلال هذا لا يخرج عن دائرة الإسلام قد يخرج عن دائرة الإيمان، المطلق أي: الكامل، بعض العلماء يفسرون قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: الزاني حين يزني، «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» هل الزاني إذا زنى كفر وارتد عن دينه؟ **الجواب:** لا أحد من المسلمين الذين هم على طريقة أهل السنة والجماعة يقولون بأن الزنى أو غير الزنى من المعاصي، بل ومن الكبائر يخرج المسلم من دائرة الإسلام.

إذاً: ما معنى قوله عليه السلام: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن؟» أي: لا يكون مؤمناً كاملاً الإيمان، لكن هو بذلك لا يخرج عن دائرة الإسلام، وشبه بعضهم الإيمان بدائرة وحول هذه الدائرة دائرة أخرى تحيط بالدائرة الأولى، فحينما زنى الزاني خرج من الدائرة الأولى أي: الإيمان الكامل، لكنه ما خرج من الدائرة الأخرى وهي: دائرة الإسلام فهو لا يزال مسلماً.

كذلك كل من يعصي الله عز وجل أي معصية كانت، لا يجوز إخراجه من الدائرة الأخرى الكبرى وهي: دائرة الإسلام إلا إذا جحد شيئاً مما يتعلق بالدائرة الأولى أي: دائرة الإيمان، فإذا أنكر ما جاء في الشرع، وهذا الإنكار له

علاقة بالإيمان حينئذ خرج عن دائرة الإيمان، وعن دائرة الإسلام.

فالآية السابقة: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] إن كان الذي لا يحكم ينكر صلاح الشريعة أن يحكم بها في كل زمان ومكان، فقد خرج عن الدائرتين: دائرة الإيمان، ودائرة الإسلام أي: صار مرتدًا عن دين الله تبارك وتعالى.

أما إن كان يؤمن بما في الدائرة الأولى وهو: وجوب الحكم بما أنزل الله، لكن هو فعلاً كما قلنا آنفاً لا يحكم بما أنزل الله إما كلاً وإما جزءاً، فحينئذ خرج عن دائرة الإيمان الدائرة الكاملة، ولكنه لا يزال داخل الدائرة الأخرى وهي دائرة الإسلام؛ لذلك قال ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: ليس الأمر في تفسير هذه الآية: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] كما يقولون: أي: كما يقولون الغلاة قديماً، ويقول بعضهم اليوم حديثاً: إنه الكفر بعينه؟ قال: لا ابن عباس يقول: لا إنما هو كفر دون كفر، إنما هو كفر دون كفر، وهذه الجملة التي نطق بها ترجمان القرآن وفسر بها تلك الآية الكريمة عليها شواهد عديدة جداً من السنة بل ومن القرآن الكريم.

في الحديث الصحيح المتفق على صحته بين الشيخين: أنه عليه السلام قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

فالمسلم حينما يقاتل أخاه المسلم كفر بنصر هذا الحديث كفراً، لكن احفظوا جيداً كلمة عبد الله بن عباس كفر دون كفر، ما الدليل على ذلك؟ أدلة

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

كثيرة كما قلت آنفاً منها: قوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩].

فإذا: هنا طائفتان من المؤمنين اقتتلوا إحداهما: باغية، إحداهما معتدية أمرت الطائفة المسلمة المحقة أن يقاتلوا الطائفة الباغية، لكن نحن نرى هنا في نص الآية أن الله عز وجل ما رفع عنهم اسم الإيمان، وهو قوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩].

فإذا: هؤلاء البغاة الذين يقاتلون أهل الحق هم مؤمنون من جهة، ولكن وقعوا في الكفر من جهة أخرى، ذلك هو معنى قول ابن عباس: كفر دون كفر.

فإذا: الآية المسؤول عنها: ﴿وَمِنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

إنما تعني كفر جحود أو كفر عمل، فمن جحد شرعية العمل بالقرآن فهو كافر مرتد عن دينه، ومن اعترف وأقر بذلك فهو مؤمن، ولكنه إيمانه ناقص؛ لأنه لا يعمل بما يؤمن به، من هنا قال أهل العلم: بأن الإيمان يزيد، وينقص وزيادته الطاعة، ونقصانه المعصية.

(الهدى والنور / ٢١٨ / ٠١ : ٢٨ : ٠٠)

باب منه

(انقطاع)

مداخلة: على إطلاقه للأعمال كلها، والعقيدة وكل شيء، أو يخص الحكم الشرعي.

الشيخ: لا ما يخص الحكم الشرعي، يخص العقيدة، أي: من لم يحكم بما أنزل الله معتقداً أن عدم الحكم بما أنزل الله هو الصواب معتقداً أن الحكم بغير ما أنزل الله هو الصواب، فهو الظالم وهو الكافر وهو الفاسق.

أما من حكم بحكم خالف فيه الشرع - ما بيهمني عرفي أو غير عرفي - لكنه يعتقد أنه مخالف للشرع، وأن الصواب هو الشرع، فهذا ليس كافراً، وإنما هو في زمرة العصاة، كالذين يأكلون الربا، ويسرقون، ويزنون.. إلى آخره، هؤلاء كلهم يخالفون الشريعة، فإذا اقترن مع هذه المخالفة مخالفة قلبية كما يقولون في بعض البلاد، تقول له: صل مثلاً، يقول لك: بلا صلاة.. بلا طهارة.. هذا كان في زمن مضى- وانقضى-، هذا هو الكفر؛ لأنه يعتقد بقلبه خلاف ما شرع ربنا تبارك وتعالى.

إذا قيل للمرابي مثلاً: لماذا أنت تأكل الحرام؟ يقول لك: الله يتوب علينا بدنا نعيش. هذا ليس كافراً.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

أما إذا قال: بلا حرام.. بلا حلال.. فقد كفر.

باختصار، وهذا بحث طويل جداً وعسى الله أن يجمعنا في مناسبة أخرى:
إن الكفر قسمان: كفر اعتقادي، وكفر عملي.

الكفر الاعتقادي هو الذي يعتقد اعتقاد الكفار، فهذا مرتد، والكفر العملي
الذي يعمل عمل الكفار، لكن لا يعتقد اعتقادهم.

مداخلة: يعتقد نفسه أنه مقصر.

الشيخ: مقصر مخطئ.

(الهدى والنور / ٢٤٧ / ٣٥ : ٢٨ : ٠٠)



إسلام النجاشي

مداخلة: بالنسبة لموضوع النجاشي باعتبار أنه ثبت لنا أنه مسلم، لكن ما ندري لماذا هو لم يحكم بالإسلام، ولا دعا إلى الإسلام، لا عمل شيء وهو بيده السلطة، وهو حاكم ومطالب بتحكيم شرع الله.

الشيخ: فيه مسلم يكتم إيمانه عندك أم ما فيه؟

مداخلة: فيه، لكن مو صاحب السلطة، يكتم إيمانه يخاف من من؟

الشيخ: خايف مثل ما يخاف الحكام في آخر الزمان.

مداخلة: حجة قوية والله شيخنا في مسألة ومن لم يحكم بما أنزل الله

مداخلة: الحقيقة يعني أنه هو حاكم..

الشيخ: الحقيقة أنك ما انتبهت.

مداخلة: هات لشوف...

الشيخ: ...

مداخلة: يعني: هذا له عذر أنه يخاف ولا يعمل بالإسلام ولا يعيش

للإسلام.

الشيخ: عذر بالنسبة لقوة الإيمان بالنسبة لضعف الإيمان فهو ليس بعذر،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

... بينه وبين ربه.

مداخلة: يعني: صلاة الرسول ﷺ عليه، صلاة الصحابة عليه، يعني: هذه شهادة كبيرة من الرسول له.

الشيخ: ... تضعف الشهادة هذه، هذه الطلة التي طلعت فيها حامية.

مداخلة: ما ثبت أن النجاشي إيمانه كان ضعيف؟

الشيخ: بالنسبة أنه يجهر بإيمانه...

مداخلة: شيخنا ممكن نستدل من هذه القصة على قضية الحكم بما أنزل الله..

مداخلة: ...

الشيخ: ... وهو الذي قال: أنه لولا انشغاله بالحكم لرجاء وغسل قدمي.

مداخلة: ذلك هرقل يا شيخ.

الشيخ: ذلك هرقل.

مداخلة: قدمي من؟

مداخلة: قدمي رسول الله عليه الصلاة والسلام.

مداخلة: هذا هرقل قالها.

مداخلة: ... عجيبة جداً، فيها من الحكم والعبر ...

مداخلة: أين نلاقيها أستاذنا.

مداخلة: أول حديث في البخاري سابع في صحيح البخاري.

مداخلة: أول؟

مداخلة: سابع حديث في صحيح البخاري آخر كتاب بدء الوحي.

السؤال: بالنسبة لموضوع النجاشي، يعني: كونه أعلن النبي عليه الصلاة والسلام الصلاة عليه، هذه إشارة واضحة على أنه مات على الإسلام، لكنه قصر من ناحية أخرى في موضوع وهو حاكم بتحكيم شرع الله عز وجل، فنريد تعليقك حول هذا الموضوع؟

الشيخ: أنا لا أتهمه بالتقصير مباشرة، ولكني أقول: إنه إن كان عند ربنا تبارك وتعالى غير معذور وليس في تطبيقه أحكام الشرع ابتداءً، بل قبل كل ذلك في دعوته لشعبه الذي هو حاكم عليه إلى الإيمان بمثل ما هو آمن به، فهذا قبل أن يطبق الأحكام الشرعية، لأن الأحكام الشرعية تتطلب وجود محكوم لهم يتقبلون هذه الأحكام، فإذا كان شعبه من النصارى شأنهم شأنه قبل أن يهديه الله عز وجل للإسلام، فليس من المشروع بل ولا من المعقول لا من قريب ولا من بعيد أن يحكمهم بالإسلام، وهم لا يعلمون عن الإسلام شيئاً، بل إن أول ما يجب عليه هو أن يدعوهم إلى الإسلام، وأن يوضح لهم هذا الإسلام الذي آمن به. يجب عليه، قبل أن نقول أنه مقصر في تركه لتحكيم أحكام ربه عز وجل.

فالشيء الواضح البين تماماً هو أن يدعوهم إلى هذا الإسلام الذي آمن هو به، كما أشار إلى ذلك رسولنا ﷺ في الكتاب الذي كان أرسله إلى هرقل ملك

الروم قال له: أسلم تسلم، فإنما عليك إثم الأريسيين.

مداخلة: يؤتك الله أجرك مرتين.

الشيخ: مرتين، فإن لم تفعل فإنما عليك إثم الأريسيين، فدعاه الرسول عليه السلام أول ما دعاه إلى أن يدخل في الإسلام، ثم بالتالي أن يدعو الأريسيين وهم الشعب وهم الفلاحين إلى أن يؤمنوا بمثل ما آمن به، ويكون بذلك له أجران: أجر إيمانه وأجر تسببه لإيمان شعبه بمثل ما آمن هو به.

أقول: هذا هو كان الواجب على النجاشي رحمه الله، لكن لا أقول كما جاء في السؤال: إنه مقصر. في عدم تطبيقه للأحكام، لأن الأحكام هنا غير واردة، لكن قد يكون مقصراً. في عدم دعوته لشعبه إلى أن يؤمنوا بمثل ما آمن به، فنحن نكل الأمر إلى الله عز وجل، ولا نقطع سلباً أو إيجاباً بأنه كان مقصراً. أو كان غير مقصر، لكن أسوأ أحواله أنه كان مؤمناً يكتم إيمانه، لكن لماذا؟ الله أعلم لماذا، فإن كان له عذر عند الله والله يعرف ويقبل وإلا فلا يقبل عذره، لكن ذلك لا يخرجنا عن دائرة الإيمان، فهو مؤمن، شأنه في هذا شأن كثير من حكام زماننا اليوم الذين يظهر منهم بعض الإسلاميات، ويظهر منهم أشياء معاكسة، ومن أبرزها: أنهم لا يظهرن اهتماماً بتطبيق أحكام الله وشريعته تبارك وتعالى، فلا شك أن هذا تقصير، كما أن ذاك تقصير، لكن إما أن يكون معذور أو ألا يكون معذور، فحساب كل من هؤلاء وهؤلاء إلى الله عز وجل، فمن لم يكن معذوراً فهو يستحق العقاب والعذاب عند الله تبارك وتعالى، وإن كان معذوراً فربنا عز وجل يعامل كل إنسان بما يعرف من حقيقة أمره، هذا رأيي في موضوع النجاشي رحمه الله.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

سؤال: إن كان الظن في هذه المسألة أنها تنفذ على مسألة تكفير تارك الصلاة والحكام.

الشيخ: لا، نحن ربطنا في الجواب بمسألة الحكام، والآن تكلمنا بشيء من التفصيل، أما قضية ترك الصلاة ما كان خاطراً في البال، لكن أنا الآن يخطر في بالي شيء آخر، وهو يتعلق بتطبيق الأحكام، أنه هو لو آمن هو وشعبه فليس من المتيسر- له أن يَطَّلَعَ بهذه السرعة على الأحكام، لأنه ليس عايش مع الرسول عليه السلام، ولذلك فليس مكلفاً أن يسارع في تطبيق الأحكام التي نزلت على النبي عليه السلام، وإنما يمكن أن يقال: ما يعلم من ذلك يطبقه، هذا هو.

مداخلة: إذاً أستاذي الكفر المنسوب إلى عدم تحكيم شرع الله عز وجل هو بما نعلم من أن الكفر دون كفر، وكفر عملي وكفر اعتقادي، وهكذا، يعني: هذا ينطبق على الآية حسب التخصيص.

الشيخ: أي نعم، يختلف اختلاف الأشخاص.

مداخلة: قد يكون الحاكم كافر فعلاً، وقد يكون كافر عملي مثلاً، مثلاً لو قال: والله نطبق ما صلح من الشريعة الإسلامية، نطبق الصالح من الشريعة الإسلامية، فيه أحكام لا تصلح لهذا الزمان، هذا نسمعه نحن أحياناً على بعض القضاة أو الحكام يقولوا ويصرحوا بمثل هذا الكلام.

الشيخ: إذاً كفر القضاة ولا تكفر الحكام.

مداخلة: نعم نحن سمعناه من ناس قضاة أكثر شيء أنا سمعته الحقيقة.

مداخلة: ويلبسون العمائم؟

مداخلة: لا، مدنيين، قضاة مدنيين.

مداخلة من آخر: لكن هو شاعر بأن هذه القضية مخالفة لشريعة الله عز وجل، ويتمنى لو أنه يستطيع أن يحكم بشريعة الله، وفعالاً فيه ناس من القضاة المدنيين عندهم هذا الشعور، يقول: يا ليت نطبق الشريعة الإسلامية، نتمنى، لكن ما يطلع بأيدينا، لأننا مقيدون بهذه النصوص التي بين أيدينا، فهذا ما حكمه، يستنكر هذا القانون ويقول لك: أنه مخالف للشرع، هذا يطلع يد بيدي أقطع يد السارق أحكم بقطع يد الشارع أفعل، ولكن ما أتمكن، ما عندي صلاحيات، يعني: هل هؤلاء عملوا معصية مخالفة للشرع؟

الشيخ: هذا يسلم على السؤال السابق.

مداخلة: السؤال هو نفسه.

مداخلة: أن هذا معصية يعتبر عمله، وهو مسلم.

الشيخ: ليس كافراً

مداخلة: ليس كافراً.

(الهدى والنور / ٢٥٧ / ٥٨ : ٤٩ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٢٥٧ / ٥٣ : ٥١ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٢٥٧ / ١٠ : ٥٢ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٢٥٧ / ٢٣ : ٥٧ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٢٥٨ / ١٢ : ٠٢ : ٠٠)

مبايعة من لا يحكم بما أنزل الله

مداخلة: شيخ هل يجوز أن نبايع من لا يحكم بما أنزل الله؟

الشيخ: هل يجوز ماذا؟

مداخلة: البيعة الآن في حديث أن عمر يعني: ... من لا يبايع ومات مات ميتة جاهلية فكيف نبايع الآن مثلاً في حكام من لا يحكم بما أنزل الله؟

الشيخ: ماذا تبايع يعني ما فهمت؟

مداخلة: بيعة للإمام يعني أو الحاكم مثلاً كيف المبايعة مثلاً إذا كان هو يحكم بغير ما أنزل الله؟

الشيخ: من الذي قال لك إنه يوجد بيعة اليوم؟ البيعة لا تكون إلا للخليفة الذي يختاره المسلمون جميعاً.

مداخلة: وهل يجوز تعدد.

الشيخ: لا ما يجوز ما يجوز.

مداخلة: أحسن الله إليك يا شيخ.

الشيخ: وإياك.

(الهدى والنور / ٣٣٧ / ٢٢ : ١٣ : ٠٠)

الموقف من الحاكم الذي يعطل الشريعة

السؤال: ما موقفنا من الحاكم الذي يعطل شريعة الله سبحانه وتعالى ولا يحكم بها، وهل يجوز الخروج عنه؟

الشيخ: تقصد هل يجوز الخروج عليه.

السائل: عليه نعم.

الشيخ: ليس عنه؛ لأن الخروج عنه سهل، وهذا هو الواجب إذا وجدت حاكماً خيراً منه. واضح.

هذا الجواب لما لم تسأل عنه.

السائل: يعني ومحاربتة كما يقول البعض.

الشيخ: أما الخروج عليه فهذا سؤال هو كما يقال اليوم موضة الساعة، بالنسبة للشباب في العالم الإسلامي، منهم من يسأل ويقف عند جواب أهل العلم، ومنهم من لا يسأل ويتحمس ويحاول الخروج على الحاكم، ثم هو لا يستطيع أن يفعل شيئاً، فالذي أريد أن أقوله: الخروج على الحاكم من الناحية الشرعية هو أمر جائز وقد يجب، لكن بشرط أن نرى الكفر الصريح البواح.

الشرط الثاني: أن يكون بإمكان الشعب أن يخرج على هذا الحاكم ويسيطر

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

عليه ويحل محله، دون إراقة دماء كثيرة وكثيرة جداً، فضلاً عن ما إذا كان الشعب كما هو الواقع اليوم في كل البلاد الإسلامية لا يستطيع الخروج على الحكام، ذلك لأن الحكام قد أحاطوا أنفسهم بأنواع من القوة والسلاح، وجعلوا ذلك حائطاً وسيجاً يدفعون به شر من قد يخرج عليهم من شعبهم أو أمتهم.

ولذلك فأنأ في اعتقادي لو كان الجواب يجوز الخروج على الحكام قولاً واحداً وبدون أي تفصيل، فأنا أقول: السؤال في هذه الأيام هو غير ذي موضوع؛ لأنه لا يوجد من يخرج، ولو وجدنا شعوباً يستطيعون أن يخرجوا على حكامهم لقلنا لهم أخرجوا على الكفار قبلهم.

فإذاً: هذا السؤال ليس له محل من الإعراب كما يقولوا النحويون، لكن من الناحية الشرعية يجوز الخروج على الحاكم إذا أعلن كفره، وهذا موجود في بعض البلاد مع الأسف الشديد ولكن ليس هناك شعب يستطيع أن يخرج... ويكسب الجولة ويحل محله.

ولهذا نحن نقول على الشعوب الإسلامية أن يعنوا بما يمكنهم من القيام بأن يتعلموا الإسلام إسلاماً مصفى، ثم أن يربوا أنفسهم على هذا الإسلام الصحيح، هذا يمكنهم أن يقوموا به ولو كان الحاكم كافراً أو ملحداً، فلا ينشغلون عن ما هو في طوعهم وفي قدرتهم بتفكيرهم بالقيام بما ليس في طاقتهم، نعم.

(الهدى والنور / ٤٤٠ / ٥٦ : ٠٦ : ٠٠)

حكم الحكام الذين يُشرفون على البغاء

السائل: في سؤال قدمه لي أحد الإخوة الآن يا شيخي، يقول: بعض بلاد المسلمين تشتهر فيها دور البغاء وتشرف الدولة عليها وتعطي البغايا أجوراً على البغاء ومعلوماً نهى النبي ﷺ عن البغي أو عن هذا

مداخلة: عن مهر البغي.

السائل: نعم، عن مهر البغي، فماذا تقولون في هذا وماذا يعني توجهون حول هذا.

مداخلة: يعني هل يكفر الحاكم بهذا وذاك.

الشيخ: أه، هذا ليست أول مخالفه من هذه القوانين، بلا شك هذا نوع من الكفر، فقد يكون كفراً اعتقادياً، وقد يكون كفراً عملياً، فإن من يشرع هذا القانون على أنه جائز ومباح فهو كفراً يخرج صاحبه من الملة أما من يشرعه كهؤلاء الذين يأكلون أموال الناس بالباطل بأي طريق من الطرق كالسرقة، والسرقة المقننة، كالبنوك مثلاً كل هذه الأشياء هي محرمة إسلامياً فمن استحلها ولم يعترف بتحريم الشرع إياها فهذا كافر مرتد عن دينه، أما من استحلها معترفاً بمخالفتها بالشرعية، فشأنه شأن الذي يسرق والذي يستغيب وينم.. إلى آخره، كل هذه معاصي لا يخرج بارتكابها من دائرة الإسلام ما دام لا يزال يتبنى عقيدة حكم الإسلام، فإذا لم يتبنى هذه العقيدة فهو حين ذاك كافر.

(الهدى والنور / ٤٤١ / ٤٢ : ٠٣ : ٠٠)

الحكم بغير ما أنزل الله

سؤال: ما هو واجب المسلمين تجاه حكامهم إذا ظهر من هؤلاء الحكام أمور مخالفة للشرع مثل تحكيم غير شرع الله، وإباحة الزنى والربا والخمر وموالاتة الكفار، والبراءة من المسلمين.. إلخ؟

الشيخ: أما ما هو حكم المسلمين تجاه هؤلاء الحكام فهو كما نقول نحن مبدئياً لا شيء، مبدئياً لا يجب عليهم شيء تجاههم، لكن يجب عليهم كل شيء تجاههم، وكيف هذا؟

لا يجب عليهم تجاههم شيء أنياً، لكن يجب عليهم مستقبلياً كل شيء، وذلك لا يتحقق إلا بما نسميه نحن بالتصفية والتربية، وذلك بأن يعنى المسلمون الذين حقيقة يريدون أن يتخذوا موقفاً إسلامياً تجاه هؤلاء الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله، هؤلاء يجب عليهم أن يعيدوا في أنفسهم سيرة سلفهم الصالح، وبخاصة السلف الأول الذي كان عليهم نبينا صلوات الله وسلامه عليهم، نحن نقول: لا بد من التصفية والتربية بين يدي ذلك، لماذا؟

لأن النبي ﷺ الذي بعث في مكة لم يصنع شيئاً من معاداة الكفار، ومن أن يتخذ تجاههم موقفاً عدائياً حربياً وإنما اتخذ تجاههم موقفاً دعوياً كما يقولون اليوم من حيث الدعوة إلى لا إله إلا الله، إلى عبادة الله وحده لا شريك له،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب اللهم بغير ما أنزل الله

واستمر كما تعلمون على ذلك ثلاثة عشرة سنة وهو في مكة ثم هاجر، والقصة معروفة لدى المسلمين جميعاً، في هذه السنوات العشر- زائد ثلاث سنين لم تكن وظيفة الرسول عليه السلام سوى الدعوة، أي: تعليم من استجاب لدعوته ما يلزمهم من أن يتعرفوا على أحكام دينهم التي كانت تنزل تترى واحدة بعد أخرى، وكان ولا شك عليه الصلاة والسلام يعنى بتعليم أصحابه وتربيتهم على هذا الإسلام المصفى، ولذلك لما ابتلوا وعذبوا صبروا صبراً عظيماً جداً، حتى أذن لهم من ربهم تبارك وتعالى بالهجرة الأولى إلى الحبشة مرتين كما هو معلوم، ثم بالهجرة الأخيرة إلى المدينة المنورة، ثم بدأ الرسول عليه السلام هناك يضع النواة لإقامة الدولة المسلمة.

الآن أنتم إذا نظرتم إلى العالم الإسلامي كلاً أو نظرتم إليه جزءاً في بعض البلاد فسوف لا تجدون شعباً يصدق عليه بأنه تعلم تعليماً إسلامياً صحيحاً، زائد تربي على هذا الإسلام الصحيح، هذا لا وجود له، ولذلك فنحن نعتقد جازمين أن أي تحرك حزبي أو تكتل سياسي لا يقوم على هذا الأساس أي: لا يعيد إلى أذهان المتحركين ما فعله إذا صح هذا التعبير لأنني لأول مرة أقوله سيد المتحركين، وهو الرسول عليه الصلاة والسلام إلى هؤلاء الذين يتحركون بأحزاب كثيرة ومتعددة المناهج، إذا لم يسلكوا مسلك الرسول عليه السلام الذي ينحصر- في أساسين اثنين أو ركيزتين عظيمتين التصفية والتربية فلا فائدة من هذه التكتلات ومن هذه الحزبيات إطلاقاً، مذكراً بأن هناك فرقاً كبيراً جداً بين المسلمين اليوم من حيث ما يجب عليهم تحقيقه من التصفية، وبين المسلمين الأولين، المسلمون الأولون لم يكونوا بحاجة إلى التصفية لأن الوحي كان ينزل عليهم صفواً، غير مشوب بأي شيء دخيل على الإسلام،

وهذا أمر بدهي ظاهر جدان أما اليوم فأنتم تعلمون أن المسلمين صدق فيهم قوله عليه السلام وأكثر في الحديث المعروف: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة...» إلخ الحديث، الآن هل المسلمون الذين يريدون أن يتحركوا هل هم يتحركوا على أساس من التصفية والتربية؟ في ظني لا، لأن هذه التصفية تحتاج إلى زمن طويل ومديد، كم من السنين احتاج ضد التصفية؟ تعلمون ماذا أعني بضد التصفية، يعني: كم مضى على الإسلام ويدخل فيه ما ليس من الإسلام؟ سنين كثيرة وكثيرة جداً، خاصة بعد القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية.

إذاً: فكما نعلم دائماً وأبداً: إذا كان التخريب يحتاج إلى جهد وتعب والبناء يحتاج إلى تعب أكثر، وإذا كان التخريب الذي يقترن به تعب هو أسهل من التعمير فإذاً: التعمير أصعب ويأخذ زمناً.

إذاً: نحن الآن لا يوجد لدينا ذلك الإسلام الذي كان في عهده عليه السلام الذي عبر عن جزء منه حينما قال عليه السلام في حق عبد الله بن مسعود: «من أراد أن يقرأ القرآن غضاً طرياً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»، فهل الإسلام اليوم غض طري، الإسلام ككل هل هو غض طري كما أنزل؟ لا، فهناك اختلاف في العقائد، واختلاف في الأحكام، واختلاف في السلوك، وأوضح شيء قضية الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يعرفها الأطفال الصغار، أن السنة ليست مصفاة كما كانت يوم كان الرسول عليه السلام يلقتها أصحابه.

إذاً: فنحن بحاجة إلى هاتين الركيزتين: التصفية والتربية، وعلى هذه نحن ندندن، ولذلك قلنا ما قلنا آنفاً: هو وكل أفراد المسلمين نأمرهم بأن يتعلموا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

الإسلام وأن يستعينوا بقدر الإمكان بهم على أن يفهموه كما أنزل، وأن يربوا أنفسهم تربية، ما يكون تعلمهم للعلم كما يقولون للعلم فقط، وإنما يكون له وللعمل أيضاً، ﴿ وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥].

نعم.

سؤال: حتى يا شيخ لو رأينا مثلاً من هؤلاء الحكام كفر بواح، حتى يا شيخ مثلاً نرى منهم كفر بواح.

الشيخ: عفواً حتى تفعل ماذا؟

السائل: لا، ماذا نفعل إذا رأينا منهم كفراً بواح.

الشيخ: الجواب ما سمعت.

السائل: ما سمعته.

الشيخ: ما سمعت آنفاً مني.

السائل: حتى ولو أخرجنا من ديارنا؟

الشيخ: الله أكبر، الرسول أخرج من دياره، سبحانه الله! اسمع: نحن أوسع مما قد يظن البعض، نحن نقول الكلام الذي ندين الله به، لكن خرينا نتوسع قليل، ماذا بإمكاننا أن نفعل إذا ما رأينا كفراً بواحاً، ماذا بإمكاننا، ونحن لم نحقق الركيزتين السابقتين؟ السؤال واضح؟

السائل: واضح.

الشيخ: طيب، الجواب ما هو؟

السائل: الجواب أنه لا بد أن تكون عدة يا شيخ، عدة علمية عدة حربية.

الشيخ: وهذا الذي نحن ندندن حوله، لكن ما أجبته ما إذا نفعل تجاه هؤلاء الكفار الذين رأينا كفراً صراحاً، ماذا نفعل، هل عندنا غير أن نعيد التاريخ الأول، ماذا فعل الرسول عليه السلام حينما رأى الأصنام على ظهر الكعبة، ماذا فعل؟ هل حطمها؟

السائل: ولكن تبرأ منها يا شيخ.

الشيخ: ما أجبته.

السائل: ما حطمها ولكن تبرأ منها.

الشيخ: فإذا: التبرؤ كيف كان؟

السائل: كان باللسان.

الشيخ: طيب وهذا الذي نقوله؟ أراك تنهزم بسرعة، اثبت.

سؤال: يعني: فيه حديث أن النبي ﷺ كان يرفع السكين في الطور المكي ويقول لمشركي قريش: جئتكم بالذبح.

الشيخ: كان يرفع السكين هذه حاشية من عندكم، أما قوله: جئتكم بالذبح فهذا صحيح، أما أنه بالسكين يرفعها فهذه حاشية من عندكم أو ممن أسمعكم ذلك.

مداخلة: في الطور المكي يقول.

الشيخ: ما أدري والله الآن أنت تذكرنا...

مداخلة: ... يقول: جئتكم بالذبح.

الشيخ: نعم نحن نعرف هذا الحديث، لكن الآن التساؤل هل هو في الطور المكي أو المدني، وسواء كان هذا أو ذلك لا يعني.. سبحان الله أنا أحمد الله عز وجل أن الذي يحيى ويعيش مع السنة يتأثر بها، أنا قلت لكم أنفاً كلمة أنسيها لعل بعض الإخوان يذكرني إياها، بالنسبة لما يتعلق بالدولة، قلت..

مداخلة: رجل ملة لا رجل دولة.

اشليخ: لا لا، قبل قبل، قلت كلمة: نحارب الدولة أو لا نحاربها، نحاربها ولا نحاربها، تذكرتم هذه الكلمة؟ فقولي: نحاربها هو الذبح، لكن ليس هو الذبح المستعجل الذي يتبادر إلى الذهن، هو الذبح الآجل يعني: نحن نتهياً للقضاء على هذه الطواغيت، أما الآن فنحن لا نستطيع أن نعمل شيئاً، كثيراً ما أقول: لا بد أنه وصلكم شيء من رشاش من كانوا يسمون قديماً بجماعة التكفير والهجرة، والآن يسمون بالمجاهدين أو الجهاد، لا بد بلغكم شيء من دعوتهم.

مداخلة: وهذا هو الذي طرأ الآن.

الشيخ: أنا أعرف هذا، فهؤلاء يرفعون صوتهم عالياً في محاربة الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، أليس كذلك؟ طيب، هؤلاء لا نتكلم عن مقاصدهم وطواياهم هذا علمه عند ربي، لكنني أقول: هؤلاء أطفال مغرر بهم، أنا أقول لهؤلاء: قاتلوهم ها هم أمامكم في كل بلاد الإسلام هل يستطيعون أن يعملوا شيئاً؟ نعم عملوا شيئاً وما عملوا شيئاً، أنا أكرر هذه النعمة المتعارضة، عملوا شيئاً وما عملوا شيئاً، عملوا شيئاً أهلکوا ناساً كثيراً في سبيل إقامة الحكم بالإسلام، وما عملوا، كلکم يذكر ما وقع في المسجد الحرام، فتنة المسجد الحرام، ثم فتنة مصر- وفتنة سوريا، فماذا كانت العاقبة؟ رجعت الدعوة القهقري ما شاء الله من سنين، ذلك لأنهم يبتلون بالاستعجال بالأمر،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

وهناك حكمة تقول: من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه، فهؤلاء الآن يرفعون أصواتهم عالية، ويفرقون بين الجماعات الإسلامية لأن هؤلاء لا يقاتلون هؤلاء الحكام، طيب هم يقاتلون؟ هم لا يفعلون شيئاً سوى أن يزيدوا في الفرقة فرقة، وأن يزيدوا في المسلمين ضعفاً، وإلا فإنهم لا يستطيعون أن يقاتلوا هؤلاء الحكام، وهم مستعدون بكل سلاح مادي وأولئك الذين يزعمون بأنه يجب علينا أن نقاتل هؤلاء لأننا رأينا كفراً بواحاً ثم لا يفعلون شيئاً، لماذا؟ لأنهم ما استعدوا، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦]، فإذا: نحن نتخذ العدة وهي على الركيزتين السابقتين ذكراً، لا بد من التصفية والترقية، وهؤلاء الذين ينتمون الآن إلى الجهاد هم الحقيقة ليس فيهم شيخ أولاً أعني بالشيخ لغة، ليس فيهم شيخ مسن، يعني: جرب الأمور وعرف أوضاع الناس والشعوب وطبائعهم وأخلاقهم، فضلاً عن أن يكون فيهم شيخ لغة وعلماً، كلهم من الأحداث الذي جاء ذكرهم في بعض الخوارج الأولين حدثاء الأحلام، ولذلك لا ينبغي أن نغتر بمثل هذه الاستعجالات للقضاء على الحكم بغير ما أنزل الله لإقامة الحكم بما أنزل الله لأن الأمر لا يكون بمجرد هذه العواطف الجامحة التي لا حدود لها، وما أحسن ما قيل:

أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل

(الهدى والنور/٤٦٧/ ٥٨ : ٢٨ : ٠٠)

(الهدى والنور/٤٦٧/ ٣٦ : ٣٨ : ٠٠)

(الهدى والنور/٤٦٧/ ٢٧ : ٤٠ : ٠٠)

الحكم بين المتخاصمين

مداخلة: التنازع في أمر..

الشيخ: بين شخصين.

مداخلة: أمر الله تبارك وتعالى.

الشيخ: أنهيت سؤالك؟ الحاكم له حالتان: الحالة الأولى: أن يحكم بما أنزل الله فإذا كان كذلك فلا يجوز رد حكمه ولو كان خلاف هوى المحكوم عليه، أما إذا كان حكمه ليس نابعاً من كتاب الله ومن حديث رسول الله ﷺ فللمحكوم عليه أن يردّه، بل عليه أن يردّه، فهتمت جوابي؟ ولعله جواب سؤالك؟

مداخلة: ... ثم اختاروا شخصاً ما يتناسب معه، يعني: ... أعلمهم كما نرى يعني، ثم حكم بينهم في هذا الأمر.. حكم بينهم فيما تنازعوا عليه في أمر الدنيا أو أمر الآخرة كما يكون قد وقع..

الشيخ: يعود الجواب بارك الله فيك، ليس في بيانك شيء جديد.

مداخلة: أقصد الحكم الذي لا يكون قد وضعه الإمام أو الخليفة أو أن يكون حاكم..

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

الشيخ: وأنا أقصد فرد من هؤلاء الإخوان، لا أقصد الحاكم العام، هل حكم بكتاب الله وبسنة رسول الله بين المتخاصمين اللذين رجعا إلى هذا الحاكم؟ أو لا أحدهما، فيعود جوابي السابق، فلا فرق عندي بين الإمام، من هو؟ الخليفة وبين نائبه وبين نائب النائب إلى أن يأتي إلى محكم يحكم بين شخصين مختلفين في قضية بسيطة أو خطيرة، إذا كان مشروط على هذا الحاكم لنسمة: حاكمًا مجازًا واضح؟ لكن كان من المشروط عليه إما أصالة لأنه مسلم وإما حضارة في المجلس قيل له: نحن نختارك حكمًا أن تحكم بيننا بكتاب الله وحديث رسول الله ﷺ فحكم بينهم وكان حكمه مخالفاً للكتاب والسنة، لا ينفذ هذا الحكم.

هذا جوابي، فما جوابك أنت؟ أنا قصدك فهمته ولا تظن أنني ما فهمته.

مداخلة: ...

الشيخ: إذا تقول قصدك كذا، هه! أنت قصدك أنا فهمته.

مداخلة: ولكن أنا لم أفهم ...

الشيخ: ... لماذا لا تفهم؟

مداخلة: على هذه الآية ... مع الكلام السابق.

الشيخ: بارك الله فيك! أنا أحكمك أنت وزيد في قضية خلافية مادية بيني وبين هذا، وأشترط عليكما أن تحكمما بالأدلة الشرعية، فحكمت بيننا بالقانون السويسري أو القانون الفرنسي. أو قل ما شئت من القوانين الأرضية، يكون حكمك نافذًا؟

مداخلة: لا.

الشيخ: إذا لماذا تقول: ما فهمت علي.

مداخلة: وإذا حكم ورد الحكم من أحدهما فيكون رد حكم الله.

الشيخ: أعوذ بالله! يعني: صحيح أنت لا تفهمني! أنا أقول لك بارك الله فيك! حكم المحكم حكم بالقانون الفرنسي. ما حكم بالحكم الشرعي، فرده أحدهما ما بقي في الموضوع، أيكون نافذاً؟

مداخلة: ...

الشيخ: انتهى الأمر، أو أيضًا تقصد شيئاً آخر؟

مداخلة: قلت تفهم قصدي؟

الشيخ: نعم فهمت قصدك، أما أن لي أن أفهم قصدك مع كل هذا الكلام؟!

(فتاوى جدة - ٥ / ٣٥: ٣١: ٠٠)



الدعاء على الحكام الذين يضرّون بالأمة

قال رسول الله ﷺ:

«اللهمّ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي - شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ؛ فَاشَقُّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَفَرَّقَ بِهِمْ؛ فَارْفُقْ بِهِ».

بَوَّبَ لَهُ الْإِمَامُ بِقَوْلِهِ:

دعاء النبي - ﷺ - عَلَى الْحُكَّامِ الَّذِينَ يَضُرُّونَ بِالْأُمَّةِ وَلَا يَحْكُمُونَ بِالسَّنَةِ.

الصَّحِيحَةُ (١٣٤٧/٢/٧).



الحكام المضلون

قال رسول الله ﷺ:

«أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون».

[بواب له الإمام بقوله]: الحكام المضلون.

الصحيحة (١٠٩/٤).

الطغاة وقتل العلماء

روي عن النبي ﷺ أنه قال:

«ليأتين على العلماء زمان يُقتلون فيه كما يُقتل اللصوص، فياليت العلماء

يومئذ تحامقوا».

قال الإمام: منكر.

ثم قال: والحديث مع ضعفه، فقد تحقق - مع الأسف - الشطر الأول منه، فقد نشرت بعض الجرائد: أن بعض الطغاة في بعض البلاد العربية، قد قتلت بعض العلماء وطلاب العلم في هذه الأيام أوائل هذه السنة (١٣١٥)، بعد أن سجنوهم شهوراً وسنين بتهمة الانتساب للوهابية! وهو يعلمون أنه لا أصل لها في واقع العالم الإسلامي، وأنها كانت اختلقت لغرض سياسي، وسرعان


جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله
ماتبين للناس أنها لا حقيقة لها، حتى تعفنت وماتت، ثم أحيיתה السياسة
الغاشمة مجدداً لتفريق الأمة، وخدمة لليهود ومن وراءهم! فنسأل الله تعالى
أن يكفيننا شرهم جميعاً، إنه خير مسؤول.
الضعيفة (٥٤/١/١٤).

الحكام والمحكومون لا يحكمون كتاب الله فأصابهم ما

أصابهم

قال الإمام: لقد أصاب أكثر المسلمين -حكاما ومحكومين- ما أصابهم،
فأكثرهم لا يحكمون كتاب الله، وهو بين أيديهم، فحكامهم استبدلوا الذي هو
أدنى بالذي هو خير، فَحَكَّمُوا القوانين، وأعرضوا عن كتاب رب العالمين،
واتبعهم المحكومون إلا القليل، فهم يستيحيون الربا والغناء وكثيرا من
المعاصي... والله المستعان.

”صحيح موارد الظمان“ (١٣٥/١).



الحكم بما أنزل الله بين الحكام والمحكومين

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَيْلَ أَوْصَى رَبِّيَ
اللَّهُ - ﷺ - ؟ فَقَالَ لَا. قُلْتُ: فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ، أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا
بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(أخرجه مسلم)

قال الإمام:

قلت: أي بالعمل بما فيه، والتحاكم إليه عند النزاع، وقد صارت هذه
الوصية العظيمة كأنها منسوخة عند جماهير المسلمين اليوم، أما حكامهم
فإنهم أعرضوا عن العمل به واتبعوا القوانين التي سنّها الكفار، وأما جمهورهم
فإنهم يابون التحاكم إليه في مواطن النزاع إلى الأخذ بآراء الرجال ومذاهبهم،
وقنعوا منه بتلاوته في بيوتهم، وعلى قبور موتاهم تبركاً، فإلى الله المشتكى،
وبه المستعان.

”تحقيق مختصر صحيح مسلم“ (ص ٢٥٤).

هل تطبيق أنظمة الكفر السياسية

والاقتصادية يعدُّ كفراً بواحاً

السائل: هل يعد تطبيق أنظمة الكفر السياسية والاقتصادية في بلاد المسلمين كفراً بواحاً وإن كان كذلك فما حكم منابذتهم بالسيف من قبل أهل القوة والمنعة الجيش مثلاً وما هو حكم من يطبق هذه الأنظمة الوضعية الكافرة؟

الشيخ: أولاً أعد السؤال أو أعد الأسئلة سؤالاً سؤالاً فما هو السؤال الأول؟

السائل: هل يعد تطبيق السياسية والاقتصادية في بلاد المسلمين كفراً بواحاً؟

الشيخ: هذا يتعلق الكفر البواح الصريح لا يتعلق بالعمل فقط وإنما يتعلق بالعبادة التي تقترن بالعمل وإلا كان كل مرتكب لمخالفة شرعية كافراً كفراً بواحاً، فالذي يأكل الربا ويتعامل بالربا، هذا ارتكب كبيرة من الكبائر بلا شك فلماذا لا يرد السؤال التقليدي هذا حول من يأكل الربا، مدير بنك مثلاً، موظف في البنك، هل هذا يكفر، لا فرق بين آكل الربا وفرق بين مرتكبيها سواء من حيث أنهم كفروا كفراً بواحاً أي كفر ردة أو لم يكفروا كفر ردة إلا إذا تميز أحدهم بشيء وقر في نفسه واستقر في قلبه فميز بذلك على غيره من أولئك المشاركين له في المعصية للرب تبارك وتعالى ما هو هذا الاعتقاد،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

فمن استحل الربا قلباً وقالياً فهو كافر مرتد عن دينه وقس على ذلك كل المعاصي التي سردها أنا والمعصية التي أنت تدندن في السؤال حولها وهو الحكم بغير ما أنزل الله فمن كان يحكم بغير ما أنزل الله ليس فقط من الحكام الرؤوس بل والذين أيضاً تحت أيديهم من القضاة من المفوضين كمدير البنك ومن دونه كلهم يشتركون في ارتكاب إثم الربا لكن هل يكفرون؟ الجواب سبق من استحل فعله بقلبه فهو كافر كذلك نقول على رئيس الدولة الذي يحكم بالقوانين الوضعية ومن دونه ممن ينفذها كل ذلك إثم ومخالفة صريحة للشريعة لكن هل هو كفر بواح وصريح الجواب كل من استحل من هؤلاء الأفراد من الرئيس إلى أصغر مرؤوس من استحل هذا الحكم بغير ما أنزل الله بقلبه فهو قد ارتد عن دينه هذا جواب سؤالك رقم واحد والرقم الثاني ما هو.

مداخلة: وإن كان كذلك فما حكم منابذتهم بالسيف من قبل أهل القوة والمنعة مثل الجيش؟

الشيخ: مثل الجيش هذا السؤال في ظني يسلم على بالتعبير السوري طبعاً يسلم على سؤال صدر آنفاً حول العملة الورقية هذا سؤال يتعلق بالخيال كيف تتصور جيشاً يستطيع أن يخرج على الحكم بغير ما أنزل الله وهو جزء من هذا الحكم هذا خيال ولذلك لا تكن خيالياً كن واقعياً ما هو السؤال الثالث؟

مداخلة: وما هو حكم من يطبق هذه الأنظمة الوضعية الكافرة؟

الشيخ: سبق الجواب.

(الهدى والنور/ ٥٤١/ ٤٩ : ٢٧ : ٠٠)

(الهدى والنور/ ٥٤١/ ٤٨ : ٣١ : ٠٠)

حكم من يفرق بين الشريعة والعقيدة

مداخلة: ما حكم من يُفرِّق بين الشريعة والعقيدة، الشريعة كنظام والعقيدة كإيمان بالله خالقاً رازقاً؟

الشيخ: عفواً أريد أن أفهم ماذا يريد من التفريق هذا؟

مداخلة: يقول إن التشريع موكول لبني آدم بحيث ينظموهم بحسب ظروفهم وبحسب معاشهم، ولكن العقيدة لا تتغير فنحن نؤمن بالله خالقاً رازقاً ولكن الشريعة يعني: من باب الفقه ومن باب التشريع.

الشيخ: يعني: الشريعة تتغير؟

مداخلة: نعم. يقصد هكذا.

الشيخ: طبعاً هذا لا يجوز هذا كفر؛ لأن الله عز وجل حينما قال: ﴿وَمِنْ لَمَّ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال: من لم يحكم، ما قال من لم يعتقد.


وعلى كل حال مثل هذا التقسيم نقول: هذا اصطلاح عقيدة وشريعة كما لو قلنا معاملات وأخلاق، ما فيه مانع من هذا التقسيم لكن بشرط أن نجعل ذلك كله هو دين الإسلام، فما جاء في دين الإسلام وجب تبنيه سواء كان عقيدة أو كان شريعة وحكماً أو كان سلوكاً أو معاملة، كل هذا إسلام، فربنا عز وجل

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— كتاب الحكم بغير ما أنزل الله

يقول: ﴿وَمِنْ يَتَّبِعِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فإذا كان المقصود من هذا التفريق هو تحقيق كلمة نصرانية: الدين لله والوطن للجميع فيفيء أن هذا هو الضلال المبين.

(الهدى والنور / ٣٥٣ / ٣٥ : ٣٦ : ١٠) .





حكم الخروج على الحاكم

السائل: أخونا قال إن الأحكام الآن يحكمون بغير ما أنزل الله والخروج عليهم شرعا ولماذا لا نبايع، باختصار هاتين الكلمتين يعني نرجو أن تعلق عليهما وجزاك الله خير .

الشيخ: الخروج على الحاكم منه ما هو جائز ومن هو ما هو غير جائز أظن هذا التقسيم يا أبو محمد تعرفه .

مداخلة: لا أعرفه .

الشيخ: جزاك الله خير الخروج الجائز هو الذي أباحه الرسول عليه السلام بشرط أن نرى كفرا بواحا عكسه فلا نقاتلهم، قال لا ما صلوا وفي رواية ما لم تروا كفرا بواحا، فيذن الخروج على الحاكم ينقسم إلى قسمين جائز وغير جائز، غير الجائز هو إذا كان هناك حكام ظلمة يظلمون أنفسهم بانحرافهم عن كتاب ربهم الذين ظلموا أنفسهم بانحرافهم عن الحكم بما أنزل الله قليلا أو كثيرا ثم ظلموا شعوبهم بعدم تحكيمهم بالشرع قليلا أو كثيرا، فإذا لم يوجد الكفر البواح لم يجز الخروج إذا وجد الكفر البواح وجب الخروج أو على الأقل جاز الخروج، الآن هل يستطيع فرد لنقل هو أبو محمد المتحمس للمبايعة هل يستطيع أن يخرج على الدولة التي يجوز الخروج عليها لأنها وقعت في الكفر الصريح هل يتمكن من الخروج .

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الحاكم

مداخلة: نعم أنا خارج عنهم وكافر بدينهم إن شاء الله ومؤمن بدين محمد .

الشيخ: سارت مشرقة وسرت مغربا الله، يهديك يا أبو محمد الخروج الذي نحن نتكلم (انقطاع) وليس بالنسبة للعاجز، الخروج الجائر على الحاكم الكافر إنما يجب على المستطيع للخروج أما من كان غير مستطيع سواء كان فردا أو فردين أو جماعة فهؤلاء لا يجب عليهم الخروج أولا، بل لا يجوز لهم الخروج ثانياً، لأنهم يلقون بأنفسهم للتهلكة، وما وقع في العالم الإسلامي في برهة القرن هذا الجديد الهجري يكفي عبرة إلى أن أي خروج على الحاكم لم تتخذ له عدته إنما عاقبة أمره خسرانا مبينا، ولذلك فلا تفكر فقط بوجوب مبايعة خليفة للمسلمين إنما فكر في الطرق، ولا تفكر في الخروج على الحاكم الكافر وإنما فكر في طريق الخروج والاستعداد لهذا الخروج وهذا الاستعداد له قسمان معنوي وهو ما كنينا عنه بالتصفية ومادي وهو ما يدخل في مفهوم التربية فحينما يقوم المسلمون بهذه التصفية والتربية فيومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله.

(الهدى والنور / ٧٨٨ / ٢٠ : ٤٠ : ٠٠)



باب منه

مداخلة: شيخ يوجد سؤال: أحد الإخوة هو من طلبة العلم إن شاء الله تبارك وتعالى ونرى فيه الخير الكثير، ولكن تكلم بمسألة هي: قال في قضية الحاكم الفاسق، فقال: قبل أن أتكلم بهذه المسألة سبق الكلام بشيء فقال الخروج على الحكام لا يأتي إلا بشر، منذ يعني: عهد الدولة الأموية ومن بعده يقول هذا الخروج ما أتى على الأمة إلا بشر- مستطير، ولكن إذا هذا الحاكم يعني: خلع من قبل أهل الحل والعقد وكان فاسقاً وأوتي بخير منه ولو كان بمفسدة قليلة، طبعاً يرعى المفسدة يعني: هل كانت كبيرة أو صغيرة أو كذا، فإذا كانت مفسدة قليلة جداً وقتل فيها شخص أو شخصين أو ثلاثة، فهل هذا الرجل - وقال هذا الكلام بمجلس خاص - هل يشنع بهذا الرجل ويتكلم عليه ويهجر ويحذر منه؟

الشيخ: أنا أرى بارك الله فيك قبل الإجابة عن بيت القصيد كما يقال من هذا السؤال وهو: هل يهجر قائل هذا الكلام؟ أو يحذر منه، قبل الإجابة عن هذا أقول: طرق مثل هذا الموضوع في هذا الزمان هو كما يقولون اليوم غير ذي موضوع؛ لأنه أولاً لا يوجد عندك أهل حل وعقد، أين هؤلاء؟! فطرح مسألة قائمة على وجود طائفة من أهل العلم إذا قالوا يسمع لقولهم وإذا أمروا يُنفذ أمرهم هذا مع الأسف غير موجود اليوم في العالم الإسلامي، فلذلك لا ينبغي

لطلاب العلم أن يثيروا مثل هذه المسائل النظرية غير العملية لأنها أولاً.

مداخلة: بل خيالية.

الشيخ: وسيأتي في تمام الجواب إن شاء الله، النظرية هذه لأنها تخالف منهج السلف الذين كان أحدهم إذا سئل عن مسألة لا يبادر إلى الإجابة عليها إلا أن يقول هل وقع ذلك؟ فإن قال: نعم أجاب وإلا قال: انتظر حتى تقع وستجد من يفتيك.

فمن منهج السلف الصالح ألا يبحثوا المسائل النظرية أو كما قال الأستاذ هنا الخيالية، لكن أريد أن أقول: هناك مسائل قد تكون إثارته من هذا الباب يعني: خيالية أو نظرية محضة، لكن لا يترتب من ورائها أي مفسدة سوى أن ذلك من باب نافلة العلم بل من الترف في العلم، كما هو معروف عن كثير من علماء الحنفية القدامى الذي كانوا يفترضون أموراً خيالية نظرية ولا يمكن أن تتحقق، وهناك أمثلة كثيرة وكثيرة جداً، كمثلاً: رجلاً مات وخلف سبعين جدياً أين سبعين جدياً؟ فكل جدي ماذا يرث؟ خيال في خيال! بعض الشافعية سبقوا جماعات الحنفية في الخيال ويعني: أسرفوا فيه بل يعني: سلكوا سبيلاً لا ينبغي أن يتلفظ به فقال قائلهم مثلاً: لو أن رجلاً جامع زوجته فانفلق عضوه فلقين فلق منه دخل والآخر لم يدخل هل يجب عليه غسل الجنابة أم لا؟ بحث في هذه الأمور كما ترى يعني، لكن لا تترتب عليها مفسدة.

أما ما جاء السؤال عنه هذا يترتب من ورائه مفسد يترتب من ورائها إثارة الفتن بين المسلمين ومن يحكمونهم وبحكم غير الذي شرعه الله عز وجل،

ونحن كما يقال ما فينا الآن من المخالفات التي نشكو منها من الحكام يكفيننا ما نحن بحاجة الآن أن نضيف إلى هذه الأمور التي نتكلم فيها بحق أن نثير الحكام بأن نتحدث أنه إذا كان هناك حاكم فاسق ولكن الخروج عليه قد يتحقق المصلحة بأقل مفسده من هذا الكلام! إذا رأى ذلك أهل العلم.. أهل الحل والعقد أين هؤلاء؟

لذلك أنا أقول: أكثر من هذا أنا أقول: الخروج المنصوص عليه في السنة كما تعلمون حيث قال: ما لم تروا كفراً بواحاً، فإذا رأينا الكفر البواح أيضاً بهذا الحديث يجوز لنا الخروج، مع ذلك هذا الخروج الذي أباحه الرسول عليه السلام في هذا الحديث خاطب أمة الإسلام أي: التي تتمكن من القيام بواجب الخروج، فنحن الآن نتساءل هل هناك أمة مسلمة تستطيع أن تخرج على حاكم من حكام المسلمين وتطيح به ليحلوا محله حاكماً يحكم بما أنزل الله؟ مع الأسف هذا غير موجود؛ لأن الأمة متفرقة على نفسها أشد التفرق والتفرق كما تعلمون ضعف: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَتِيْعًا كُلٌّ لِحِزْبٍ بِمَا لَمْ يُدَيِّهِمْ فَرِحُوا﴾ [الروم ٣١ - ٣٢] والآيات معروفة التي تنص على أن التفرق هو فشل وضعف وإلى آخره.

هذا في الحاكم الذي يعني: ذرقرنه بالكفر لا يجوز الخروج عليه إلا مع التمكن من الخروج عليه والاستفادة من هذا الخروج، أما الحاكم الفاسق فهذا لا يجوز الخوض فيه إطلاقاً؛ لأنه يخالف أولاً الحديث أنه لا يجوز إلا إذا رأينا الكفر الصريح.

بعد هذه التوصية والمقدمة أقول: ذاك الشخص أو طالب العلم كما

وصفت إذا قال مثل هذا الكلام، فأنا لا أرى مجرد مثل هذا الكلام أنه يجوز مقاطعته؛ لأن سبيل المقاطعة في هذا الزمان كالخروج تماماً لا يفيد؛ لأنه لا يوجد فينا واحد إلا له كلمة.. له زلة.. له خطيئة، فإذا ما رأينا من كل إنسان خطأ هفوة قاطعناه زدنا تفرقاً على تفرق، لكن إذا كنا لا نرى مقاطعته فينبغي أن نبين خطأه حتى لا يغتر بكلامه من ليس عنده علم من عامة الناس.

فهذا جوابي وهو باختصار المقاطعة غير واردة، نحن نقول: اليوم هناك ناس ينبغي مقاطعتهم من الفساق والفجار وإلى آخره، مع ذلك لو أعلنت المقاطعة هم قاطعوك، كما يقول ذلك المثل السوري: أن رجل كان لا يصلي وتاب وقرر أن يصلي، ذهب للمسجد لأول مرة وجده مسكر، قال: أنت مسكر وأنا مبطل، فلو أردنا نحن نقاطع كل هؤلاء الذين يستحقون المقاطعة ليسوا سائلين عنا، لأن غير الصالحين هم الأغلبية الغالبة، متى تكون المقاطعة مشروعة؟ كما فعل الرسول عليه السلام بالنسبة للثلاثة الذين خلفوا، المجتمع إسلامي كلهم يتمسكون إذا صدر أمر من الرسول لزوجة أحدهم اذهبي إلى بيت أهلك واتركيه، اليوم لو فعلت اليوم مع الزوجة التي تشتكيك وهذا يقع معي ومع الأستاذ: زوجي يسكر.. زوجي لا يصلي.. زوجي كذا وكذا، تجمع تسع وتسعين مصيبة، نقول لها: هذا لا يجوز أنت تبقي تحت عصمته، وهذا رجل فاسق وعلى قول بعض العلماء كافر، تعود تقول لك والأولاد ماذا نفعل بهم؟ لماذا تسألني، لماذا تسألني ما دام معك هم الأولاد!

قصدي: أن الأحكام الشرعية اليوم لا يوجد عندنا مجتمع يطبقها، فإذا قيل للناس: فلان يجب مقاطعته، لماذا؟ تأديباً له، من الذي سيتجاوب معك؟

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— حثم الخروج على الحاكم

لذلك سلاح المقاطعة اليوم غير ماضي مع الفساق والفجار، فمن باب أولى أن لا يقاطع بعضنا بعضاً لمجرد هفوة أو خطأ صدر منه من الناحية العلمية، لكن من جهة أخرى لا يجوز السكوت على هذا الخطأ وبخاصة إذا كان يترتب من ورائه مفسدة اجتماعية، هذا ما عندي والله أعلم.

مداخلة: جزاك الله خير شيخنا! ... السؤال الذي يطرحه أيضاً ... هو يعني: نفس السؤال يرد بعضه بعضاً، عندنا من يتكلم يقول أهل الحل والعقد، أهل الحل والعقد لا يوجدون إلا في مجتمع إسلامي صرف، يعني: هم الذين يقررون وهم الذين يبدؤون وهم الذين ينتهون، ولذلك الحقيقة عندما نقول: أهل الحل والعقد تظل مسألة تتعلق بالزمان الذي يوجد فيه أهل الحل والعقد.

الشيخ: لا يوجد يا سيدي اليوم أهل عقد.

مداخلة: كل المسلمين اليوم أهل حل وعقد، كل المسلمين.

مداخلة: يا شيخ الآن الخروج على .. إجماع الأمة على ذلك عدم الخروج على الحاكم الفاسق، إجماع بذلك؟

الشيخ: الخروج على الحاكم الفاسق؟

مداخلة: عدم الخروج على الحاكم الفاسق؟

الشيخ: لا تؤاخذني، أريد أن أصارحك يعني.

مداخلة: الله يبارك فيك أنا أنقل كلام الله يبارك فيك فقط.

الشيخ: جزاك الله خير، وهذا أهون علي.

مداخلة: أحسن الله إليك ... الكلام.

الشيخ: وإليك: يا أخي! حديثنا السابق عن الرسول يكفيننا، هو مقيد أن الخروج لا يجوز إلا بشرط الكفر الصريح، ما معنى حينئذ الفاسق يجوز الخروج أو لا؟ ما معنى إجماع أو لا يوجد إجماع؟ سأقول لك لا يوجد إجماع، طيب! أي مسألة فيها إجماع والله يقول وأنت تقول عن الرجل طالب علم، فهو يقرأ معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] طيب! اختلف العلماء في مئات الألوف من المسائل، هل نخلص من المشكلة أنه يوجد إجماع أو لا يوجد إجماع؟ فإذا كان الجواب لا يوجد إجماع خالصنا؟ أو لجأنا إلى قوله تعالى.

مداخلة: قوله تعالى نعم.

الشيخ: إذا لماذا يطرح هذا السؤال؟ ذاك السائل لماذا يطرح؟ ما دام هو أمام الحديث: «ما لم تروا كفراً بواحاً» أنا لا يهمني كثيراً فهم المسألة من جهة الإجماع؛ لأن الإجماع فيه أفاويل كثيرة وكثيرة جداً، ما هو الإجماع الذي تقوم به الحجة؟ هل هو إجماع الأمة بكل طبقاتها من علماء.. من طلاب علم.. من عامة المسلمين، أم الإجماع هو إجماع خاصة المسلمين وعلمائهم، أم إلى آخره، هو إجماع أهل المدينة أو إجماع أهل الكوفة وإلا إلى آخره، الله عز وجل يقول: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

أنا أعتقد أن طالب العلم الذي يتساءل في أي مسألة عليها إجماع أم لا؟

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

هذا لم يقتنع بدلالة الآية المذكورة آنفاً: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] لأنني أنا سأعكس السؤال وأجعله على الصورة التالية: فأنا أتساءل وأقول: هل من سبيل المؤمنين أن رجلاً نصب نفسه بقوة السلاح حاكماً على المسلمين، هل يجوز الخروج على هذا الخارج والذي نصب نفسه حاكماً على المسلمين؟ الذي نعرفه في كل هذه القرون أن العلماء يفتون بلا لا يجوز، لماذا؟ للمحافظة على دماء المسلمين من الفريقين الذين مع الخارجي والذين يريدون أن يخرجوا على هذا الخارجي.

فسبيل المؤمنين هو عدم الخروج للمحافظة على دماء المسلمين، ثم أعود إلى نفس السؤال السابق أنه إذا كان الخروج على الحاكم الفاسق برأي أهل الحل والعقد يتطلب إراقة قليل من الدماء كيف ينضبط هذا القليل؟ وهل هذه من الأمور المادية التي يمكن الإنسان أن يقننها؟ أو هذه أمور فوضوية محضة لا إذا فتح باب القتال بين فريقين لا تعرف منتهى هذا القتال إلى آخره، لذلك فالمسألة أولاً: فيها مخالفة للنص الصريح للحديث السابق ذكره: «ما لم تروا كفراً بواحاً» وثانياً: لا يمكن ضبط المفسدة القليلة حينما يثار القتال بين طائفتين من المسلمين.

مداخلة: هنا يا شيخنا يرد شيء.

الشيخ: تفضل!

مداخلة: يقسمون الخروج بالثورة إلى قسمين:

فيقولون ثورة بيضاء، وثورة حمراء، الثورة البيضاء: التي لا تراق فيها

الدماء، والثورة الحمراء: التي تسفك فيها الدماء، وكأن القياس هذا قياس منضبط في كل مكان وفي كل زمان، ثم لنا من الواقع عندما خالفنا عن الفقه الصحيح في هذه المسألة بالذات لنا من الواقع الذي يؤسف جداً جداً، أن الخروج لا يحدث الآن على من يخرج عن الحاكم وإنما الذين خرجوا عن الحاكم صار كل منهم يريد الخروج على الآخر، ولا أدل على ذلك من الواقع الذي يعيشه الأفغانيون الآن كل يوم تسفك مئات بل ألوف من الأرواح تزهق ودماء تسال على أرض الأفغان.

ثم شيء آخر: هذا سوء الفهم أدى أيضاً إلى أن توجد في نفوس هؤلاء الخارجين بعضهم على بعض أن يوجد حب السيطرة وحب التملك والاستيلاء على الكرسي أن الضعيف منهم أو القوي إذا أراد أن يستنصر. على أخيه لا يستنصر إلا بمن هو خارج على الملة لا على الحاكم ... فقط.

الشيخ: نعم.

مداخلة: كما هو أيضاً واقع في أفغانستان، هذه الصور مأساوية رهيبة، ولذلك جواب شيخنا جزاه الله خيراً في هذه المسألة نعتقد أنه هو الفصل في هذا وجزاه الله خيراً.

الشيخ: أنا أرى من تمام نصح ذلك الشخص الذي أشرت إليه، أن يعلم أو على الأقل يذكر إن كان قد علم من قبل أن الإصلاح اليوم لا يبدأ بالثورة وبالخروج على الحاكم الكافر فضلاً بالخروج على الحاكم الفاسق، وإنما الإصلاح يبدأ كما نقول نحن دائماً وأبداً من عشرات السنين: بالتصفية

والتربية.

فإن كان الرجل معنا في هذا المنهج فيذكر بهذا ويكفي، وإن كان ليس معنا فينبغي أن يعلم وأن نفهم منه كيف يريد وبمن يريد أن يخرج...، أكثر المسلمين جهلة وأكثر المسلمين الذين يعلمون بعض الأحكام الشرعية هم يخالفونها، ففسائهم كاسيات عاريات، معاملاتهم مخالفة لأحكام الشريعة في كثير من نواحيها إلى آخره، ونحن جميعاً نعتقد بأن نصر- الله لعباده المؤمنين مشروط بكلمة واحدة: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧] ونصر- الله إنما يكون أولاً: بالعلم ثانياً: بالعمل، والعلم اليوم كما تعلمون جميعاً فيه انحراف كبير جداً أن العلم الذي كان عليه السلف الصالح، ولذلك ففي الحديث الذي تعرفونه الذي مطلعته: «إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر» إلى آخره «سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم».

الدين اليوم له مفاهيم عديدة جداً وليس فقط في الفروع بل وكما يقولون في الأصول، ليس فقط في الأحكام بل وفي العقائد، فأنتم تعرفوا اليوم أكثر المسلمين إما أشاعرة أو ماتريديّة، أبهؤلاء ينتصر- الإسلام؟ إذاً: لا بد من التصفية والتربية، «سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم» أي: بالمفهوم الصحيح، فإذاً يجب أن نبدأ بتفهم الناس هذا الإسلام بالمفهوم الصحيح وتربيتهم على ذلك: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٤ - ٥] أما غير هذا السبيل لا يمكن أبداً أن يعود إلى المسلمين عزهم ومجدهم.

مداخلة: هو في بداية كلامه بين أن هذا الأمر لا يأتي بخير على هذه الأمة،

ولكن إن توفر ذلك الأمر فلا بأس، إن توفر هذا الأمر.

الشيخ: هل يتوفر؟

مداخلة: قال إذا توفر هذا الأمر، وهذا بعيد جداً يقول.

الشيخ: لا ينبغي، ما الفائدة من البحث؟ يكون ... بعيد.

مداخلة: قالها كلمة ثم أصبح ما أصبح على هذا الرجل من التشنيع وكلام وهجر وما إلى ذلك، وإنما قال هذا يعني: هذا الأمر لا يأتي بخير، ولكن إذا توفرت هذه الشروط: عدم المفسدة وأهل حل وعقد وما إلى ذلك، نقول فلا بأس بذلك، ولكن هذا لا يتوفر ثم أخذ يشنع به ويتكلم عليه من هذا الباب.

الشيخ: على كل حال يا أخي يجب أن ينصح الرجل، يكفيننا ما فينا، يجب أن نبحت الأمور الواقعية ونعالجها ونعلم الناس إياها ونربي أنفسنا عليها، أما الأمور هذه النظرية والخيالية لا يجوز إثارتها، يكفي النتيجة هذه ما هي النتيجة؟ أن الرجل قوطع، إذاً: هو سببه أنه أثار هذه المشكلة.

شقرة: سببه الجهل الذي نريد معالجته، حتى يعني: تأييداً لكلام شيخنا حفظه الله، الأحكام الشرعية حين كانت تنزل على النبي ﷺ بالوحي ما كانت تنزل لتعالج أشياء مستقبلية غير منظورة وغير واقعية، وإنما كانت تعالج الأشياء الواقعية، ولذلك الرسول عليه الصلاة والسلام في كثير من السؤالات كان يتوقف ولا يجيب حتى يأتيه الوحي، وهذه وقائع ليست واقعة واحدة وقائع كثيرة، فمن هنا.. حتى أسلوب الدعوة الإسلامية الصحيح يجب أن يعتمد هذه الطريقة ولا يخالف عنها إطلاقاً، فعندما نقول مثل ما ذكر شيخنا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

أيضاً أنه كان العالم إذا سئل في مسألة فيقول: هل وقعت؟ فإذا وقعت أجابهم وإلا قال: انتظروا حتى تقع وهذا هو الصحيح والسليم.

ومن هنا يعني إخواننا في كل أنحاء العالم الإسلامي أنا أقول: يعانون من فراغ كبير هذا الفراغ هو الذي أوقعهم في تخيل الأشياء قبل وقوعها، وبناء بعض الأحكام والتصورات فعلى تخيل هذه الأشياء، يتصور الشيء أنه وقع ثم يصدر حكمه في الواقع، يعني آخر ما.. الآن الأخ سليمان أظن سيطلقني على مسألة يقول إن الشيخ الغزالي في هذا محمد الغزالي يقول: أفتى بأنه لا يجوز زيارة المسجد الأقصى. الآن، لماذا؟ قال: لأنه يعتبر تأييداً لدولة اليهود يعتبر تأييداً لدولة اليهود.

الشيخ: الله أكبر!

مداخلة: انظر التناقض الآن بين الفتيا وبين الواقع الذي يعيشه العالم الإسلامي كله، المسلمون هناك في فلسطين وفي كل أرض من أرض الإسلام يقولون بأن طبعاً المسجد الأقصى هو أولى القبلتين وثالث الحرمين وأنه يزار كما يزار المسجد النبوي والمسجد الحرام، فما الذي يحمله على أن يفتي بهذه الفتيا.. ما الذي يحمله على ذلك؟ فأنا أقول بأنه هذه الفتيا معكوسة تماماً.

وعندما شيخنا أصدر فتياه في قضية الهجرة المقيدة بتقييدات كثيرة جداً، وأن الهجرة ينبغي أن تكون في داخل أرض فلسطين ثم إذا لم تسع الإنسان المسلم أرض فلسطين ليقوم شريعة الله عز وجل ويتمكن من إحياء دينه يخرج

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الختام

إلى خارج أرض فلسطين قامت الدنيا ولم تقعد، فالآن ماذا يقول المسلمون الآن في هذه الفتيا.. فتياً محمد الغزالي، أيها أخطر أن يخرج مسلم يهاب جنائية في دينه أم أن يمتنع المسلمون عن زيارة المسجد الأقصى- الذي شرع الله زيارته على لسان نبيه ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد» يقول: عجيب تأييد دولة اليهود، زيارة الأقصى فيها تأييد.. ومن الذي يزور الأقصى.. إلا من يتمكن أن يدخل إلى أرض فلسطين وليس كل مسلم يستطيع أن يدخل إلى أرض فلسطين.

أهل فلسطين الذين هاجروا منها وخرجوا في ثمانية وأربعين وسبعة وستين لا يستطيعون الآن أن يدخلوا أرض فلسطين إلا بالحصول على إذن من السلطات اليهودية، إذًا: أين التأييد لليهود في هذه الفتيا التي إذا زار المسلم فيها يكون مؤيداً لليهود.

الشيخ: الله المستعان.

(الهدى والنور / ٧٩٩ / ٥٧ : ٥٥ : ٥٥)

(الهدى والنور / ٧٩٩ / ١٣ : ٥٥ : ٥٥)

باب منه

روي عن النبي ﷺ من حديث ثوبان أنه قال:

«استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يفعلوا فضعوا سيوفكم عن عواتقكم، فأبيدوا خضراءهم».

قال الإمام: ضعيف.

ثم نقل كلام الإمام أحمد مقررًا له فقال:

وقال الخلال: «قال حنبل: سمعت أبا عبد الله قال: الأحاديث خلاف هذا، قال النبي ﷺ: «اسمع وأطع، ولولعبد مجدع»، وقال: «السمع والطاعة في عسرك ويسرك وأثرة عليك»، فالذي يروى عن النبي ﷺ من الأحاديث خلاف حديث ثوبان، وما أدري ما وجهه؟».

ثم قال الخلال: «عن مهنا قال: سألت أحمد عن هذا الحديث؟ فقال: ليس يصح، سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان. وسألته عن علي بن عباس يحدث عنه الحماني عن أبي فزارة عن أبي صالح مولى أم هانئ عن أم هانئ قالت: قال رسول الله ﷺ: مثل حديث ثوبان.. فقال: ليس يصح، هو منكر».

«الضعيفة» (١٤٧/٤).



باب منه

الملقي: التطبيق.

الشيخ: أيش؟

الملقي: تطبيق إعلان الشريعة الإسلامية.

الشيخ: آه. تطبيق الشريعة الإسلامية.

الملقي: آه تطبيقها.

مداخلة: تطبيق ... جزئي ما كلي، يعني طبقوا الشريعة الإسلامية في ...

الشيخ: يا جماعة ما نريد أن ندور كما يقال في حلقة مفرغة.

الملقي: لا، هذه مقدمة للسؤال يا شيخ.

الشيخ: خير إن شاء الله، تفضل.

الملقي: فالتطبيق الجزئي الذي طبقوه بالنسبة لنا نحن، نعلم أنه هذا ما

حق، حتى التطبيق الجزئي مثلاً في الحجاب طبقوا ليس شرعي حجاب ليس

شرعي.

الشيخ: نعم.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الختام

الملقي: إنما حجاب مظهر حجاب وليس فيه أي من الصفات الشرعية التي في الكتاب والسنة.

الشيخ: طيب.

الملقي: فبرضوا في الغناء وفي أشياء أخرى كثيرة من التطبيقات الجزئية فإذا خرجنا أو إذا كان في إخوان مقتنعين بهذا الخروج بحكم أنه هذه الدولة يعني إعلان وليس شيء آخر، يعني قد يكون تقرب إلى إيران ... كذا، أو إعلان لكذا وكذا، ففي فصائل جهادية موجودة داخل تتوقف في الآراء مثلاً بين مثلاً آراء الشيخ في مسألة عدم الخروج، فهل الشيخ يدينا فكرة أوسع في هذا المجال.

الشيخ: لا هه لا أوسع مما سبق يا أخي بارك الله فيك. افترض أن هؤلاء الحكام كفار، ماذا تفعل؟ سبق الجواب، ينبغي كشعب مسلم أن يهيئ نفسه ليتولى الحكم بالإسلام، أما الخروج على هؤلاء فسيعود بالضرر على المسلمين أنفسهم كما هو واقع ومشاهد في كثير من بلاد الإسلام، فلماذا أنت يعني تضرب بعض الأمثلة وتقول: ظاهراً يعني يقولون بالحجاب لكن ليس هو الحجاب الشرعي، افترض أنهم فعلوا كما فعل لا سمح الله أتاتورك بزمانه حيث أعلن بأنه الإسلام لا يصلح لتطبيقه في هذا الزمان، ماذا يفعل الشعب يخرج؟

الملقي: يخرج.

الشيخ: ولو كان غير مستطيع، ولو كان لم يتخذ العدة.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الحاكم

الملقي: ممن استطاع، ممن يستطيع أنه يخرج يعني من الشعب.

الشيخ: إه، هنا بقى البحث فيمن يستطيع، فمن كان يستطيع واتخذ أسباب الاستطاعة المعنوية والمادية هذا هو واجبه، لكن أنت لما تقول: فيمن، أظنك لم تستوعب الموضوع جيداً، ليس فقط في بلد غير بلدك، بل ولا في بلدك، هل هناك مسلمون على عقيدة واحدة وعلى تربية واحدة كأنهم جسد واحد يخرجون على الحاكم الكافر، تعتقد هذا موجود اليوم؟ كيف إذاً تقول يوجد؟
مداخلة: هذا شيخنا سيكون هما مخططين بعدما يخرجوا على الحاكم ويتتهوا منه يخططوا في بعضهم البعض.

الشيخ: الله المستعان.

مداخلة: إذا وجدت هذه الطائفة يا شيخ.

الشيخ: نعم.

الملقي: إذا وجدت هذه الطائفة في زمن من الأزمان فهل يخرجوا على الحاكم وإن كان كفره دون كفر.

الشيخ: أنت الله يهديك الله يهديك ويهدينا معكم جميعاً، تكرار على النظام العسكري مكان رايح، هذه الأسئلة كلها سبق الجواب عنها يا أخي، إذا كان هناك كفر بواح وجب الخروج عند الاستطاعة، أفهمنا هذه النقطة؟

مداخلة: بدنا نكمل هذه بس يا شيخ. أليس التمكين أمراً كونياً قدرياً من

الله عز وجل؟

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

الشيخ: سبحانه وتعالى، أليس التمكين للأرض؟

الملقي: أي التمكين للأرض.

الشيخ: إيه.

الملقي: قدرياً شرعياً بالنسبة للمسلم.

الشيخ: إيه.

الملقي: أريد أن أصل إلى ماذا؟ إلى أن المسلمين إذا وصلوا إلى مرحلة من
الصلاح والاستقامة فإن التمكين تلقائي يحصل من الله سبحانه وتعالى.

الشيخ: لا بد، سنة الله في خلقه.

الملقي: سنة الله في خلقه.

الشيخ: معلوم.

الملقي: نعم.

الشيخ: الحديث الذي في مستدرك الحاكم.

الملقي: نعم ...

الشيخ: الحديث الذي في مستدرك الحاكم الذي يقول لا إله إلا الله لا إله
إلا الله. «بَشِّرْ». هذه الأمة بالرفعة والسناء والمجد والتمكين في الأرض، ومن
عمل منهم عملاً للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب».

الملقي: الله أكبر، الله أكبر.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

الشيخ: «بشر هذه الأمة» هذه بشارة صدرت من الرسول عليه السلام. لكن لمن هي؟ كما يعلم بعض إخواننا الحاضرين الأمة في لغة الشرع تنقسم إلى قسمين: أمة الدعوة، وأمة الإجابة، الأمة تنقسم إلى قسمين في لغة الشرع: أمة الدعوة، وأمة الإجابة، أمة الدعوة: العالم كله، مدعوون إلى أن يتخذوا الإسلام ديناً، ﴿وَمِنْ بَيْنَتَيْ غَيْرِ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، أمة الدعوة هم الذين استجابوا لله وللرسول لما دعاهم.

مداخلة: أمة الإجابة.

الشيخ: نعم.

مداخلة: أمة الإجابة

الملقي: أمة الإجابة.

الشيخ: أمة الإجابة نعم، أمة الدعوة هم أهل الأرض جميعاً، أي أنهم مدعوون إلى تبني الإسلام ديناً، أما أمة الإجابة فهم الذين استجابوا لله وللرسول، هنا لا بد أن نقف قليلاً، أمة الدعوة هي التي أريدت في مثل قوله عليه السلام: «ما من رجل من هذه الأمة من يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار» هذه أمة الدعوة، سمع بالرسول عليه السلام ولم يؤمن به، وهنا لا بد من لفت النظر، سمع به عليه السلام على ما كان عليه من عقيدة التوحيد والأخلاق التي أثنى الله عز وجل بها عليه حين قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، أريد من هذا أمرين اثنين: الأمر الأول: أنه يجب على

الدعاة الإسلاميين حقاً أن يفهموا رسول الله حقاً، لكي ينقلوا وصفه إلى أمة الدعوة مطابقاً لما كان عليه الرسول عليه السلام؛ لأن هذه الدعوة التي تنقل إلى الكفار على الوجه الصحيح تكون سبباً لأن يتقبلوها؛ لأنه فطرة الله التي فطر الناس عليها، أما إذا كانت الدعوة هذه قد خرجت على الوصف المطابق الصحيح لما كانت عليه في عهد الرسول عليه السلام فيما يتعلق بدعوته، أو نقلت أوصاف الرسول عليه السلام على خلاف ما كان واقعاً عليه كان ذلك تنفيراً لأمة الدعوة عن الإيمان بالله وبرسوله ﷺ، لنضرب لكم مثلاً إذا قيل للناس الأجانب الكفار الذين يحكمون عقولهم المادية، إذا قدم إليهم الرسول عليه السلام بوصف ليس وصفاً مطابقاً له عليه السلام لا من حيث هو بشر. بحكم قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ﴾ [الكهف: ١١٠]، ولا هو وصف مطابق لو وصف كونه رسولاً نبياً مصطفى، إذا نقل وصف الرسول بصفة لا يطابق لا صفته البشرية ولا صفته النبوية كان ذلك منفراً للكفار عن الإيمان به عليه الصلاة والسلام، ونتيجة ذلك الكفر بالله عز وجل، إذا قيل مثلاً إن الرسول ﷺ أول خلق الله، وهذه نسمعها من كثير من البلاد الإسلامية، مش معقول هذا الكلام منطقياً، ولا وارد في كتاب ولا في سنة رسول الله ﷺ فسيكون هذا الوصف الذي ينقل إلى الكفار حجة في طريق إيمانهم، وعلى ذلك ففسد كثيراً من الأوصاف التي نسمعها في بعض بلاد الإسلام، مثلاً: رسول الله كان نوراً، وكان مثلاً ليس له ظل إذا سار تحت الشمس، وأنه كان لا يقطع السيف؛ لأنه نور ليس مادة، ومن أمثال هذه الخرافات الكثيرة والكثيرة جداً؛ لذلك أردت أن ألفت النظر إلى قوله عليه السلام: «ما من رجل من هذه الأمة من

يهودي أو نصراني يسمع بي» أي على ما كان هو عليه وصفاً شرعياً وصفاً بشرياً طبيعياً، يقولون مثلاً: الرسول لما ولدته أمه ما ولدته كما تلد النساء الأبناء وإنما خرج من سرتها، أيش هذا؟ تقديس للرسول من أن يخرج من ذلك المخرج، يا جماعة كفى أن الله قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القم: ٤]، فإذا نقل الإسلام على سجيته وعلى طبيعته التي أنزلها الله عز وجل، ومن ذلك أنه عليه السلام بشر. مصطفى عند الله عز وجل كان هذا سبباً قوياً جداً في أن يدخل الناس في دين الله أفواجا، فأريد أن أصل الآن إلى أمة الإجابة، من هي أمة الإجابة؟ هي التي تقتصر فقط على أن تقول: لا إله إلا الله، ثم لا تفهم معنى هذا الكلمة كما شرحناها قريباً في جلسة سابقة، ولئن فهمت فلا تقوم بلوازمها وبمقتضياتها، ما تكون هذه هي، قد تكون الأمة من جانب، لكن ليست هي التي عنها الرسول، وهنا الشاهد من الكلام بقوله: «بشر. هذه الأمة بالرفعة والسناء والمجد والتمكين في الأرض، ومن عمل منهم عملاً للدنيا فليس له في الآخرة من نصيب»، نحن نرى اليوم مثلاً مساجد ترفع، وتشاد، لكن أولاً الغالب على هذه الأموال أنها غير نظيفة، غير، ما هي من مكسب طيب، ثم لو كان من مكسب طيب، فهي لا تقوم على تقوى من الله؛ لأنها تبنى على خلاف سنة رسول الله ﷺ، إذاً إخواننا انتبهوا لا يمكن أن نكون أمة الإجابة ليكون لنا العز في الأرض إلا إذا عملنا بما أمرنا الله عز وجل ورسوله من القيام بالفرائض، والانتهاز عن المحرمات يومئذ يوم يستجيب المسلمون لله وللرسول، فيومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله.

الملقي: نقطة نقطة مهمة يا شيخ.

الشيخ: تفضل.

الملقي: وهي في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ [النور: ٥٥]، ما هو يمكنهم، ليس التمكين لذوات هاه.

الشيخ: صحيح، أيوه.

الملقي: ﴿دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥].

الشيخ: فإذا يجب أن نفهم الدين الذي ارتضاه.

الملقي: الذي ارتضاه،

الشيخ: نعم.

الملقي: شرط... في الآية الأخرى ﴿الَّذِينَ إِن مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

الشيخ: نعم، الله أكبر.

الملقي: هل التمكين وسيلة أم غاية؟ كما تفضلتم يوم أمس.

الشيخ: لا.

الملقي: لماذا لا تطبقون الإسلام في حركم أتم؟

الشيخ: هو كذلك.

الملقي: لم لا تحكمون شرع الله في حياتكم أنتم؟

الشيخ: الله أكبر، نعم.

الملقي: إذا التمكين هو وسيلة إلى تطبيق حكم الله عز وجل.

الشيخ: هو هكذا، طيب يا أستاذ حسبي الآن إذا سمحتم.

الملقي: بارك الله فيك.

(الهدى والنور/٧٥٢/ ٥٥ : ٣٥ : ٠٠)

(الهدى والنور/٧٥٢/ ١٧ : ٣٧ : ٠٠)

(الهدى والنور/٧٥٢/ ٤٥ : ٣٧ : ٠٠)

(الهدى والنور/٧٥٢/ ٠٠ : ٣٩ : ٠٠)

باب منه

إذاً: اليوم إذا كان هناك جماعات في مختلف البلاد الإسلامية قد تلتقي جماعة مع جماعة في العقيدة، وفي الفكر والمنهج، ولكنهم لا يستطيعون اللقاء والالتقاء بسبب هذه الأحكام التي ممكن أن نسميها بما يشبه الأحكام العرفية، اليوم لا تستطيع أنت أيها المسلم الذي تعيش هنا في عمان أن تدخل متى شئت جنوباً إلى مكة إلى بيت الله الحرام إلا كما تدخل إلى بلد كافر مشرك، بل ربما دخولك هناك أسهل من دخولك هنا في الجنوب إلى بيت الله

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الحاكم

الحرام فضلاً عن الشمال أن تدخل في سوريا لماذا؟ لأن هذه الأحكام الحاكمة والسائدة والمسيطرة لم تقام على شريعة الله عز وجل.

فقد يكون هناك جماعات متفرقة هنا وهناك، والفكرة واحدة والمنهج واحد والعقيدة واحدة، فهم يصفون كل منهم في حدود استطاعته، ويربون أيضاً أنفسهم وذويهم على شيء من ذلك، لكن لم توجد هذه الطائفة التي تتمكن من تحقيق: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْبِغْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] هذا أمر واضح لا يحتاج إلى جدل.

لذلك نعتبر الخروج على هؤلاء الحكام ونحن لا نزيكهم، لا ندهنهم لا نقول: لا يجوز للمسلمين أن يخرجوا عليهم؛ لأنهم لا يستحقون الخروج، ولأنهم يحكمون بما أنزل الله فلا يستحقون الخروج ما نقول هذا، مع الأسف القوانين هي الحاكمة، لكن نفرق بين حاكم وحاكم، بين حاكم يحكم بالقانون، ولكن يصلي ويصوم، ويساعد المسلمين على قيامهم بشعائر الله في بناء المساجد وما شابه ذلك.

وبين حاكم آخر يمنع المسلمين أن يصوموا شهر رمضان، يمنع المسلمين من أن يضحوا بمناسبة العيد اقتصادياً يعني: فرق بين حاكم وحاكم.

لكن الشاهد نحن نقول: لا يجوز الخروج على هؤلاء الحكام بغض النظر أولاً عن تفاوتهم كما ذكرنا، وإنما لأنه هذا الخروج ليس الآن زمانه شرعاً، ولأنه يجب أن يحققوا المعنى المقصود من قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا﴾ [الأنفال: ٦٠] أي: أعدوا أنفسكم كما قال أحد الحكماء المعاصرين اليوم: أقيموا دولة

الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم.

هذه حكمة متناهية جداً، تجدون كثيراً من هؤلاء الذين يصيحون والدستور إسلامنا، لا يقيمون إسلامهم في عقور دارهم في بيوتهم حيث لا يتدخل القانون في منعهم من إقامة حكم الإسلام.

من جهة لا يفعلون ما يستطيعون، ومن جهة يطلبون ما لا يستطيعون، فهذا كله يدل على أحد شيئين: إما على جهل بالإسلام، وحماقة، وإما أنهم يعرفون وينحرفون.

أظن هذا المقدار يكفي لبيان أن مثل هذا الخروج لا يجوز قبل إعداد العدة، إعداد العدة المعنوية قبل كل شيء، كما فعل رسول الله وصدق الله إذ يقول: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وقبل أن أنهى الجواب عن ذلك السؤال لا بد أن أجيب عن سؤال ضبطه أحدهم بالبحث السابق الذي سمعتم الآن تمامه لاحقاً حيث نقل عن أحد الحاضرين في تمام أو في الجلسة السابقة أنه قال: وماذا نفعل بقوله عليه السلام: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان».

الجواب: هذا الاستدلال أو هذه الشبهة، إن لم نقل الاستدلال، يدلنا على أنه هؤلاء الذين يلقون بأنفسهم في التهلكة ما عرفوا الإسلام ظاهراً، يعني: ما فهموا الإسلام فهماً صحيحاً مصفى، سبحانه الله، وبضدها تتبين الأشياء.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الحكام

هناك علماء لهم وزنهم من الخلف، ولا أقول من السلف فسروا الحديث نقيض استدلال هؤلاء بهذا الحديث ضدان لا يجتمعان، والحق بينهما، كيف ذلك؟

أولئك البعض من العلماء قالوا: معنى الحديث: «فليغيره بيده» لمن الخطاب؟ قالوا: للحكام، «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده» من رأى منكم أيها الحكام، «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه» أيها العلماء، ومن لم يستطع فبقلمه أي: من عامة الناس، هذا تفسير للحديث هو التعطيل مثل تلك الأمثلة التي قدمناها هناك في الجلسة السابقة ما فعل بعض الطوائف الإسلامية قديماً وحديثاً حيث فسروا النصوص بتفسيرها الذي لا يدل عليها لغة ولا شرعاً، هذا التفصيل باطل؛ لأنكم تشعرون معي الخطاب للأمة: «من رأى منكم منكراً» كالأية: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤] منكم معشر- الأمة أمة، ﴿أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

كذلك قال عليه السلام: «من رأى منكم معشر- الأمة حكاماً ومحكومين علماء وطلاب علم وغيرهم، «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان، وليس وراء ذلك مثقال ذرة من إيمان» هذا تفسير وهو كما ترون باطل، يقابله ناس آخرون ومن أولئك هؤلاء الذين يخرجون على الحكام ويقابلونهم قبل الاستعداد الذي أشرت إليه آنفاً يقولون: ماذا نفعل بحديث: «من رأى منكم منكراً» أي: الحكام يحكمون بغير ما أنزل الله، فإذا: يجب ماذا؟ أن نقاومهم.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

نحن نقول: يقول العلماء: لا أقول بناءً على حديث، ولكنني أذكر بأنه حديث ضعيف، لكن كما أقول في كثير من الأحاديث معناه صحيح قال: «من كان أمراً بالمعروف فليأمر بالمعروف» حديث ينسب إلى الرسول ويذكر في بعض الكتب كإحياء علوم الدين للغزالي، لكن المخرج الحافظ العراقي بين أنه حديث ضعيف.

لكننا نقول معناه صحيح، لماذا؟ لأن هناك قواعد إسلامية شرعية مهمة جداً يجب على كل مسلم طالب علم فضلاً عن عالم أن يكون على علم بها، وأن يتذكر أية قاعدة يضعها العلماء يكونون قد أخذوها من مختلف النصوص، وليس من نص واحد.

هذا الأخذ لا يحسنه كل طالب علم، بل قد لا يحسنه كثير من أهل العلم، فعلى كل عالم فضلاً عن طالب علم أن يستفيد من جهود العلماء الذين سبقوه.

من هذه القواعد ما ذكرت في هذا الحديث: «من كان أمراً بالمعروف فليأمر بالمعروف».

فالآن: مثال مما يدل على هذه القاعدة رسول الله ﷺ لما نصره الله على كفار قريش، ودخل مكة فاتحاً، وأدى العمرة ودخل جوف الكعبة وصلى الله ركعتين، فلما خرج أرادت زوجته عائشة رضي الله تعالى عنها أن تفعل فعل رسول الله ﷺ أي: أن تدخل الكعبة وتصلي ركعتين، والكعبة يومئذ كاليوم لا يمكن الدخول إليها إلا للخاص، وإلا بسئلم؛ لأنه الباب كما رأى من حج

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

منكم أو اعتمر عالي ومغلق محكم بالإغلاق ولا يفتح إلا سياسياً يعني: هؤلاء الحكام وقد يكون فيهم من لو كان هناك حكم شرعي لقطع رأسه مع ذلك يدخل جوف الكعبة، طيب.

أرادت السيدة عائشة أن تفعل فعل نبيها وزوجها، أن تدخل الكعبة وتصلي ركعتين فقال عليه السلام وكان رفيقاً بأهله: «يا عائشة صلي في الحجر» وتعرفون الحجر وهو المحاط بالجدار، فإنه من الكعبة، وإن قومك لما بنوا الكعبة قصرت فيهم النفقة، فجعلوا الحجر خارج الكعبة فصل في الحجر فإنه من الكعبة والشاهد قال: «ولولا أن قومك حديثي عهد بالشرك لهدمت الكعبة ولبنيتها على أساس إبراهيم عليه السلام، ولجعلت لها بايين مع الأرض باب يدخلون منه، وباباً يخرجون منه» ما أحلى الإسلام كله يسر، لكن ما فعل الرسول عليه السلام هذا، وهذا من تغيير المنكر باليد؛ لأن هذا من بناء الجاهلية كانت الكعبة مثلاً لأنني لا أذكر الآن مساحتها الآن قد تكون عشرة في عشرة، أو خمسة عشر. كان ضعف ذلك أي: الحجر من الكعبة ففي خسارة، فأراد الرسول عليه السلام أن يعيد الكعبة على بناء على أساس إبراهيم عليه السلام.

فأراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يعيد بناء الكعبة على أساس أبيه إبراهيم عليه السلام لم يفعل لماذا؟ لأنه لا يريد تغيير المنكر وهو الذي علمنا وقال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده» لا لأنه عمل مقايضة بين هذا الإصلاح وما قد يترتب منه من فساد، وما قد يترتب من هذا الإصلاح من فساد ارتداد ضعفاء الإيمان.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم الخروج على الحاكم

جاءت في بعض الأحاديث الصحيحة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وسأله عما يجوز للرجل الزوج أن يجمع أو يخالط زوجته وهي حائض، لماذا سأل هذا السؤال؟ لأن اليهود هؤلاء الضلال المنحرفين عن التوراة كانوا يرون وربما لا يزالون المتمسكين منهم بالدين، لا يزالون على هذا الضلال إذا حاضت الزوجة حصروها في غرفة ولم يخالطوها، الزوج هنا ممنوع عليه أن تدخل، هي هناك ممنوع عليها أن يدخل، مفاصلة تامة لأنها حائض كأنها نجسة، فلما سأل ذلك الرجل رسول الله ﷺ ما يحل للرجل من زوجته وهي حائض؟ قال: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» أي: إلا الجماع، «اصنعوا كل شيء مع الزوجة» الحائض الخطاب للأزواج، «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» لما بلغ اليهود هذا الخبر قال: «ما نرى هذا الرجل إلا يريد أن يخالفنا في كل شيء».

فالرسول ﷺ قال لعائشة يبين لها ما في مخططه وهو: إعادة بناء الكعبة على أساس إبراهيم عليه السلام، لكن هناك مانع، ما هو المانع قال: «لولا أن قومك حديثو عهد بالشرك لهدمت الكعبة» لو هدم الكعبة ماذا يقول ضعفاء الإيمان ماذا؟ ما خلا لنا شيء إلا بده يغيره مثلما قال اليهود حينما قال جواباً عن ذلك السؤال: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح».

هنا قاعدة منها أخذ العلماء قولهم: إذا وقع المسلم بين مفسدتين لا حيلة له فيهما كلاهما لا بد منهما، ماذا يفعل؟ قال: يرضى رغم أنفه بالمفسدة الصغرى في سبيل دفع المفسدة الكبرى.

فالآن المفسدة الصغرى بالنسبة للمسلمين في كل بلاد الدنيا، هذا الحكم

بغير ما أنزل الله؛ لأنه هذا ليس من صنعهم، وليس برضاهم، لكن إذا خرج الناس على هذا الحاكم بدعوى تغيير المنكر ما راح يوجدوا شيء؛ لأنه هذا التغيير للمنكر سوف لا يغيرونه، وكما يقولون في بعض البلاد: العين ما تقابل مخرز، العين الذي هي من شحم ولحم ما تقابل طعنة مخرز، فهؤلاء الشباب المتحمسين لإقامة حكم الله في الأرض ما بين آونة وأخرى ونسمع أنهم خرجوا، وأنهم قتلوا ثم نسمع أنه قتل مقابل عشرة من هؤلاء الجنود أو الشرطة قتل منهم مائة، حبس منهم ألوف مؤلفة هذا لجهلهم بالقاعدة: إذا وقع المسلم بين مفسدين اختار أسيرهما، لذلك نحن نقول: لا ينافي السعي في تحقيق قوله تعالى المذكور آنفاً: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْتِطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] السعي في هذا بغض النظر الآن عن هذا الخروج الذي لا فائدة منه إلا الضرر إلا ضغثاً على إباله كما يقال حين ذاك نقول: الاحتجاج بقوله عليه السلام: «من رأى منكم منكراً» هذا غفلة عن كون الرسول رأى بعض المنكرات وسكت عنها خشية أن يترتب من وراء هذا المنكر مفسدة أكبر من تغيير المنكر، وأنا أذكر لكم الآن مثلاً أهون من هذا التغيير.

رأى رجل من أصحاب الرسول عليه السلام رؤيا فجاء إليه وقص عليه ﷺ قال: «يا رسول الله رأيت نفسي وأنا أمشي في طريقي من طرق المدينة فلقيت رجلاً من اليهود فقلت: نعم القوم أنتم معشر اليهود لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عزيز ابن الله».

الصحابة يقول هذا الكلام لليهود في المنام، نعم القوم أنتم معشر اليهود لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عزيز ابن الله فأجابه اليهودي في المنام،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

«ونعم القوم أنتم معشر المسلمين لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد».

الآن يقولون الناس هذا الكلام لجهلهم بالإسلام، نعم القوم أنتم معشر-
المسلمين لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد قال: ثم مضيت فلقيت
رجلاً من النصارى فقلت له: نعم القوم أنتم معشر- النصارى لولا أنكم
تشركون بالله فتقولون: ما شاء الله وشاء محمد، هذا نصراني يقابل.

مداخلة: المسيح.

الشيخ: نعم.

مداخلة: المسيح.

الشيخ: آه المسيح عفواً المسلم يقول للنصراني: نعم القوم أنتم معشر-
النصارى لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: عيسى ابن الله فقابله النصراني
بقوله: ونعم القوم أنتم معشر- المسلمين لولا أنكم تشركون بالله فتقولون: ما
شاء الله وشاء محمد.

لما قص القصة على الرسول عليه السلام قال له ﷺ: «هل قصصت على
أحد؟ قال: لا. فخطب الرسول الصحابة قال: طالما سمعت منكم كلمة
تقولونها فأستحيي منكم» انظروا أين الشاهد: يسمع منهم هذه الكلمة
فيستحيي منهم أن يبادرهم بالإنكار؛ لأنه عليه السلام يعلم أنهم يقولونها خطأً
بألسنتهم، وليس عقيدة منحرفة عن التوحيد في قلوبهم، فيقول لهم: طالما
سمعتها منكم، ثم قص عليهم الرؤيا هذه فقال عليه السلام بناءً على ذلك: «لا
يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء محمد، ولكن ليقل: ما شاء الله وحده».

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

إذاً: بارك الله فيكم تغيير المنكر مش رأساً ترى منكراً تبادر إنكاره بدك تعمل ماذا يقولون اليوم في العملية الحسابية؟ معادلة تقابل الحسنات بالسيئات وتوازن.


مداخلة: توازن.

الشيخ: وتوازن نعم، توازن بين الحسنات والسيئات، فإذا غلب على ظنك أنه في تغييرك لهذا المنكر ستكون الحسنات أكثر من السيئات، وأنت مأجور وأنت منفذ لهذا الحديث، أما إذا بدا لك أن السيئات والمفاسد ستكون أكثر من المصالح التي تبغني من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فأمسك كما أمسك رسول الله ﷺ عن هدم الكعبة، بل كما أمسك أياماً عن أن يقول لأصحابه: «لا يقولن أحدكم ما شاء الله وشاء محمد، ولكن ليقل: ما شاء الله وحده».

لعل هذا نختم به الجواب عن السؤال السابق.

(الهدى والنور/٧٠٦/ ٤٠ : ٠٠ : ٠٠)

(الهدى والنور/٧٠٦/ ١٠ : ٢١ : ٠٠)



باب منه

الشيخ: ومما سبق يمكننا أن نجيب عن بعض ما في السؤال وهو: هل يثرب على من يبايع ذلك الحاكم؟

الجواب يتضح مما سبق، أولاً: إذا كان ذلك الحاكم ببيع من عامة المسلمين، أي أهل شوراها، ولو في حدود كما يقال: لا جود إلا بالموجود، وفهم المقصود من هذه الكلمة، فحينئذ لا تثريب على من يبايع هذا الحاكم، بل التثريب ينصب على من يتخلف ولكن أؤكد بأن هذه البيعة التي لا يثرب على من بايع ويثرب من تخلف عن البيعة، هو البيعة التي يجمع عليها أهل الحل والعقل من المسلمين كافة، ليس في بلد واحد، وإنما في بلاد الإسلام وإلا فستتعدد البيعة ويتعدد الحكام، وستقع الفوضى بين الدول الإسلامية إلى أن يصل الأمر أن يقاتل بعضهم بعضاً، كما هو الواقع تماماً في الجماعات المتحزبة، فكل جماعة لها رأي، وكل جماعة تبايع رئيسها، وحينذاك يقع الانشقاق والافتراق والتدابير والتباغض كما هو مشاهد اليوم، وهذه التكتلات وهذه التحزبات هي حكومات مصغرة، نتصور أنه إذا قامت هناك حكومات على رؤوسها حكام كلهم بويعوا من قبل أهل تلك المنطقة أو ذلك الإقليم بلا شك أن المصيبة ستكون أكبر من مصيبة تعدد الأحزاب ومبايعة رؤوس هؤلاء الأحزاب، لذلك فنحن نقول من بايع بذلك الشرط فهو المصيب، ومن تخلف

جامع تراث العلامة الألباني في النهج ————— حثم الخروج على الخاتم

فهو الذي خرج عن الجماعة، فليس الجماعة هذه اللفظة التي جاءت في كثير من الأحاديث الصحيحة التي تأمر بالتمسك بها كحديث مثلاً الفرق والفرقة الناجية، ففيها أنها من صفتها الجماعة، ومن صفتها ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام، ومن ذلك مثلاً قوله ﷺ: «فعليك بالجماعة؛ فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية».

فالمقصود الذين بايعوا بيعة شرعية، والبيعة الشرعية لا تكون بلدية ولا تكون إقليمية، وإنما تكون إسلامية. نعم.

أما طاعته القهرية أنا ما فهمت ما المقصود بهذه الطاعة القهرية، فهل يمكن التوضيح حتى أفكر في الجواب بعد تبين المقصود؟

مداخلة: السائل يقول أن القصد بالطاعة القهرية أنه غير راض عن هذه البيعة، فهو مضطر لها اضطراراً، وأنه مقهور عليها قهراً.

الشيخ: الذي بايع؟

مداخلة: الذي بايع.

الشيخ: ما أعتقد أن هناك ضرورة للبيعة، فإن وجدت فمعروف أن القاعدة الضرورية تبيح المحظورات، وهي كما هو معلوم ليست على إطلاقها، إنما الضرورة تقدر بقدرها.

أما فيما جاء في آخر السؤال من قول السائل عن هل يجوز الخروج عليه أم لا؟

هذه مسألة تختلف عن سابقتها، فقد وقع في الإسلام...

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الحاكم

مداخلة : عفو يا شيخ ليس كذلك، بل هو يقول في الأخير عطفاً على ما سبق، مع اعتقاد طاعته القهرية وعدم جواز الخروج عليه، هذا الذي أطاعه قهرياً يرى عدم جواز الخروج عليه، ويرى أنه حاكم مسلم إذا كانت الشروط متوفرة..

الشيخ: أنا ما بدأت بالجواب، لو صبرت لأخذت الجواب.

مداخلة: عفواً.

الشيخ: نحن نقول أي حاكم اليوم، وليس هناك في اعتقادي حاكم ببيع بيعة شرعية؛ لأن المسلمين لم يجتمعوا على هذه البيعة، إنما هي بلدية إقليمية، هذا اعتقادي.

ثانياً: أقول أي حاكم اليوم من حكام المسلمين الذين لم يقع منهم الكفر الصريح فلا يجوز الخروج عليه، ولو لم يكن ببيع مبايعة بالشروط التي سبق ذكرها آنفاً، فنقول نحن: أي حاكم اليوم مسلم لم يعلن الكفر البواح الصريح لا يجوز لطائفة من المسلمين أن يخرجوا عليه، ذلك لأنه وقع في التاريخ الإسلامي أن كثيراً من البغاة بغوا على الحكام المبايعين، ثم لما استقر لهم الحكم مع بغيتهم وعدوانهم لم يجز علماء المسلمين الخروج عليهم، وذلك كله من باب المحافظة على دماء المسلمين أن تسفك هكذا هدراً؛ بل أنا أقول اليوم حتى لو كان هناك حاكم مسلم ولو جغرافياً، ولو كان حاكماً ومسلم جغرافياً أو في شهادة النفوس، فأنا هذا رأبي الشخصي. أنه لا يجوز الخروج عليه إلا بشروط كثيرة وكثيرة جداً أولها أن يكون المسلمون قد أعدوا أنفسهم

للخروج عليه، وهذا له بحث مخصص وأظن أنه مذكور في بعض الأشرطة تحقيق ما أعبر عنه بكلمتين موجزتين التصفية والتربية.

حينما يجتمع المسلمون في بلد ما، في إقليم ما على التصفية والتربية، ومن التربية العمل بكل النصوص التي أمروا بها كتاباً وسنة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].. إلى آخر الآية.

فحينما نجد مثل هذه الجماعة التي قامت على تطبيق الإسلام المصفى وربيت على هذا الإسلام المصفى، وقامت بإعداد العدة المعنوية والمادية، حينئذ نقول يجوز الخروج على هذا الحاكم المعلن بالكفر الصريح، ولكن أيضاً على شروط، وهو إنذاره وعدم الغدر به بطريقة ما يسمى بثورات أو بانقلابات عسكرية أو ما شابه ذلك، فهذا أيضاً في اعتقادي أو فيما أفهم من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ لا نجيزه إلا بهذا الشرط.

وأنا أعتقد أن فيما وقع من ثورات من بعض الجماعات الإسلامية في بعض البلاد الإسلامية بدءاً من جماعة الإيمان في الحرم المكي وجماعة التكفير والهجرة في مصر، وجماعة مروان حديد في سوريا، ثم الآن في الجزائر أيضاً نقول نحن أن هذا لا يجوز؛ لأنهم كما قال تعالى: ﴿وَلَعَوْا أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُمْ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦]، ولنا كلام طويل بالنسبة للجزائريين ربما هناك بعض التسجيلات محفوظة.

إذاً: نهاية هذا السؤال نحن لا نجيز الخروج إطلاقاً في هذا الزمان، لما يترتب من ورائه من سفك دماء المسلمين دون أي فائدة تذكر، بل بأضرار تنشر ويظهر آثارها في المجتمعات الإسلامية، أول ذلك انتكاس الدعوة السلفية في

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حُلم الخروج على الخاتم

البلاد الحجازية بسبب هذه الثورة التي قام بها ذاك المعروف بجهيمن وبذلك ينتهي جوابي عن هذا السؤال.

مداخلة: جزاكم الله خيراً.

الشيخ: وإياكم.

مداخلة: فيما يتعلق بهذا السؤال والجزء الأخير من الجواب يا شيخ، احتج بعضهم بما وقع في التاريخ الإسلامي كما في فتنة ابن الأشعث، وخروج الكثير من القراء على رأسهم سعيد بن جبير ومن كان معهم، وأيضاً ما وقع من عائشة رضي الله عنها والزبير وطلحة مع علي رضي الله عنهم أجمعين، وأن هذا قد وقع، وأن هذا يعد خروجاً ولكن ما حقق لهم هذا المطلوب، لكن هذا الخروج أنه يجوز، فهل هذا الاستدلال بتلك القصص التي وقعت في العهد الأول صحيح، وما الجواب؛ لأن هذا يثار كثيراً ما وقع من فتنة الأشعث وما وقع من عائشة مع من كان معها من الصحابة يثار كثيراً من أجل تبرير قضية الخروج.

الشيخ: نعم، الخروج لا يجوز يا أخي، وهذه أدلة على من يحتج بها وليست صالحه إطلاقاً.

هناك حكمة تروى عن عيسى عليه السلام ولا يهمننا صحتها بقدر ما يهمننا صحة معناها، أنه وعظ الحواريين يوماً وأخبرهم بأن هناك نبياً يكون خاتم الأنبياء، وأنه سيكون بين يديه أنبياء كذبة، فقالوا له: فكيف نميز الصادق من الكاذب، فأجاب الحكمة المشار إليها وهي قوله: من ثمارهم تعرفونهم.

فهذا الخروج وذاك الخروج ومنه خروج عائشة رضي الله عنها، نحن نعرف حكم هذا الخروج من الثمرة، فهل الثمرة كانت مرة أم حلوة، لا شك أن

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حتم الخروج على الخاتم

التاريخ الإسلامي الذي حدثنا بهذا الخروج وذاك ينبي بأنه كان شراً، وسفكت دماء المسلمين وذهبت هدراً بدون فائدة، وبخاصة فيما يتعلق بخروج السيدة عائشة، السيدة عائشة لقد ندمت على خروجها، وكانت تبكي بكاءً مراراً حتى يبتل خمارها وتتمنى أنها لم تكن قد خرجت ذاك الخروج، وهناك نكته قرأتها في بعض الكتب ولا يهمني أيضاً الآن صحة السند أنه بلغها أن خلافاً نشب بين عبيد لها وعبيد لشخص آخر من أصحاب رسول الله ﷺ، فتهيأت للخروج فسألها قريب لها: إلى أين يا أم المؤمنين؟ قالت: للنظر في الخلاف الذي نشب بين هؤلاء وهؤلاء، بخصوص بغلة ادعاها كل من الفريقين، قال لها: يا أم المؤمنين! ألا يكفيننا وقعة الناقة حتى تثيري لنا وقعة البغلة... يعني.

... الاحتجاج بمثل هذا الخروج أولاً هذا حجة عليهم؛ لأنه لم يكن منه فائدة.

ثانياً: لماذا نتمسك بخروج سعيد بن جبير ولا نتمسك بعدم خروج كبار الصحابة الذين كانوا في عهده كابن عمر وغيره، ثم تتابع علماء السلف كلهم بعدم الخروج على الحاكم.

إذاً: هناك خروجان، خروج فكري وهذا هو أخطر، وخروج عملي وهذا ثمرة الأول، فلا يجوز مثل هذا الخروج، والأدلة التي ذكرتها آنفاً فهي عليهم وليست لهم.

(الهدى والنور / ٦٠٦ / ٥٠ : ٠٠ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٦٠٦ / ٠٧ : ١٢ : ٠٠)

باب منه

مداخلة: بعنوان الرد على شبهة خطيرة للشيخ الألباني.

الشيخ: نعم.

مداخلة: قال: ورد في كتاب العقيدة الطحاوية شرح تعليق الألباني طبع المركز الإسلامي عام كذا في ص كذا، ورد في المتن: ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يداً من طاعتهم. انتهى.

قال الشيخ الألباني في الهامش: قد ذكر الشارح في ذلك أحاديث كثيرة تراها مخرجة في كتابه.

ثم قال أي الشارح: وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا؛ فإنه يترتب على الخروج من طاعتهم من مفسد أضعاف ما يحصل من جورهم.. إلى آخره.

ثم علق الألباني على كلام الشارح وقال: وفي هذا بيان لطريق الخلاص من ظلم الحكام الذين هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا وهو أن يتوب المسلمون إلى ربهم، ويصححوا عقيدتهم، ويربوا أنفسهم وأهليهم على الإسلام الصحيح تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الختام
وإلى ذلك أشار أحد الدعاة المعاصرين بقوله: أقيموا دولة الإسلام في
قلوبكم تقم لكم على أرضكم.

وليس طريق الخلاص ما يتوهم بعض الناس وهو الثورة بالسلاح على
الحكام بواسطة الانقلابات العسكرية، فإنها مع كونها من بدع العصر الحاضر،
فهي مخالفة لنصوص الشريعة التي فيها الأمر بتغيير ما في الأنفس، وكذلك
فلا بد من إصلاح القاعدة لتأسيس البنية عليها، ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ
اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

يلحق هذا المؤلف على كلامكم: وهذا التعليق للشيخ الألباني فيه
مغالطات خطيرة وتلبيس شديد..

عفواً أن أذكر هذا يا شيخ.

الشيخ: لا ما عليك ناقل الكفر ليس بكافر.

مداخلة: جزاك الله خير.

ولا يليق بالشيخ ولا من هو دونه بالعلم بكثير، وبيان ذلك ما يلي، قال:
إن في واجبات الطائفة المنصورة جهاد الحكام المرتدين الذين يحكمون
بلدان المسلمين بغير بلاد الإسلام، وذكرت هناك في ذلك الباب فتاوى أحمد
شاكِر ومحمد حامد الفقي، ومحمد بن إبراهيم آل الشيخ في تكفير هؤلاء
الحكام.

هو يتعقبكم يا شيخ.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الحكام

الشيخ: يتعقبنني، بس الكلام هذا كله قد جمع وأوعى بظني.

أنا ما قلت أنها لا يجب الجهاد، لكنني قلت يجب الإعداد لهذا الجهاد، وما اسم الكتاب؟

مداخلة: (العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله تعالى).

الشيخ: طيب وأنا ماذا قلت؟

مداخلة: هو كأنه جعل كلامكم أن هذا التصفية والتربية أمر ما يلزم، إذا وجد له جماعة بسيطة يتحقق بها الغرض يكفي.

الشيخ: ولو كانوا غير مسلمين عملاً ولا علماً؟

مداخلة: لا طبعاً، هو يعتقد أن الجهاد هو الواجب أن كل الجماعات تسعى فيه.

الشيخ: هل يعتقد بأن الجهاد يقوم به ناس غير عارفين بإسلامهم؟

مداخلة: ما أظن هذا يا شيخ.

الشيخ: ما أدري يعني أنت أيش قصدك بهذا الكلام، هذا كلام مردود بنفس كلامي الذي قلته..

مداخلة: لكن كنت فقط أريد أن أقول إنه ينقل عنك كلاماً أنك أنت تقول بكفر الأنظمة التي تحكم المسلمين بغير شريعة الإسلام.

الشيخ: يا أخي أنا أعطيتك الجواب الآن جواب عن سؤالك.

قلت لك: لا يجوز الخروج على الحاكم الذي لم يصرح بالكفر، بل قلت

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم
حتى الحكام الآخرين لا يجوز الخروج إلا بعد إعداد العدة، فإذا: نحن نوجب
الجهاد لكن لا بد من الاستعداد له والاستعداد قلت آنفاً معنوي ومادي في آن
واحد.

مداخلة: وهو يا شيخ يرد هذا في الأخير،.. التربية.

وطريق الخلاص هو الخروج عليهم بالسلاح، وهذا واجب إجماعاً عند
القدرة، وليس طريق الخلاص مجرد التربية.

الشيخ: هل يفهم معنى التربية؟

مداخلة: يعني كأنه: والألباني محجوج بالإجماع.

مداخلة: هو قال عند القدرة، أين القدرة؟

الشيخ: ما أدري.

مداخلة: طيب يا شيخنا.

الشيخ:.. الأهواء يا أخي تعمي القلوب.

(الهدى والنور / ٦٠٦ / ٤٨ : ١٦ : ٠٠)

حكم الخروج على حاكم شيوعي

السائل: ورد سؤال من بعض الإخوة، يقول السائل ما الحكم الشرعي من طلبه العلم في بلد حكمه شيوعي، أمضوا سنوات في إعداد الشباب في ذلك البلد لتغيير نظام الحكم الكافر الشيوعي، فاستطاعوا أن يجمعوا أعداداً كبيرة من الشباب من مختلف أنحاء تلك البلاد، نسبة كبيرة منهم تدرّبوا تدريّباً عسكرياً جيداً، ويحملون العقيدة الصحيحة، وقد اعدوا أسلحة لا بأس بها، هل يعلنون الجهاد ضد ذلك الحكم الكافر، أم ينتظرون محكومين بالكفر، وما هو حكم اغتيال رؤوس ذلك الكفر في ذلك البلد، لإشعال جذوة الجهاد؟

الشيخ: هذا السؤال يمثل، حمى سادت وحرارة توضع في غير أماكنها، لا يمكن الإصلاح أي إصلاح كان، خاصة إذا كان إصلاحاً انقلابياً خطيراً، كهذا الذي يلمح السؤال إليه، لا يمكن أن يكون إلا على طريقه محمد ﷺ، حيث إن المسلمين جميعاً، يقتدون أو على الأقل المفروض أن يقتدوا بالنبي ﷺ في كل شيء، في كل حركة وسكون، فإن الله عز وجل، حينما قال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، يقصد انه، هو عليه السلام قدوتنا في كل شيء، سواء كان عظيماً أو كان صغيراً، كذلك قوله عليه الصلاة والسلام، في خطبه التي كان يجعل فاتحتها أما بعد، فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، إذا كان الأمر كذلك، فيجب على كل مسلم، أو كل طائفة مسلمة أو جماعة مسلمة، أنهم إذا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حتم الخروج على الظالم

أرادوا أمراً، أن يضعوا أمامهم هدي النبي ﷺ، في ذلك الأمر الذي هم قادمون عليه، ومشفون عليه، هل هكذا فعل عليه الصلاة والسلام، حتى هم يفعلوا بمثل فعله، ويقتدوا به ﷺ، هذه مقدمه لا بد ليس فقط أن تكون معلومة عند الشباب، بل يجب أن تكون راسخة، كما يقال في سويداء قلوبهم، وما ينطلقون وما يتصرفون تصرفاً ما، إلا على هدي رسول الله ﷺ، فالآن كما يقولون التاريخ يعيد نفسه، نحن الآن نشكوا من ظلم الحكام، وطغيان القوانين التي أخذت من الكفار الذين استعمروا البلاد الإسلامية برهة من الدهر، ثم لما خرجوا منها، خلفوا من ورائهم قوانينهم المخالفة لحكم الله تبارك وتعالى، فهي لا يزالوا الحكام يحكمون بها على مخالفتها لحكم الله ورسوله نشكوا نحن هذه الشكوى، ونساق بأحكامهم، المخالفة لشريعة الله، ونظلم ونسجن ونقتل وو... إلى آخره، هذه فتن معروفة، نريد الخلاص من هذا الحكم، الذي هو حكماً بغير ما انزل الله، سواء كان شيعياً أو كان ديمقراطياً، أو كان أي نظاماً ليس هو نظام الإسلام، فما هو طريق الخلاص؟

طريق الخلاص هو طريق الرسول عليه الصلاة والسلام، لقد عاش النبي ﷺ في دعوته كما تعلمون جميعاً، ثلاثة عشر- سنة في مكة تحت حكم الطاغوت، فماذا فعل، لم يفعل شيئاً سوى أنه دعى الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وإلى تثقيفهم، وتعريفهم بشريعة ربهم، ثم لما اشتد الضغط على المسلمين هناك، أمرهم بان يهاجروا إلى الحبشة، لأنه كان هناك رجل من ملوك الحبشة، كان من الملوك العادلين، وهو المعروف اسمه بالنجاشي، فأمر رسول الله عليه السلام، من كان لا يستطيع أن يصبر، تحت ذلك الحكم الجائر، أن يخرج من هذا الحكم إلى ذاك البلد الذي فيه، العدل والحرية، ونحو ذلك، ثم جاء هجره ثانية إلى الحبشة، ولهذا تاريخ معروف في السيرة،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حُلم الخروج على الخاتم

ثم أُمرَ عليه الصلاة والسلام أن يهاجر هو بنفسه إلى المدينة بعد أن كان قد اصطفى من أهل المدينة، رجالاً امنوا بالله ورسوله، كان قد اجتمع بهم، في بيعة العقبة، فلما شعر أو عرف النبي ﷺ بأنه قد قامت نواة من الرجال المؤمنين في المدينة، هاجر إليهم، وهناك بدأت هذه النواة تؤتي أكلها وثمارها، وتمتد دعوتها، فتشمل بيوت كثير من بيوتات المدينة وأهلها، وجرت بعد ذلك المعارك بين المسلمين الذين غزوا في عقر دارهم في المدينة المنورة من المشركين، والذين جاؤوا من مكة إلى المدينة للقضاء على هذه الدعوة، إلى آخر ما هنالك من السيرة المعروفة، فالآن نتعجب نحن من هؤلاء الشباب الذين يخالفون طريقة النبي ﷺ، ويتعجلون الأمر باستباق الأمور قبل أن يأتي أوان الجهاد، الذي لا بد منه، يوماً ما.



ولكن هذا الجهاد لا بد له من مقدمات، أول ذلك فهم الإسلام الصحيح، فهماً صحيحاً، وتطبيقه على هؤلاء المسلمين تطبيقاً كاملاً، فيوم يتجمع طائفة من الناس، يبلغون اثني عشر ألف من هؤلاء المسلمين الذين فهموا الإسلام فهماً صحيحاً، وطبقوه في نفوسهم، حينئذ سوف لا يكون بهم حاجة أن يثوروا بل سيثار عليهم، كما وقع مع الرسول عليه الصلاة والسلام، سيضغط عليهم وربما سيضطرون إلى أن يهاجروا إلى مكان آخر إما ليعودوا إلى بلدهم، أقوى ما كانوا، أو أن يؤسسوا جماعتهم، ويكتلوا جمعهم في بلدٍ آخر، وهذه الأمور بيد الله عز وجل، ولكن المقصود هو أنه يجب على أي طائفة تريد أن تحقق ما جاء في السؤال، من الجهاد في سبيل الله عز وجل، والقضاء على الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، هذا لا بد له من الفهم الصحيح للإسلام، والتطبيق الصحيح لهذا الإسلام على الملتزمين به، وفي اعتقادي أن هذا لا يوجد اليوم مع الأسف الشديد، في أي أرض من الأراضي الإسلامية،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حثم الخروج على الخاتم

وذلك لأن الأمر إذا كان خفياً، فمعنى ذلك أنه لن يتكون هذه الجماعة، ولن تظهر قوتهم، وإلا فما بالهم يعملون في كما يقال في ليلة لا قمر فيها، وما بالهم لا يستعينون بالمسلمين الآخرين، الذين قد يلتقون معهم، في خطهم المستقيم، في العمل بالإسلام الصحيح، لعلكم تذكرون بعض الجماعات التي قامت لتنفيذ مثل هذا الغرض، في بعض البلاد الإسلامية، ثم كان عاقبة أمرهم أن رجعت الدعوة إلى القهقرة، آخر شيء وقع في سوريا مثلاً، ونحن من سكان سوريا، بعد أن ثارت الثورة السورية ضد البعث وهو بلا شك يعني، حكم غير إسلامي، بل هو حكم كافر، ما كان المسلمون في سوريا فقط يعلمون بان هناك جماعه يعملون سراً، وإلا لو أعلنوها لتجاوب المسلمون معهم، من كان يريد له الحياة الآخرة، فماذا كانت النتيجة، كما تعلمون قضي على هذه الحركة، وسفكت دماء ألوف المسلمين، من الشبان والرجال والنساء، والأطفال، وهدمت البيوت، بل والمساجد على من كان فيها إلى آخره، لماذا؟

لأنهم لم يسلكوا طريق النبي ﷺ، في القيام بدولة الإسلام، لذلك أقول، جواب هذا السؤال باختصار أننا لا ننصح، بأي حركة انقلابية يراد إقامتها اليوم، لسببين اثنين، السبب الأول انه، خلاف هدي الرسول عليه السلام، والسبب الثاني لأن مثل هذه الخلافات قد جربت، فلم تفلح ولم تنجح، ومن رأى العبرة بغيره، فليعتبر، هذا جواب السؤال.

(الهدى والنور / ٤٢٩ / ٥٠ : ١٩ : ٠٠)



لا طاعة للحاكم في معصية الله

[انقطاع في الحديث في مجلس الشيخ]

الشيخ: ليس لمسلم أن يطيع أحداً في معصية الله عز وجل سواء كان أميراً حاكماً أو كان عالماً أو كان أباً أو أي شخص آخر له إمرة وولاية على المسلم، فلا يجوز له إطاعته في معصية الله عز وجل، هذا هو المعنى الذي يفهمه كل عربي وعليه جرى علماء المسلمين قاطبةً إلى يومنا هذا.

ومن شؤم التحزب والتكتل الجماعي على غير الكتاب والسنة، وإنما على ما يزعم البعض أنه من المصلحة أن يتكتل المسلمون أو بعضهم على تجمع خاص يوضع له منهج ونظام غير معتمد على الكتاب والسنة، ويكون من آثار ذلك النظام أنه إن صودم ببعض النصوص الشرعية تكلف تأولها وتفسيرها تفسيراً لا يتعارض مع نظامه.

من الأمثلة على ذلك هذا الحديث الصحيح، وقبل الخوض في توضيح المثال نذكر بسبب ورود الحديث، ذلك أن النبي ﷺ أرسل سرية وأمر عليهم أميراً، فبدأ لهذا الأمير أن يجرب أصحابه في طاعتهم إياه، فأمرهم أن يجمعوا له حطباً، كان الأمر واجب الاتباع التنفيذ؛ لأن جمع الحطب أمر عادي فلم يأمرهم بمخالفة للشرع فجمعوا، ثم قال لهم: أوقدوا النار في هذا الحطب ففعلوا، التفوا حولها ففعلوا.. ألقوا أنفسكم فيها وقفوا ونظر بعضهم لبعض

قالوا: والله ما آمننا برسول الله ﷺ إلا فراراً من النار، والله لا نفعل حتى نسأل رسول الله ﷺ، فأرسلوا رسولاً إلى النبي ﷺ فقال: «لو دخلوها ما خرجوا منها إلى أن تقوم الساعة، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» مع ذلك وجد بعض الناس من تأول الحديث بخلاف تأويله الصحيح المعروف فقالوا: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق إذا كان المطاع يعتقد بأن ما أمر به معصية، أما إذا كان الأمير الأمر لا يعتقد أن ما أمر به معصية لكن المأمور يعتقد أنه معصية فيجوز له إطاعة الأمير والحالة هذه.

وأنا أذكر جيداً مناقشة جرت بيني وبين جماعة من حزب التحرير، كان جمعني معهم السجن في الحسكة عندنا في شمال شرق سوريا، وهذا السجن من فضائل عبد الناصر فهو الذي بناه هناك وكان سجنًا عاليًا جداً، والأضواء معلقة بالسقف من فوق، وحينما سألناهم عن السر- قال: حتى لا ينتحروا، عندما يستعملون الزجاج هذا للانتحار.

وسبحان الله! الشيء بالشيء يذكر كان الدافع للسؤال أنني حينما عرفت في آخر لحظة وقد أخذوني بسيارة لاندروفر هذه التي هي تبع الجيش، أنني سأرفع إلى سجن الحسكة، أرسلت بسرعة إلى أحد أولادي يأتيني بصحيح مسلم والشنطة براية وقلم رصاص وإلى آخره، من أجل أشغل هناك فيه، الشاهد: فحينما وصلنا إلى السجن وجدنا هناك جماعة من حزب التحرير أكثر من خمسة عشر شخصاً، فكنا نتناقش معهم ليلاً نهاراً من جملتها هذه المسألة وهنا الشاهد: فضربت لهم المثل الآتي: حينما ذكر صراحةً أن الأمير إذا أمر بشيء وهو لا يعتقد أن هذا الأمر حرام فعلى المأمورين إطاعته ولو كانوا

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حرور و طاعة ولاة الأمور

يعتقدون أنه حرام، ضربت له المثل الآتي: قلت: أنت ماذا ترى في قوله عليه السلام: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» هل تعتقد هذا أو أنت مع رأي الحنفية الذين يقولون: إن القليل المحرم هو: خمر العنب فقط، أما المسكر من غير خمر العنب فكثيره هو المُحَيَّرَم والقليل جائز، أترى هذا الرأي أو ترى عموم قوله عليه السلام: «ما أسكر كثيره فقليله حرام، كل مسكر خمر وكل خمر..» قال: لا أنا أرى كما جاء في الحديث، قلت له: هب أن أميرك كان حنفي المذهب، وليس ضروري يكون حنفي المذهب في كل المسائل في هذه المسألة فقط هو يرى ذلك، فأباح الخمر كله ما عدا خمر العنب، ... وإلى آخره، فقط الكثير أبعد عنه أما أقل من الكثير اشرب منه، تجيز لنفسك أن تطيعه؟ قال: نعم، قلت له: والحديث: «لا طاعة لمخلوق...» قال: هذا إذا كان هو يرى أن هذا حرام هنا الشاهد، ولذلك هذا القيد الذي وضعناه هنا أمر ضروري جداً، ولا أدري إذا كان هو صاحبنا لا يزال فيه هذه البقية من الرأي؛ لأنني أنا عرفته منذ ثلاثين سنة التقيت فيه في المسجد الحرام، ومن هناك هو تبني المذهب السلفي.

(الهدى والنور / ١٣ / ٧ : ٢٢ : ..)



هل التعامل في السوق السوداء مخالفة لولي الأمر

مداخلة: سائل يسأل يقول: هل يجوز التعامل في السوق السوداء يعني في الصرف، وهل التعامل بها مخالف لأمر ولي الأمر.

الشيخ: أما التعامل بالصرف هذا فلا يجوز، لا في السوق السوداء ولا في البيضاء.

لأن هذه العملات الورقية ليس لها قيمة ذاتية، يعني لا فرق، يجب أن تتبها لهذا، لا فرق بين الصرف الآن، وبينما كان قبل سنة من الزمان، حيث كنت تجد أبواب الصرافين مفتحة، وتستقبل زبائنها، هذه السوق البيضاء، الآن انقلبت ماذا؟ إلى سوق سوداء.

يومئذ لم يكن التعامل بالعملات الورقية صرف تجارة، لا يجوز يومئذ فضلاً على هذا اليوم.

أما هذه الكلمة التي تشاع في هذا الزمان وهي مخالفة ولي الأمر، هذه مع الأسف يستغلها كثيراً من الدعاة، الذين يزعمون أنهم من الدعاة إلى الإسلام، لا يجوز مخالفة ولي الأمر، أنا أقول معهم لا يجوز للمسلم أن يخالف ولي الأمر، لكن ما صبغة ما صفة هذا الولي؟

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حرو و طاعة ولاة الأمور

أنتم تعرفوا أن الولاية قسمين، تنتقل بها إلى موضوع له علاقة التصوف، تعرفون أن ابن تيمية ألف رسالة الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان.

ففي أولياء يزعم كثير من الناس، أنهم يطيطرون في الجو ولا كالصقر، ولا كالنسر، أكثر من ذلك بحيث يصبح هنا ويصلي الظهر في مكة، والعكس بالعكس وهكذا.

هؤلاء أولياء ولكن أولياء من؟ أولياء الشيطان، وليسوا أولياء الرحمن، فقالوا بأن ابن تيمية رحمه الله ذات مرة رأى ناساً من هؤلاء متظاهرين في أزقة دمشق، هذا قبل يمكن سبعة قرون تقريباً وهم مسلسلون بالأغلال، ومغللون بالأفاعي الضخام في أعناقهم يرهبون الناس، وبهذا الإرهاب، يتظاهرون بأنهم أبناء الشيوخ، أي شيوخ الطريق، هذه الأفاعي لا تضرهم، وأنهم يدخلون النار، وفعلاً يدخلون النار، لكن بحيل شيطانية، لكن هذا الرجل ابن تيمية رحمه الله، لقوة إيمانه بالله تبارك وتعالى: وخاصة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وقوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [غافر: ٥١].

كان قد تحداهم، ودخل على الأمير أمير البلد يومئذ دمشق، وقال له أنا أريد أن أدخل مع هؤلاء التنور، الذي هم يلقون أنفسهم فيه، ولا يحترقون كما يزعمون، ومن احترق منا فهو الكاذب، ولكن لي شرط واحد، وهو أن تأمر بنزع هذه الثياب عنهم، وأن يدخلوا الحمام وتُغَسَّيْلُ أبدانهم بالخل ويكسون ثياب بيضاء نظيفة، ثم أنا أدخل معهم التنور، فمن احترق فهو الكاذب.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حرو و طاعة ولاة الأمور

لما سمع شيخ الطريقة والطريقة يومئذ رفاعية بطائحية اسماها، عرف بأن الشيخ ابن تيمية كشف سر هؤلاء ودجلهم، وأنهم يدهنون أبدانهم وثيابهم بمادة عازلة من النار.

المادة هذه عرفتموها الآن أما من قبل كانت كالسحر لا يعرفها إلا أفراد من الناس، يستغلون ضعفاء العقول والأحلام، ويظهرون لهم أنهم أصحاب كرامات ومعجزات بسبب انتسابهم للطريق، فلما عرف شيخ البطائحية أن شيخ الإسلام ابن تيمية كشف سرهم اعتذر قال انه ما عنده استعداد أنه يباري شيخ الإسلام ابن تيمية، فهؤلاء أولياء الشيطان وليس أولياء الرحمن.

أعود لأقول: لا نريد أن نقيس أولياء الأمور الآن، على أولياء الشياطين في ذلك الزمان، لكنني أريد أن أبين الحكم الشرعي في من هم أولياء الأمر الذين يجب طاعتهم.

هم الذين ينطلقون في حكمهم، وأمتهم ولشعبهم، على كتاب الله وعلى سنة رسول الله، ﷺ، كما كان الخلفاء الراشدون ومن سار سيرهم من بعض الملوك الذين جاءوا من بعدهم.

هؤلاء الحكام الذين يضعون نصب أعينهم، تحكيم الشريعة، يجب إطاعتهم، أما ولي الأمر يحكم بقانون وهذا القانون يتطور ويتغير ما بين عشية وضحاها كما رأيتم آنفاً في السوق البيضاء انقلبت إلى سوق سوداء، والقانون لا يزال هو هو.

أيضاً نحن يجب أن نراعي الاحكام الشرعية الأصلية أن العملات الورقية

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حرو و طاعة ولاة الأمور

هذه لا يجوز المتاجرة بها أبداً في أي زمان وفي أي مكان إلا في حدود
الضرورة والحاجة الملحة للفرد.

كرجل يأتي مثلاً من بلاد أجنبيه يريد أن يعيش في هذا البلد، فلا بد له أن
يصرف العملة الورقية الأجنبية، بعملة هنا، هذا مضطر.

أما خاصة لما يصير مضاربة في الأسواق وعرفتم من قصة العراق، لما
وضعت الحرب أوزارها والحمد لله بين العراق وبين إيران، انتشر - خبر بأنه
العملة العراقية العراقيين الآن ستقوى، فركض الناس واشتروا العملة العراقية،
وسرعان ما فوجؤا بضربة أخرى، فخسروا ما شاء الله.

فهذه هي المقامرة يعني، فلا يجوز للمسلم أن يتاجر في هذه الأمور، وإنما
في حدود الضرورة والحاجة الملحة فقط.

(الهدى والنور / ٢٢٩ / ١٢ : ٢١ : ٠٠)

(الهدى والنور / ٢٢٩ / ٢٥ : ٢٢ : ٠٠)



حدود طاعة الأمراء

مداخلة: السؤال الثاني ما هي حدود السمع والطاعة في جماعة الدعوة؟

الشيخ: ليس هناك حدود لأن الطاعة التي تجب إنما هي لشخصين في الدنيا فقط من بعد الرسول عليه الصلاة والسلام الأول هو الخليفة والآخر هو الزوج، فإذا أمر الخليفة بأمر كان هذا الأمر أصله في الشرع مباحاً صار واجباً كذلك الزوج إذا أمر زوجته بأمر ما وأصله مباح أيضاً يجب عليها أن تنفذه، أما من سوى ذلك فلا طاعة واجبة، والأمر يعود حيثند إلى المأمور به إن رأى فعل وإن لم يفعل فلا إثم عليه.

(الهدى والنور / ٣٥٢ / ٤٧ : ٣٧ : ٠٠)



ما حكم القيام بأعمال في نفسها مباحة والدولة لا تسمح بها

مداخلة: هناك مسألة تساءل بها كثيرين ممن يفدون إلى المملكة للعمل، هم يأتون على عقود معينة وأعمال محددة، ثم فيما بعد يتصرفون بعض التصرفات الأخرى كأن يجد له عمل آخر في وقته الخاص خارج الدوام الرسمي أو المتفق عليه في العقد، فيعمل في هذا العمل، بعضهم يتحرج منه، أو البعض الآخر يشتري له سيارة خاصة به ثم يحمل الناس بالأجرة، بينما مثلاً الدولة والنظام لا يسمح إلا بالسيارات التاكسي. المخصصة لهذا الأمر، فما هو الحكم في مثل هذه الأمور؟

الشيخ: أولاً: التعاقد بين من ومن؟

مداخلة: يكون بين شخص أو مؤسسة أو جهة حكومية.

الشيخ: أنا أفترق أخي بين من يتعامل مع شخص، أو مع شركة لها مدير مسؤول، على شروط، حيثئذٍ نقول كما قال الرسول عليه السلام مما هو معلوم: «المؤمنون عند شروطهم» وبين أن يخالف المسلم النظام الحاكم، من الأمثلة مثلاً المعروفة والتي كثيراً ما أسأل عنها: الغرباء لا يسمح لهم بالحج إلا كل خمس سنوات مثلاً فكثيراً ما سئلت: هل يجوز لي أن أجاوز الميقات

بغير إحرام، أقول أنا بدهةً لأنني لا أعرف هو ما قصده؟ أقول: لا، لا يجوز، شخص إذا سها أو نسي: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] مع ذلك يتدارك ويرجع، أما عمداً هذا ما يجوز، قال: لكن ما يسمحوا لنا، هنا إذا ينكشف الغطاء ونعرف السبب الحامل على مثل ذلك السؤال الغريب، قال: لا يسمحوا لنا مجرد ما يرونا محرمين هات نرى هويتك وكذا.. جوازك فيما أن يكتشفوا أنه غريب أو مختوم أنه قد حج في رجوعه، فأنا أفتيت بشرط سأذكره أنه يجوز لك يا أخي أن تتجاوز هذا المكان الذي فيه هذا الفحص وهذه الدقة؛ لأنه مكان الإحرام ليس محصور بمتراً أو مترين أو خمسة أو عشرة أمتار المكان واسع، فقلت: هذا هو المخرج فأنت تدخل الميقات وتتجاوز التفتيش بدون إحرام ثم تلبس إحرامك وتتابع طريقك.

هكذا أفتيت وبعد ذلك نبهت أن هذا لا يسير الحال؛ لأنهم يفتشون حتى عند الحرم... إلى باب الحرم، لكن الشاهد: لو فرضنا كان الأمر هكذا ولهذه الصورة صور كثيرة وعديدة جداً.

الشرط الذي أريد أن أقوله: إنه لا يجوز مخالفة ولي الأمر.. القاعدة التي تستعمل في بلادكم هناك بكثرة ودائماً يعتمدون عليها: لا يجوز مخالفة ولي الأمر، أنا أقول هذا الكلام صحيح بشرط، وهو: إذا كان ولي الأمر أصدر أمراً ما ليس فيه مخالفة لكتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ صراحةً وإنما في ذلك مراعاة لمصلحة تتعلق بالمسلمين، وهذا لا يكون إلا بأن يكون هناك مجلس شورى فيه من مختلف الاختصاصات في كل العلوم أولها: فقه الكتاب والسنة، حينما يكون مثل هذا المجلس.. مجلس شورى بأوسع معاني

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حُرُوف طاعة ولاة الأمور

الشورى قائماً في دولة ما، ثم يصدر من هذا المجلس نظام سمه قانوناً أو أي شيء ويفرض على المسلمين حينئذٍ نحن نقول: يجب إطاعة ولي الأمر.

أما إذا كان ولي الأمر لا يراعي حق الشورى ونظام الشورى بكل تفاصيلها، قد يستشير ولي الأمر من لا دين له.. من لا فقه عنده.. وقد يستشير من ينظر إلى المسألة من ناحية معينة... وهي ناحية اقتصادية محضة مثلاً، أو إقليمية محضة ليست جماعية إسلامية عامة إلى آخره، فلا قيمة لهذا الرأي الصادر من ولي الأمر.

فحينما يكون كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] هناك يجب إطاعة ولي الأمر وترك الآراء الشخصية، والمصالح الذاتية.

(الهدى والنور / ٦٣٨ / ٢٥ : ٥٢ : ١٠)

(الهدى والنور / ٦٣٨ / ٥١ : ٥٣ : ١٠)

(الهدى والنور / ٦٣٨ / ٠٨ : ٥٦ : ١٠)

(الهدى والنور / ٦٣٩ / ٣٨ : ١٠ : ١٠)

حكم التحايل على القوانين الوضعية

مداخلة: ما حكم التحايل على القوانين الوضعية، وخاصة في المعاملات التجارية للحصول على مصلحة خاصة لا يتأذى بها الغير؟

الشيخ: هذا سؤال لا يجوز الإجابة عليه بجوابٍ عام؛ لأنه قد يكون الأمر يتعلق بشيءٍ من الخيانة، لكن إذا لم يكن هناك شيء من الخيانة، وكان فيه

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حردو طاعة ولادة الأمدور

تحقيق مصلحة لا تخالف الشريعة، فحينئذ نقول: لا يوجد مانع بشرط: أنه إذا كان ضامناً لثلا يكتشف عمله المخالف للقانون، فإذا ما اكتشف مس الدين والشرع الذي يتمسك به هذا الذي فعل تلك الفاعلة.

مثلاً: قضية الجمارك والتهرب، هذه الجمارك هي بلا شك غير شرعية خاصة بين بلد إسلامي وبلد آخر، فكثيراً ما نسال: هل يجوز للمسلم أن يهرب بضاعة ولا يدفع عليها

نقول: إذا كان رجلاً يمثل التمسك بالدين وبالإسلام، ويخشى أن ينكشف فيهان الإسلام، فلا يجوز في هذه الحالة.

أما إن كان رجلاً عادياً، وتعاطى وسائل التهريب بحيث لو ألقى القبض عليه لا ينصرف ذهن القابضين إلى الطعن في المتمسكين بالشريعة، فممكن أن يقال بجواز ذلك.

(سلسلة الهدى والنور (١٨٩)/٣٨:٤٧:٠٠).



حكم مال من يعمل في بلد بدون إقامة


الحويني: قيل: أن أحد العلماء قال: إن الذين يعملون في السعودية بدون إقامات فيعمل لمدة عام، المال الي بيخذه خلال هذا العام بدون إقامة هذا المال ليس مالا طيباً... لأنه بغير إذن ولي الأمر ذاك الراعي الذي في السعودية فما رأيكم بهذا؟

- الشيخ: أنا بقول بالغة الشامية: كثر خيره أنه قال مو طيب، ما قال مو حرام

وبس .

(الهدى والنور / ٣٤ / ٣٨ : ٤٣ : ..) .





حكم المتحاكم إلى الحاكم العالية

مداخلة:... النزول إلى المتحاكم، وأنتم تعرفون أن هذه المتحاكم تحكم بغير ما أنزل الله سبحانه وتعالى، فإذا غلب على ظن الرجل بأن هذا الحق مهضوم ولا يمكن الحصول عليه إلا بواسطة هذه المتحاكم، وهو في نظره أنه حق سواء كان قرض أو كان أجرة.. إلى غير ذلك، فهل يجوز خاصة وأن يعلم أنه يوجد من القضاة من النصارى وليس من المسلمين وأنه قد يطبقون على هذا الشخص أحكام تناقض شريعة الإسلام، وهو لا يعلم مضمون هذه الأحكام الذي قد لا يطبقونها، فهل يجوز اللجوء؟ وهل يجوز للمحامي الذي يقول أنني لا أدافع إلا عن الناس المظلومين الذين هضمت حقوقهم، والذين نهبت أموالهم من تجار ومن غيرهم، ولا أدافع عن جنایات يحكم فيها بغير ما أنزل الله، كمسائل القتل وما أشبه ذلك، هل يجوز له أن يدخل ويدافع في مثل هذه القضايا؟

الشيخ: بالقيد الذي ذكرته طبعاً يجوز، لكن أعتقد أنه صعب تحقيقه، هذا جواب الشق الثاني من السؤال.

أما الشق الأول فأنا شعرت أن سؤالك فيه تناقض؛ لأنه في أول كلامك أتى فيه أنه يعتقد أنه..

مداخلة: يغلب على ظنه بأنه حق لن يحصل عليه إذا لم يلجأ إلى

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— حكم المتحاكم إلى العالم

المحكمة، فإذا لجأ يغلب على ظنه أنه سيحصل على هذا الحق.

الشيخ: هذا هو، وبعد ذلك قلت أنه قد يحكم الحاكم وقد يكون نصراني، فهل تعني أنه قد يحكم بخلاف الشرع؟

مداخلة: نعم، قد يحمل هذا الشخص أكثر مما عليه، يدفعه رسوم وأشياء ثانية وسجن وغيرها، يعني لا يقف القضاء إلى حد تحصيل الحقوق فقط، فقد يتجاوزها في امتهانه أو في...

الشيخ: إذا نحن ما فهمنا عليك.

أنا الشخص المظلوم وزيد هو القاضي، الظالم هو ذاك بكر، أنا أريد منه ألف دينار، أنا الآن لي نظرة في القضاء بصورة عامة الآن أنه إذا قدمت شكوى على هذا الإنسان سأحصل على الألف دينار أو لن أحصله؟

مداخلة: بحصله لكن يمكن يسجنوه ويدفعوه كمان غرامات ويعني يزيد على هذا الشيء، ورسوم المحكمة ورسوم محاماة، ويعني أشياء..

الشيخ: إذا كانت المخالفة تقف في هذه الصورة الذي أنت تصورها الآن فهو المسؤول ليس المظلوم الذي يطالب بحقه، أما إذا كانت المحكمة ستعطيه أكثر مما يستحق، هذا الذي لا يجوز التحاكم فيه.

مداخلة: يعني أكثر من الألف دينار؟

الشيخ: نعم.

مداخلة: جزاك الله خير.

الشيخ: واضح الجواب؟

مداخلة: واضح.

الشيخ: أهلاً وسهلاً.


(الهدى والنور / ٢٧٤ / ٣٨ : ٠٠ : ٠٠)

باب منه

مداخلة: الآن هل يجوز التحاكم إلى المحاكم إذا كانت لدي قضية يعني:
أنا مظلوم في قضية ونذهب نتحاكم إلى هذه المحاكم الوضعية هل يجوز يا
شيخ؟

الشيخ: لا يجوز إلا من كان مضطراً وما يطلب إلا ما سمح له به الشرع، لا
يجوز التحاكم إليهم لما هو معلوم مما ذكرت إلا من كان مضطراً وهو لا
يبتغي من وراء ذلك استغلال القوانين الوضعية للوصول إلى ما ليس له فيه
حق.

(الهدى والنور / ٣٣٦ / ٢٩ : ٥٩ : ٠٠)



حكم دخول الجامعات التي تدرس القوانين الوضعية

- هل يجوز يا شيخنا دخول كلية الحقوق مع أن هذا تدرس القانون وضعي
- إذا لم يكن هناك اختلاط وهذا مع الأسف منفي وتعلمون أن نفي النفي
إثبات، فإذا لم يكن هناك اختلاط، وكان الدارس في تلك الكلية متمكناً من
معرفة بالأحكام الشرعية وبخاصة ما كان منها متعلقاً بالمعاملات والبيع،
فدرس ذلك النظام أو القانون من أجل الإطلاع والتوسع في معرفة هذه
المعاملات أو هذه القوانين التي تدار بها الدول اليوم حتى بعض الدول
الإسلامية، فإذا كان كذلك جاز، وإلا فلا.

(الهدى والنور / ٣٥ / ٣١ : ٥٧ : ..)



حكم دراسة القانون الوضعي

مداخلة: أنا أطالب في توجيهي إن شاء الله ناوي أدرس قانون حقوق في
الجامعة الأردنية.

الشيخ: الله يحفظك.

مداخلة: أيش تنصحننا؟


الشيخ: أنصحك ألا تدرس القانون، ادرس الشرع.

مداخلة: الله يبارك فيك.

الشيخ: وفيك بارك.

(الهدى والنور / ٣٢٥ / ٣٥ : ٢٣ : ٠٠)





الأئمة من قريش

قال رسول الله ﷺ:

الناس تبع لقريش في الخير والشر.

وقال:

«الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم و كافرهم تبع لكافرهم».

[بواب الإمام لهذه الأحاديث بقوله]: الأئمة من قريش.


[ثم قال]:

قلت: وفي هذه الأحاديث الصحيحة رد صريح على بعض الفرق الضالة قديما وبعض المؤلفين والأحزاب الإسلامية حديثا الذين لا يشترطون في الخليفة أن يكون عربياً قرشياً. وأعجب من ذلك أن يؤلف أحد المشايخ المدعين للسلفية رسالة في «الدولة الإسلامية» ذكر في أولها الشروط التي يجب أن تتوفر في الخليفة إلا هذا الشرط متجاهلا كل هذه الأحاديث وغيرها مما في معناها، ولما ذكرته بذلك تبسم صارفا النظر عن البحث في الموضوع، ولا أدري أكان ذلك لأنه لا يرى هذا الشرط كالذين أشرنا إليهم آنفا، أم أنه كان غير مستعد للبحث من الناحية العلمية، وسواء كان هذا أو

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— متفرقات

ذاك، فالواجب على كل مؤلف أن يتجرد للحق في كل ما يكتب و أن لا يتأثر فيه باتجاه حزبي أو تيار سياسي و لا يلتزم في ذلك موافقة الجمهور أو مخالفتهم . و الله ولي التوفيق .

«الصحيحة» (٧/٣).



معنى الخلافة في قريش

مداخلة: ... حول الأحاديث الواردة إنه الخلافة في قريش، ما هي الحكمة منه وشو أثره علينا في الأيام هذه؟

الشيخ: أما ما هي الحكمة فأنا ضد الذين يسألون عن الحكمة ويتعرفوا السبب، إذا ما بتعرفوا حتى أشرح لكم، أما ...

مداخلة: ...

الشيخ: كيف؟

مداخلة: يعني: أحياناً

مداخلة: إن بدت يعني.

الشيخ: ما عlish نحن ما بنأيد الأسئلة كلها ولو كانت حكمة ظاهرة إنه الحكمة اللي قالوها بالنسبة لهذا الحديث مضي- زمانها؛ لأنه قالوا: إنه هذا باعتبار إنه العرب كانوا يخضعون لقريش، وكانت قريش يعني مثل شخص في قبيلة (شيخ)، فقريش كقبيلة هي شيخ القبائل، فكانوا يخضعون لهم، فهذا لقب سياسي شرعي في آن واحد، الآن مضي- مافيه عرب ولا في قريش ولا في، قضية فوضى مثل ما أنتوا شايفين في البلد الواحد، لذلك أنا شرحت لكم يمكن أكثر من مرة لم أعد أطمئن لتوجيه مثل هذه الأسئلة لأسباب كثيرة

أوضحها أنا شخصياً قد أسأل عن حكمة في نص فأجيب، نص ثاني فأجيب، نص ثالث لا بد ما أعجز، هذول اللي تربوا معي، ونشأوا معي إنه يسألوا عن حكمة شيء بجوابهم، يوم أنا أقف أقول لا أدري، دخلهم بئ الشك في هذا الحكم، هل أنا عاجز عن تعليله وتوجيهه وبيان حكمته، فأنا وجدت عملياً إنه هذا شيء مضر، إذا يأتي الحكمة عفو الخاطر، ما عندي مانع طبعاً إنه الشريعة كلها حكم، أما اتخاذ مذهب كما يفعل كثير من الكتاب الإسلاميين اليوم تطلب الحكم حكم التشريع، حتى بعضهم ألفوا بعض الكتب، هذا هو انحراف خفي جداً وخطر، المهم نحن نقول هذا حكم شرعي، المقصود جمع المسلمين على رجل يكون له صفات عديدة فلما تتوفر في المرشح للخلافة، من هذه الصفات أن يكون عربياً قرشياً، ما هي الحكمة؟ بيجوز تظهر الحكمة سابقاً، وما تظهر لاحقاً، بيجوز تظهر فيما بعد، لكن نحن علينا نطبق النص الشرعي، فما هو السؤال المهم فين هذا السؤال؟

مداخلة: أثر عمل هذا على وضع المسلمين في العصر الحاضر؟

الشيخ: هذا السؤال ليس بأهم أنه ما هي شروط الحاكم المسلم، يعني: الخليفة المسلم؟ هل مثلاً يصح أن يكون الخليفة جاهلاً بالشريعة؟ طبعاً الجواب لا.

مداخلة: حتى ولو كان قرشياً؟

الشيخ: هذا المقصود، إذاً لا، إذاً يجب أن يكون عالماً، طيب ليش نحن نتمسك في اللي جاء فيه النص، وبننسى شروط أخرى، هل يجوز أن يكون أمياً لا يقرأ ولا يكتب؟ الجواب: لا. هل يجوز أن يكون جباناً؟ الجواب: لا.

هل يجب أن يكون عصامياً الجواب: نعم، ما يكون ضعيف الشخصية، فهنا بثه وين هذا المجتمع اللي بدنا نحلم فيه، يعملوا أيش موازنة عندنا واحد قرشي، وعندنا واحد عربي غير قرشي، وعندنا ثالث أعجمي، والله هذا قرشي لكنه جاهل، هذا عربي لكنه عالم، سقطنا هناك، يصيروا مع من؟ مع العربي والأعجمي. نعمل كمان مفاضلة بين هذول الاثنين بنشوف أيهما بتتوفر فيه المجموعة الأكثر من الخصال التي نص العلماء على اشتراط وجودها في الخليفة المسلم ونرشحه للخلافة ولو كان أعجمياً، لكن وجدنا الأعجمي والعربي مستويان فعلينا أن نرشح العربي، وجدنا العربي من قبيلة غير قريش وقرشي متساويين بس هذا يفوق بالقرشية هو المرشح ونستأذنكم وجزاكم الله خيراً.

مداخلة: في الخلافة فقط والا في الإمارة ...

الشيخ: لا في الخلافة بس «وإن ولي عليكم عبد حبشي» أي: ولي عليكم عبد حبشي من الخليفة العربي القرشي نعم.

(الهدى والنور / ١٣٩ / ١٦ : ٣١ : ٠٠)

مداخلة: يا شيخ فيه زيادة فإن القرشي أوتي قوة رجلين في السياسة والحكم وبهذا المعنى فهل هذه الزيادة صحيحة؟

الشيخ: والله أنت ذكرتني فيها الآن، بس ما أنا مستحضر. إذا كانت صحيحة أم لا ...

(الهدى والنور / ١٣٩ / ٣٧ : ٣٧ : ٠٠)

حكم العمل كموظف عند أئمة الجور

مداخلة: جاء نهى النبي ﷺ أن يكون المسلم جابياً أو شرطياً عند أئمة الجور فالرجاء من أستاذنا حفظه الله ..

الشيخ: لا تقل جور الجور.

مداخلة: عند أئمة الجور فالرجاء من أستاذنا حفظه الله أن يشرح لنا هذا الحديث مع بيان وجهه وكيفية تطبيقه في عصرنا الحاضر؟

الشيخ: الحقيقة أن هذا الحديث أنا أفهمه على أنه مساعدة من هؤلاء الموظفين في هذه الوظائف.. مساعدة منهم لأئمة الجور على جورهم، إن كان الأمر كذلك ممن يتوظف في شيء من هذه الوظائف الأمر لا يحتاج إلى شرح بيان فينبغي على كل مسلم أن لا يكون لهم أجيراً، وأن لا يكون لهم موظفاً، أما إذا كان الأمر ليس فيه إعانة على الجور وعلى شيء من الظلم فليس هذا هو المقصود من الحديث فيجوز حين ذلك، أما أنا شخصياً فلا أعتقد أن الأمر يخلص وينجو من الجور.

(الهدى والنور / ٢١١ / ٤٢ : ٥٥ : ١٠٠)

حكم الاشتغال في سلك القضاء

السائل: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، يا شيخ ما حكم الاشتغال في سلك القضاء أو المحاماة علماً بأنه ذلك في دولة لا تأخذ بالأحكام الشرعية المنبثقة من الكتاب والسنة وإنما بالقوانين الوضعية المنبثقة من الغرب؟

الشيخ: نعم لا أعتقد جواز تعاطي المحاماة في العصر-الحاضر للسبب الذي ذكره الأخ السائل إلا إذا افترضنا أمراً عسيراً جداً وفي ظني أنه لا يمكن أن يلتزمه إلا من توفرت فيه خصلتان عزيزتان في هذا الزمان:

الخصلة الأولى: أن يكون المحامي قد درس العلم الشرعي المستقى من الكتاب والسنة من جهة كما درس القوانين الأرضية من جهة أخرى، وهذا وحده كافي أننا إذا تصورناه أن نجده شبه مستحيل لأن هؤلاء المحامين الذين يدرسون القوانين الأرضية يأخذ ذلك من حياتهم سنين طويلة فمتى يتفرغ مثله أن يدرس الشريعة الإسلامية على ضوء الكتاب والسنة كما هو الواجب على كل عالم يريد أن يتبنى حكماً شرعياً.

الشيء الثاني: وهو عزيز أيضاً مثل الأول أن نتصور أن هذا المحامي في غاية النزاهة فحينما يأتيه شخص يطلب منه أن يدافع عن حق له فهو يدرس

هذا الحق على ضوء العلمين الذين عنده علم الكتاب والسنة وعلم القانون الذي درسه، فإذا وجد وسيلة ممكنة من الناحية القانونية أن يصل إلى الحق الذي يدعيه الموكل له ولا يخالف ذلك علمه بالشريعة حينئذ يتولى الدفاع عنه لكن هذا أعتقد أنه إن ثبت عليه المحامي سنة أو سنتين فسرعان ما ستميل به الأهواء ويخرج عن دائرة طلب الحق سواء كان للموكل له أو عليه ويمشي حسب المصلحة المادية التي تدر عليه الفائدة، هذا صعب جداً لذلك نقول لا يجوز المحاماة في حدود القوانين المرعية في هذا الزمان.

تفضل.

(فتاوى جدة- أهل الحديث والأثر (٢٠) / ٢٦: ٥٨: ٠١)



جماعة جهيمان

مداخلة: بالنسبة للجماعة التي هلكت في الحرم المكي بقيادة جهيمان العتيبي فقد جاء في رسالة الولاء والبراء للأستاذ عبد الرحمن عبد الخالق وصفه لهذه الجماعة أنها من الخوارج، فما رأيكم في إطلاق هذا الوصف؟ وهل هم فعلاً من الخوارج؛ لأن ابن تيمية رحمه الله قد ذكر فرقاً في كتابه مجموع الفتاوى بين البغاة والخوارج، وإذا ما طبقت هذا الفرق يلاحظ أن هذه الجماعة من صنف البغاة ولا يصح إطلاق لفظ الخوارج عليهم والله أعلم؟

الشيخ: لا شك أن هؤلاء ليسوا خوارج لأن كلمة الخوارج تحمل في طواياها منهجاً خاصاً وطريقاً تبنته هذه الطائفة خالفوا الشريعة والكتاب والسنة في كثير من النواحي، ولذلك أخذوا هذا الاسم الخوارج ليس لمجرد أنهم يخرجون على الأئمة وإنما يخرجون عن نصوص الكتاب والشريعة، فليس هناك طائفة من أهل السنة يتبنون عقيدة أهل السنة مائة في المائة لكنهم شذُّوا فخرجوا على الحاكم المسلم، فيقال لهم مع كونهم خرجوا لا يقال لهم إنهم من الخوارج لأنه كلمة الخوارج لها دلالة خاصة تحمل في طواياها انحرافات كثيرة وعديدة غير انحراف الخروج عن طاعة الحاكم وإثارة الفتن بين الحكام وبين المسلمين، فلا شك أن جهيمان هذا لا يمكن أن نعتبره أنه كان من الخوارج، أما أنه خرج.. خرج لكن ما فيه تلازم بين كونه خرج وبين

كونه من الخوارج، في اللغة العربية يقال فلان إذا حُكِّم في مسألة من المسائل فحكم حكماً شرعياً بأنه عدل، أو حكم حكماً غير شرعي يقال بأنه ظلَّم.. لكن في كل من الحالتين لا يُقال في الأول حاكم عادل، ولا يقال في الثاني حاكم ظالم لمجرد أن الأول عدل في قضية واحدة، والآخر أساء وظلم في قضية واحدة وإنما يُنظر فيما يغلب على هذا الإنسان، نحن نعرف من تاريخ الأول أن الحجاج بن يوسف الثقفي مَضْرَب مثل للظلم والجور وقتل النفوس البريئة وحسبه أنه قتل سعيد بن جبير من كبار علماء التابعين ورواة الحديث، ترى هذا الحجاج الظالم ما عدل يوماً ما في قضية ما؟ لا بد أنه عدل كثيراً وكثيراً، لكن ما هو الذي غلب عليه؟ غلب عليه الظلم وبه عُرف.

فهؤلاء الجماعة الذين خرجوا وأثاروا فتنة الحرم المكي وهم بلا شك في ذلك كانوا مخطئين أشد الخطأ ما خرجوا في شيء آخر ولا تبنا عقيدة الخوارج بما يتعلق بتكفير المذنب المرتكب الكبيرة، ما تبنا عقيدة الخوارج التي تقول بأن الله لا يرى في يوم القيامة أو في الآخرة، بينما أهل السنة يقولون يراه المؤمنون بغير كيف وتشبيه وضرب من مثال.. فتسميتهم خوارج فيه مبالغة بالطعن في هؤلاء وحسبهم أنهم بغوا واعتدوا في هذا الخروج وكانوا سبباً لسفك دماء بريئة من كل من المسلمين الذين كانوا في ذلك الحرم مهاجمين أو مدافعين أو مسالمين، هذا رأيي بالنسبة لهذا السؤال لعلي أحطت بإجابة عن السؤال وإلا بقي شيء هناك؟

مداخلة: جزاك الله خير.

هل يقال الله هو الحاكم

مداخلة: يذكرون في كتب الأصول أن الله هو الحاكم ولا حاكم غيره، فهل يصح إطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه وتعالى؟ أم أنها من باب الإخبار كقولنا: الله موجود والله كذا..

الشيخ: هو كذلك من باب الإخبار.

مداخلة: يا شيخ... ما هو الضابط في باب الإخبار؟

الشيخ: أن لا تلتزم أن تقول: الله حاكم تسميه بهذا الاسم مبتدع، لكن هذا معنى تأخذه من آيات: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨] مثلاً، ونحو ذلك، هذا هو الضابط.

(الهدى والنور / ١٣ / ٣٥ : ١٦ : ..) .



إطلاق لفظ صاحب الجلالة على الحاكم

مداخلة: عندما يعني أسأل أنا في بالنسبة للحديث في المساجد ممنوع يعني هناك في السعودية إلا بأمر رسمي، فأقول للإمام مثلاً: أنا عندي أمر من صاحب الجلالة، أنا عندي أمر إذن من صاحب الجلالة، وقلت في بعض المجالس يعني فقام بعضهم أيد وبعضهم قال: لا ينبغي أن تقول هذا، وأنا أعني بصاحب الجلالة يعني عندي: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وحاط هذه الآية، هل يصح أن يطلق صاحب الجلالة لله عز وجل؟

الشيخ: لا يجوز.

مداخلة: وتورية، أنا أعنيها تورية.

الشيخ: لا يجوز، لأن هذه التورية. أنت انتهيت من السؤال، خائف يكون له ذيل.

مداخلة: لا لا، ... يا شيخ.

الشيخ: خلاص؟ هذه التورية ما تجوز، لأن التورية التي جاءت عن الرسول عليه السلام هي للتورية على الكفار وليس على المسلمين. مفهوم إلى هنا؟

ثانياً: هذه التورية فيها إفادة خلاف ما يقصد الموري بها، خلاف ما يقصد

الموري بها، فأولئك الناس يفهمون منك أن صاحب الجلالة هو الملك، لأنه - مع الأسف - هذا التعبير في اصطلاح أهل هذا الزمان الذين لا يتأدبون بآداب الإسلام وبخاصة فيما يتعلق بالأسماء والألقاب من آداب الإسلام ما يفهمون من كلمة صاحب الجلالة إلا ما يعبر عنه بعض المعتدلين بالملك المعظم.

فإذاً هنا يجب عليك وعلى أمثالك أن يتأدب بأثر علي رضي الله عنه القائل: كلموا الناس على قدر عقولهم، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟.

كلموا الناس على قدر عقولهم. أنت صحيح توري، لكنهم يفهمون منك أنك معهم، معهم في إطلاق هذا اللقب على من لا يجوز إطلاقه عليه، ومن هنا جاء المنع وجاء الخطأ.

أما هي التورية بحيث أنه ليس فيها يعني إضرار ولو إضرار معنوي فكري فهذه التورية غير جائزة.

قبل أن تأتي أظن كنت بمناسبة بعض الأسئلة أشرح حديث: «لا ضرر ولا ضرار» وأن معنى هذا الحديث لا يجوز الضرر بنفسك ولو بالخير، ولا يجوز الإضرار بغيرك ولو بالخير، فمعنى هذا: أن المسلم لا يجوز أن يورى بالإضرار بالآخرين، والشر إضرار حينما تجعلهم يفهمون عنك خلاف ما أنت عليه. واضح؟ طيب.

هل هناك عهد شرعي يلزم صاحبه بالطاعة في المنشط والمكره

مداخلة: السؤال الثالث: هل هناك عهد شرعي يلزم صاحبه بالسمع والطاعة في المنشط والمكره فيما أحب وكره في إطار هذا التكتل مع تغليب المصلحة الشرعية؟

الشيخ: أظن سبق الجواب.. سبق الجواب على هذا، السؤال هذا ما فيه شيء جديد بالنسبة للسؤال السابق.
مداخلة: هناك العهد يعني.

الشيخ: ليس هذا الحكم إلا للخليفة الطاعة في المنشط والمكره هو للخليفة وبس.

مداخلة: والعهد لا يلزم شيء؟

الشيخ: سبق الجواب.

(الهدى والنور / ٣٥٢ / ٠٠ : ٠٠ : ٠٠)

كيفية إقامة الحجة على الحكام

السؤال: إقامة الحجة على الحكام، يعني: تعريف الحجة، وكيفية إقامة الحجة، ومن يقيمها؟

الشيخ: يقيمها أولاً أهل العلم، وثانياً: يقيمها بكتاب الله وحديث رسول الله ﷺ، وعمل السلف الصالح، وما أدري أنت قلت ثالثاً ما هو الثالث؟

السائل: تعريف الحجة.

الشيخ: تعريف الحجة، كما قال ابن القيم رحمه الله:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيهه

فالحجة هو قال الله وقال رسول الله.

السائل: بالنسبة للكيفية، تكون بطريقة مباشرة أم غير مباشرة، أم عن طريق الرسائل.

الشيخ: لا، المباشرة ليست ضرورية لأن الرسول عليه السلام لما دعا ملوك الكفر إلى الإسلام ما دعاهم مباشرة، أرسل إليهم خطاباً وأحياناً أرسل إليهم رسولاً من طرفه عليه السلام، فليس من الضروري أن تكون الحجة قائمة

مباشرة، وإنما بواسطة، وبخاصة أن الآن نحن لو اتصلنا مع الذي نريد أن نقيم الحجّة عليه، حتى لو اتصلنا عليه مباشرة فالحجّة منا إليه نقدم ما قال الله وقال رسول الله، وبين الرسول عليه السلام الذي بلغنا شريعة الله أربعة عشرة قرناً، فإذاً: فيه وسائط هنا لتبليغ الحجّة حتى لو اتصلنا مباشرة بالذي نريد أن نقيم عليه الحجّة، فالمهم تبليغ الحجّة إليه إما بواسطة شخص يذهب إليه كما جاء في الحديث الصحيح: «أفضل الجهاد كلمة حق تقال أمام سلطان جائر» لكن هذا لو أرسل إليه خطاب وبينت له المسألة بأدلتها من الكتاب والسنة فقد أقيمت عليه الحجّة.

(الهدى والنور / ٤٦٨ / ٢٠ : ١٣ : ٠٠)



حول مانعي الزكاة

السؤال: في البحث شيخنا نقطة ظهرت لي أثناء مناقشة التكفير في مسألة منع الزكاة، فأحب أن أعرضها لأرى رأيكم فيها.

الشيخ: تفضل.

السائل: شيخنا في نفس الحديث لما أنكر عمر على أبي بكر، قال أبو بكر كلمة تدل على أنه ما قاتلهم من أجل منع الزكاة بعينها، وإنما من أجل تواطؤهم على المنع، فقال: «والله لو منعوني عناقاً أو عقلاً كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه» وهذا العناق أو العقال منعه لا يكفر فضلاً عن أن يكون من أركان الإسلام المتروكة أو كذا. هذا أولاً.

ثانياً: النبي عليه الصلاة والسلام يقول في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «ومن منعها فإننا أخذوها وشرط ماله» فلم يقل: كفره أو قتله أو شيء من هذا، فدل هذا أن مقاتلته رضي الله عنه لهم إنما هو لتواطؤهم على منعها ومقاتلتهم عليها، وخاصة في ظروف الردة و حرب الردة وما شابه ذلك.

الشيخ: أحسنت جزاك الله خير.

(الهدى والنور/٤٦٨/ ٤١ : ١٥ : ٠٠)

(الهدى والنور/٤٦٨/ ٢٠ : ١٣ : ٠٠)

الدعاء لولي الأمر

(انقطاع) لذلك فهذا الحاكم سواءً كان في سوريا في بلادنا، أو كان في العراق في بلادكم هذا الحاكم سيولي ولا بد يوماً ما أن يثور الشعب العراقي والسوري المسلم حقاً، الدول التي احتلوا وتعاونت معهم بعض الدول الإسلامية هم ليسوا كالحكومة العراقية مع الشعب العراقي، هم يمثلون شعوبهم وشعوبهم تمثلهم فلو ذهب بوش سيأتي ثاني من هو أبوش! عرفت كيف؟ لكن الأمر ليس كذلك بالنسبة للبلاد الإسلامية؛ لأنهم لا يمثلون الشعوب الإسلامية أبداً؛ ولذلك فأنا لا يهمني النظر إلى الحاكم بقدر ما يهمني النظر إلى الشعب المحكوم فمن هنا يجب النظر إلى قاعدة سابقة: الضرورات تبيح المحظورات مع ضميمة: الضرورة تقدر بقدرها، فلو احتل الأمريكان البلاد الإسلامية الآن سيكون الوضع في المستقبل أسوأ بكثير من استعمار العراق مثلاً للكويت، فهذا الذي نحن ننظر إليه من الناحية النظرية، أما من الناحية الشرعية والقضية واضحة: إنا لا نستعين بمشرك، بل إنا لن نستعين بمشرك... لن للتأييد...

... ثم يأتي هنا شيء لا ينظر إليه هذا السائل المتمسك بدعوى الضرورة! هل يجوز لمسلم أن يدخل مفازة يغلب على ظنه أنه سيلقى حتفه جوعاً أو عطشاً فيتعرض لاستحلال ما حرم الله! هه، هذا مثل المستعنين بالكفار؛

لأنهم لن يأخذوا العدة والاستعداد لمقاومة طغيان كطغيان صدام مثلاً فعاشوا سنين طويلة وهم يعلنون في الشعوب الإسلامية أنه هناك تقدم وصناعة وحضارة وإلى آخره، أما العمل بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْبِغْتُمْ مِّنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] لم يكن شيء هناك إطلاقاً.

لو أن السعودية مثلاً تعاطت وسائل الاستعداد لملاقاة طغيان صدام مثلاً ما كانت بحاجة أن تستعين بأمريكا وبريطانيا، بل ربما لم تكن بحاجة أن تستعين حتى ببعض الدول العربية المسلمة، ومع ذلك فكما قيل: حنانيك بعض الشر. من بعض، لو كانت السعودية مستعدة وقائمة بالواجب الشرعي من الاستعداد المادي والمعنوي في آن واحد لوقفت في وجه الطاغية هذا؛ لأن هنا ماذا يقولون؟ ما دام الطاغية هذا استولى على الكويت إذاً سيأتي دور السعودية، طيب! أين استعدادات السعودية رأساً لجأت إلى الاستعانة بالكافر، هذا لا يجوز، فهذا مثله مثل من عرض نفسه لدخول مفازة وهو لم يستعد لهذا الدخول.. لم يأخذ الأسباب الحيلة والنجاة، جزاك الله خير، لعلي أجبته عن سؤالك.

مداخلة: شيخنا! عندما نقول: لا يغلب ألف من..

الشيخ: هذا حديث عن الرسول عليه السلام، أين هم هؤلاء؟! هؤلاء كعدد أولاً ليس موجوداً؛ لأنهم يجب أن يكونوا على قلب رجل واحد، نعم، وثانياً: إذا وجدوا فيجب أن يطبقوا الآية السابقة: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْبِغْتُمْ مِّنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] ليس هناك إعداد.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— متفرقات

خاصة والدول العربية الآن ترى عدوها بجانبها وهي مستعدة بأحدث أسلحة العصر. الحاضر اليوم، ونحن قاعدين نتفرج وتتبعج بأمر جانبية مما يسمى بالمكنيك والصناعة ونحو ذلك، أما النظر البعيد والانتصار لضعفاء المسلمين في كثير البلاد الإسلامية فذلك لا يهتمون به إطلاقاً.

ويكفي في الموضوع إعانة روسيا بالملايين، هذا أيضاً هناك ضرورة! والله المستعان.

(الهدى والنور / ٥٤٦ / ٤٦ : ٥٣ : ١٠)



باب منه

السائل: نعم، حكم الدعاء للوالي دون رضاه .

الشيخ: عمره ما يرضى .

السائل: نعم .

الشيخ: يقولوا عمره ما يرضى .

السائل: بدون ان يكون الداعي .

الشيخ: لا هو الضمير يرجع إلى أقرب مذكور .

السائل: هو شيخنا ذكر ضمير المخاطب دون رضاك .

الشيخ: على كل حال وضح سؤالك لأنه صار هلا سوء تفاهم .

السائل: حكم الدعاء للوالي دون رضا الداعي الذي يدعو .

الشيخ: ها، هذا يوضح أما لو وقفت دون رضاهُ يرجع الضمير لأقرب

مذكور .

السائل: أنا قلت رضاك دون رضاه .

مداخلة: باعتباري كداعية .

السائل: نعم

الشيخ: شو الفرق بين رضاه وايش الثاني.

مداخلة: رضاك بالكاف كأنه ما حكم أن تدعو وأنت لذلك يكون رضاك.

الشيخ: إذا مرة أخرى يجب أن تهمس الكاف .

السائل: في علم التجويد هذا، الله يحفظك يا شيخنا.

الشيخ: يعني تقول رضاك .

السائل: نعم، رضاك.

الشيخ: يعني ... يصل إلى عندي.

السائل: الله يحفظك، ... رضاك.

الشيخ: يعني أكره.

السائل: نعم.

الشيخ: أخذت الجواب سابقاً

السائل: نعم.

الشيخ: صح.

السائل: نعم، طيب يعني ربما ذكر لك الشيخ الأخ أبو طلال أني إمامٌ وخطيب في العراق ووجودي في المسجد الذي لا نعلمُ هناك قناة للدعوة، أن الداعية يجمد يعطل إن حرمَ من المسجد، وبوجود هذا الشرط، ربما يعني

ما أريد أن أقيم النفع أو أبين النفع فيه نفع إذا وجد بوجود الدعاء للوالي، يعني بأنة الحالة خاصة واضحة يعني .

مداخلة : هو أزيل أو عزل من منصبه .

الشيخ : ...قلت أول أنت هذه .

مداخلة : نعم .

الشيخ : طيب .

مداخلة: نعم، السبب أنه رفض أن يدعو للرئيس أو للوالي هناك في خطبة الجمعة، فهو يسأل يعني إذا كان يجوز أن يدعو له وهو غير راضٍ، هذه الأولى وسبق، وإذا كان هناك يعني جواز في هذه المسألة، يعني صيغة الدعاء إذا أجزى هذا إذا هناك صيغة يعني تنصح بها .

الشيخ : إذا سايرت الجماعة مبدئياً ودعوت هل المشكلة تنتهي بهذا الدعاء وإلا لذلك ذيول يعني قد يخشى أن تكون هذه طعماً تجر لما بعده وكما قيل أهل مكة أدرى بشعابها، وصاحب الدار أدرى بما فيها، فإذا كنت تظن أو يغلب على الظن بالمعني بالتعير بالأصح أنه تحل المشكلة ويمكن تحصيل تلك الفوائد الضائعة بالموافقة على هذه البدعة ممكن التسامح بها أما إذا كانت هي كما تصورت أنا احتمالاً هو أن يكون ما بعدها قضية أخرى تخضع لها الثانية والثالثة وتصير بعدين كما يقول الغزالي في كتابه من مشايخ الرسوم، واضح الجواب .

السائل: نعم واضح .

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— متفرقات

الشيخ : طيب، ثم إن كانت الأولى يكون دعائك لا يكون فيه مخالفة لأنه
يكفيننا مخالفة الآن البدعة، فلا نقع في مخالفة أخرى انه نكون نمدح الحاكم
الذي يحكم بغير ما أنزل الله وإنما ندعو له بالهداية والتوفيق وإصلاح البطانة
ونحو ذلك من المعاني الصحيحة، لعلي أجبتُ أيضاً.

السائل: نعم.

الشيخ: الحمد لله.

(الهدى والنور / ٥٨٠ / ٤٨ : ١٩ : ٠٠)

هل قاعدة كما تكونوا يولى عليكم على إطلاقها؟

روي عن النبي ﷺ أنه قال:

" كما تكونوا يولى عليكم " .

قال الإمام: ضعيف .

ثم قال: ثم إن الحديث معناه غير صحيح على إطلاقه عندي، فقد حدثنا
التاريخ تولى رجل صالح عقب أمير غير صالح والشعب هو هو !

الضعيفة (١ / ٤٩٠ - ٤٩١).

هل الشورى معلمة أم ملزمة


روي عن النبي ﷺ أنه قال: الحزم تستشير أهل الرأي ثم تطيعهم.

قال الإمام: ضعيف.

ثم قال:

والحديث دليل لمن يقول اليوم بأن الشورى ملزمة للأمر بالأخذ بما أشاروا عليه، ويقول آخرون بأنها معلمة فقط، وهو الذي نراه موافقاً لما كان عليه السلف.

الضعيفة (٤٤٦/١/١٠).



نصيحة الشيخ للحكام أن يهذبوا أنفسهم بالإسلام

عن أبي هريرة قال :

(إن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : قد ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله ﷺ : « أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثلما صنعتم » قالوا بلى يا رسول الله قال : « تُسَبِّحُونَ وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة » . قال أبو صالح : فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله ﷺ : « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء » . وليس قول أبي صالح إلى آخره إلا عند مسلم وفي رواية للبخاري : « تسبحون في دبر كل صلاة عشراً وتحمدون عشراً وتكبرون عشراً » . بدل ثلاثاً وثلاثين . متفق عليه .

[قال الإمام معلقاً على عبارة: سمع إخواننا من أهل الأموال]:

تأمل كيف هذب الإسلام من نفوس هؤلاء الفقراء، فإنهم مع شعورهم

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— متفرقات

بالبون الشاسع بينهم وبين الأغنياء من الواجهة المالية، فإنهم مع ذلك لم يمقتوهم، ولا اعتبروهم أعداء لهم، كما هو الشأن في المجتمعات القائمة على المبادئ المادية، بل عمدوهم إخوانا لهم، فعلى المسلمين وخاصة حكامهم أن يهيدُّوا نفوسهم بالإسلام ويتخذوه دستوراً لهم إن كانوا يريدون السعادة في الدنيا والآخرة.

”تحقيق مشكاة المصابيح“ (٣٠٥/١).



حكومة المرأة

مداخلة: ... جئت من باكستان ... أسأل منكم السؤال: ما الفرق بين الحكومة للمرأة وبين حكومة العبد؟ بعض العلماء يقولون: لا فرق بين حكومة المرأة وبين حكومة العبد..

مداخلة: حكومة أو..

مداخلة: حكومة حكومة..

الشيخ: يعني: أنت أن تتولى المرأة؟

مداخلة: أن تتولى المرأة أو أن يتولى العبد.. يعني: لا فرق بينهم، ما رأيكم في هذه المسألة؟

الشيخ: هذا سؤال شرعي سياسي وهو من مواضيع الساعة فعلاً وبخاصة في بعض البلاد الإسلامية التي تحكمها امرأة.

قبل الجواب عن هذا السؤال ..

مداخلة: ما فهمنا هذا السؤال يا شيخ.

الشيخ: ما الفرق بين أن يحكم الرجال رجل منهم أو أن يحكمهم امرأة منهن يعني: مسلمة..

مداخلة: عبد.. الأخ يسأل: عبد.

الشيخ: عبد يعني: رقيق؟

مداخلة: نعم رقيق.

الشيخ: هذا ليس له علاقة اليوم.. العلاقة والمشكلة امرأة ورجل وأين

العبيد اليوم؟

مداخلة: بعض العلماء يقولون: قال رسول الله ﷺ: «إن أمر عليكم عبد

حبشي» يعني: يقودكم إلى كتاب الله وسنة رسوله فاتبعوه.. هذه المسألة يا

أستاذ! يعني:..

الشيخ: فهمت الآن السؤال، ولكن ما علاقة هذا السؤال بأوضاعنا

الحاضرة؟ هل هناك أحرار وعبيد؟

مداخلة: نعم، يقولون، يعني: إذا سلطت عليكم المرأة لا بأس، وكذلك

العبد يعني إذا..

الشيخ: طيب! ... إذا: بعد أن وضع أخانا هذا سؤاله فسأجيب عنه بعد أن

نهدم الأصل الذي أقاموه عليه.

إن حكم المرأة في الإسلام مردود لأمرين اثنين:

الأول: يرد بعمل المسلمين طيلة هذه القرون الطويلة التي كان على

المسلمين حكام كثيرون منهم من يطبق الإسلام تماماً كالخلفاء الراشدين،

ومنهم من يكون قريباً منهم وهكذا درجات، أي: إن على مر هذه السنين قد

كان الإسلام يحكم ولو أنه كان بعضهم أحياناً ينحرف كثيراً أو قليلاً عن الحكم بالإسلام في بعض الجزئيات ولكن والحمد لله لم يقع مطلقاً في هذه القرون الطويلة أن امرأة حكمت المسلمين كما هو الشأن في بعض بلاد الكفار كالإنجليز ومن قلدهم أو تشبه بهم، فجرى أن عمل المسلمين على عدم تولية المرأة الخلافة وما كان قريباً منها هو الدليل لمن كان يؤمن بمثل قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

الشاهد من هذه الآية كما تعرضنا بشيء من التفصيل في جلسة سابقة: إنما هو قوله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ما اقتصر رب العالمين على قوله في هذه الآية: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥] وإنما عطف على مشاققة الرسول: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فما الحكمة من هذه الجملة المعطوفة على: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؟

الحكمة: أن المؤمنين هم الذين ينقلون المنهج الذي سار عليه المسلمون الأولون؛ من أجل ذلك جاءت الأحاديث تترأمرنا باتباع السلف الأول، ومن أجل ذلك كما قلنا في محاضرة سبقت: نحن ننتمي إلى السلف الصالح وأحدنا يقول عن نفسه ويرجو أن يكون كذلك بأن قولنا: سلفي كقولنا: مؤمن، لكن هناك فرق كبير بين من يقول: مؤمن فهذه الكلمة في العصر- الحاضر تشمل الثلاث وسبعين فرقة.. تشمل حتى القاديانية الذين خربوا عقيدة كثير من المسلمين وبخاصة هناك في الهند وفي باكستان حيث إنهم

ادَّعوا أن النبوة لم تنتهي بعد، وأنه أتى نبي عندهم زعم وأنه سيأتي من بعده أنبياء آخرون وكلامهم صحيح بضميمة أنبياء كذبة؛ لأن النبي ﷺ قال: «ألا إن الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول ولا نبي بعدي».

الشاهد: السلف نقلوا إلينا ما فعل النبي ﷺ من بيانه للكتاب ولللسنة القولية فتلقى الخلف ذلك عن السلف فصار طريقاً للمسلمين فحينما لم نجد في كل هذه القرون وبخاصة منها الثلاثة المشهود لها بالخيرية امرأة تولت فذلك الدليل على أن سبيل المؤمنين أن لا يتولاهاهم امرأة، هذا هو الدليل الأول وهو دليل قوي جداً لمن يفقه ويعي هذه الآية ودلالاتها: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥].

لقد وصل اهتمام بعض العلماء إلى تقديم السنة العملية التي جرى عليها المسلمون على أقواله عليه الصلاة والسلام؛ ذلك لأن القول قد يحتمل أكثر من وجه من التفسير، أما الناحية العملية فلا يمكن أن يحمل إلا على وجه واحد.

خذ مثلاً: قوله تعالى: ﴿وَالسَّيَّارِقُ وَالسَّيَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] فلو أن رجلاً جاء إلى هذا النص القرآني الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فأتى برأي جديد.. فاقطعوا أيديهما لا سمح الله من المنكب، بماذا نحاججه؟ هذه يد.. أو قال: من عند المرفق.. أيضاً هذه يد، الجواب: السنة العملية التي جرى عليها الرسول عليه السلام وتبعه على ذلك أصحابه، هذه هي الحجة القاطعة في تحديد المراد من أقوال النبي ﷺ، وهذه قاعدة هامة جداً فأرجو أن تكون منكم على بال وعلى ذكر، هذا هو الدليل الأول.

الدليل الثاني: أن الله عز وجل قد قَدَّر بحكمته البالغة أن نصب العجم أهل فارس بعد وفاة ملكهم امرأة فلما أخبر النبي ﷺ عن ذلك، قال: «ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

والحقيقة يا إخواننا! لو أن المسلم تأمل في هذا الحديث وحده لوجده كافياً ليصد المسلمين لو كانوا مؤمنين حقاً عن أن يُوَلَّوا عليهم امرأة؛ لأن معنى ذلك بلسان الحال والأمر كما يقول العلماء: لسان الحال أنطق من لسان المقال أن القضية انعكست في تلك البلاد فصارت النساء رجالاً والرجال نساءً؛ لأنهم لم يجدوا من يتولى أمرهم ويدير شؤونهم حسب شريعة الله عز وجل إلا امرأة، لا شك أن هذا الواقع وحده يكفي أن هؤلاء القوم لا يفلحون فكيف وقد أخبر النبي ﷺ بهذه العبارة الصريحة: «ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

إذا ثبت وهو ثابت إن شاء الله يقيناً أنه لا يجوز في الإسلام المتوارث عملياً ولا في الإسلام المؤيد هذا العمل بقوله عليه السلام أن يتولاهم امرأة.. إذا ثبت هذا يكون ذلك مقدمة للجواب عن قلب بعض الناس الحقيقة، وهي قولهم: إن النبي ﷺ أجاز أن يتولى أمر المسلمين رجل أعجمي حبشي، فنحن نجيب عن هذا بما قاله أهل العلم جمعاً بين الحديث الذي يتكئون عليه وبين الحديث الذي لا يُعَرَّجون إليه مطلقاً، وهم بذلك يحشرون أنفسهم في زمرة أهل الأهواء الذين يأخذون من الإسلام ما يوافق أهواءهم ويدعون منه ما يخالف أهواءهم.

نحن نقول: لقد قال عليه الصلاة والسلام كما تواتر ذلك بشهادة أمير

المؤمنين أحمد بن حجر العسقلاني قال: إن قوله ﷺ: «الأئمة من قريش» هذا حديث صحيح وليس فقط صحيحاً بل وهو متواتر أيضاً بشهادة أمير المؤمنين في زمنه وبعد زمنه أيضاً فيما نعلم.

إذاً: رسولنا ﷺ يضع في هذا الحديث شرطاً في الحاكم الذي يريد أن يحكم المسلمين وهو أن يكون قرشياً، وأنا أعلم أن بعض ذوي الأهواء قديماً وحديثاً يتأولون هذا الحديث بما ذكره أحد مؤرخيهم قديماً أن ذلك كان لأن قريشاً كانت صولة وكانت لهم قوة ومكانة ومنزلة في العرب حيث كانوا يخضعون لهم وراثه وإجلالاً وتقديراً لهم وعلى هذا جاء قوله عليه السلام: «الأئمة من قريش» أما بعد أن تفككت هذه الرابطة القبلية العربية بين قبيلة قريش وسائر القبائل لم يبق هناك مجال للاستمرار لتحكيم هذا الحديث؛ لأنه قيل في زعمهم للسبب المذكور آنفاً، وردنا تبعاً لعلمائنا على هذا التأويل الذي هو أشبه بالتعطيل في موضوع آيات الصفات وأحاديث الصفات.. ردنا على هذا التأويل بقوله ﷺ: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان».

إذاً: تأويلهم الحديث الأول؛ لأنها كانت على حد تعبيرهم في العصر- الحاضر شريعة زمنية، يبطل هذا التأويل هذا الحديث الصحيح.. إذا عرفنا هذه الحقيقة ومجال الكلام في هذه المسألة واسع أيضاً نظراً لظروفنا الحاضرة لكن لا بد من ربط أيضاً هذه المقدمة للإجابة عن الشبهة التي ذكرها الأخ الفاضل آنفاً.

لقد جاء في السنن ومسند أحمد ومن طُرُق يقوي بعضها بعضاً عن العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه خطبهم يوماً فقالوا:

«يا رسول الله! أوصنا وصية لا نحتاج إلى أحد بعدها أبداً، قال عليه السلام: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن ولي عليكم عبد حبشي، وإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة» وزاد في رواية وهي صحيحة في غير هذا الحديث: «وكل ضلالة في النار».

إذاً: قوله عليه السلام: «وإن ولي عليكم عبد حبشي» وله شواهد بعضها في صحيح مسلم، لا يعني: وإن ولي عليكم من ناس لا يحكمون شريعة الله وإنما ولي عليكم من حاكم يحكم بما أنزل الله؛ لأن هذا الحاكم قد عرفنا مما سبق أنه يشترط فيه أن يكون عربياً قرشياً فهذا إذا وليّ عبداً حبشياً على ولاية ما وجب إطاعته؛ لا لأنه عبد حبشي وإنما لأنه ولاه مسلم قرشي له حق الولاية. وعلى هذا أيضاً جرى عمل المسلمين فهنا نحن أمام قضيتين اثنتين لا تنافر ولا تعارض بينهما:

القضية الأولى: الولاية الكبرى، جرى المسلمون على أنه يشترط فيها أن يكون عربياً قرشياً.


الولاية الصغرى: لا يشترط فيها أن يكون قرشياً، على هذا أيضاً جرى عمل المسلمين، وإذا عرفنا هذه الحقيقة تم الاستدلال الصحيح على رد دعوى من يتخذ حديث: «وإن كان عبداً حبشياً» دليلاً على أنه يجوز تولية المرأة؛ لأننا سنقول: إن كان عبداً حبشياً فهو أولى بالولاية التي تليق به على التفصيل

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— متفرقات

السابق آنفاً ذكره.. أولى من المرأة القرشية؛ لأن المرأة القرشية ليس لها ولاية بحكم ما سبق آنفاً، فبذلك ينتهي ما عندي من الجواب عن ذلك السؤال.

(الهدى والنور / ٣٩٠ / .. : ٣٣ : ..)





هل الاختلاف رحمة؟

قال رسول الله ﷺ:

«قد اختلفتم وأنا بين أظهركم، وأنتم بعدي أشدُّ اختلافاً».

قال الإمام:

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١ / ٣٨٩ / ٢٠٨١٨)، ومن طريقه:

الطبراني في «المعجم الكبير» (٣ / ١٤٦) عن معمر عن الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع حسين بن علي يحدث:

أن النبي ﷺ - خبأ لابن صياد (دخاناً)، فسأله عما خبأ له؟ فقال: دخ. فقال:

«اخساً؟ فلن تعدو قدرك».

فلما ولى قال النبي ﷺ - : -

«ما قال؟».

فقال بعضهم:

دخ. وقال بعضهم:

بل قال: زخ. فقال النبي ﷺ - : - ... فذكره.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

قلت: وهذا إسناد صحيح.

ثم رواه الطبراني (٢٩٠٩) من طريق عبدالله بن صالح: حدثني الليث:

حدثني عُقيل [عن] ابن شهاب به. وقال الهيثمي (٥ / ٨):

«رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح».

وكانه يعني الأول، والثاني كذلك عندي لولا أن عبدالله بن صالح فيه ضعف من قبل حفظه، ولكنه ممن يستشهد به، فيزداد الحديث به قوة على قوة. واعلم أن أحاديث ابن صياد وسؤال النبي - ﷺ - إياه عن (الدخان) وعجزه عن الجواب كثيرة، وبعضها في «الصحيح» و«السنن»، فانظر: «المشكاة» (٥٤٩٤)، و«صحيح سنن أبي داود» (الملاحم)، وليس هذا فيها، وإنما خرجته هنا لأمرين: الأول: لما فيه من الزيادة عليها من سؤاله - ﷺ - أصحابه عما قال ابن صياد، ورده - ﷺ - عليهم بقوله: «قد اختلفتم...».

والآخر: أنني أردت أن أذكر به أولئك الغافلين الذين ينسبون إلى الدين ما ليس منه، فيقولون: إن النبي - ﷺ - قال: «اختلاف أمتي رحمة» أو: «اختلاف أصحابي لكم رحمة»، وغير ذلك مما بينت وضعه في محله، ولهذا فهم يقرون الاختلاف الشديد بين المذاهب ويتخذونه ديناً، خلافاً للكتاب والسنة كما بينه العلماء - رحمهم الله تعالى -، ويغلو بعض أولئك فيزعم أن لكل قول من تلك الأقوال المتناقضة دليلاً من السنة؛ كخروج الدم مثلاً، فيتخيلون أن النبي - ﷺ - سئل مرة عنه، فأجاب بأنه ينقض الوضوء، وسئل مرة أخرى فأجاب بأنه لا ينقض! ونحو ذلك من التخيلات التي لا أصل لها في السنة، وينشدون بهذه

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

المناسبة قول (بُوصيرِيَّهم) في مدح النبي - ﷺ - :

وَكُلُّهم مِّن رُّسُولِ اللَّهِ مُلْتَمِسٍ...

وغير ذلك من الأقوال التي لم يقلها عالم من قبل.

فلعل في أولئك الغافلين من يتنبه من غفلته، ويعود إلى رشده حين يرون النبي - ﷺ - لا يرضى من الصحابة - رضي الله عنهم - اختلافهم في تحديد ما قال ابن صياد؛ هل هو (الدُّخ) أو (الزخ)؟ مع أن مثل هذا الاختلاف ليس له علاقة بالدين مطلقاً كما هو ظاهر، لعلهم حين يتنبهون لهذا يتبين لهم أنه - ﷺ - لا يرضى منهم الاختلاف في الدين ولا يقره من باب أولى.

فالحق أن الخلاف - وهو الذي يسميه ابن تيمية - رحمه الله - اختلاف تضاد - إنما هو نقمة وليس برحمة.

وحسب المسلم البصير في دينه أن يعتذر عن المختلفين بعذر معقول، ويعتقد بأنهم جميعاً مأجورون على التفصيل الوارد في الحديث. أما أن يقر الاختلاف نفسه ويدافع عنه، بدعوى الدفاع عن الأئمة، كما يعلن ذلك بعضهم في بعض الإذاعات الإسلامية، فذلك من التدليس على الناس، والخلط بين الحق والباطل. نسأل الله السلامة في ديننا وعقولنا.

الصحيحة (٧٧١/٢/٧-٧٧٣).

باب منه

روي عن النبي ﷺ أنه قال:

«اختلاف أمتي رحمة».

قال الإمام: لا أصل له.

ثم قال:

وإن من آثار هذا الحديث السيئة أن كثيرا من المسلمين يُقَرَّبون بسببه الاختلاف الشديد الواقع بين المذاهب الأربعة، ولا يحاولون أبدا الرجوع بها إلى الكتاب والسنة الصحيحة، كما أمرهم بذلك أئمتهم رضي الله عنهم، بل إن أولئك ليرون مذاهب هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم إنما هي كشرائع متعددة! يقولون هذا مع علمهم بما بينها من اختلاف وتعارض لا يمكن التوفيق بينها إلا برد بعضها المخالف للدليل، وقبول البعض الآخر الموافق له، وهذا ما لا يفعلون! وبذلك فقد نسبوا إلى الشريعة التناقض! وهو وحده دليل على أنه ليس من الله عز وجل لو كانوا يتأملون قوله تعالى في حق القرآن: ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ فالآية صريحة في أن الاختلاف ليس من الله، فكيف يصح إذن جعله شريعة متبعة، ورحمة منزلة؟

وبسبب هذا الحديث ونحوه ظل أكثر المسلمين بعد الأئمة الأربعة إلى

اليوم مختلفين في كثير من المسائل الاعتقادية والعملية، ولو أنهم كانوا يرون أن الخلاف شر كما قال ابن مسعود وغيره رضي الله عنهم ودلت على ذمه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الكثيرة، لسعوا إلى الاتفاق، ولأمكنهم ذلك في أكثر هذه المسائل بما نصب الله تعالى عليها من الأدلة التي يعرف بها الصواب من الخطأ، والحق من الباطل، ثم عذر بعضهم بعضاً فيما قد يختلفون فيه، ولكن لماذا هذا السعي وهم يرون أن الاختلاف رحمة، وأن المذاهب على اختلافها كشرائع متعددة! وإن شئت أن ترى أثر هذا الاختلاف والإصرار عليه، فانظر إلى كثير من المساجد، تجد فيها أربعة محاريب يصلى فيها أربعة من الأئمة!

ولكل منهم جماعة ينتظرون الصلاة مع إمامهم كأنهم أصحاب أديان مختلفة! وكيف لا وعالمهم يقول: إن مذاهبهم كشرائع متعددة! يفعلون ذلك وهم يعلمون قوله ﷺ:

«إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» رواه مسلم وغيره، ولكنهم يستجيزون مخالفة هذا الحديث وغيره محافظة منهم على المذهب كأن المذهب معظم عندهم ومحفوظ أكثر من أحاديثه عليه الصلاة والسلام! وجملة القول أن الاختلاف مذموم في الشريعة، فالواجب محاولة التخلص منه ما أمكن، لأنه من أسباب ضعف الأمة كما قال تعالى: ﴿ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾، أما الرضا به وتسميته رحمة فخلاف الآيات الكريمة المصرحة بدمه، ولا مستند له إلا هذا الحديث الذي لا أصل له عن رسول الله ﷺ.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلفاء

وهنا قد يرد سؤال وهو : إن الصحابة قد اختلفوا وهم أفاضل الناس، أفيلحقهم الذم المذكور ؟ .

وقد أجاب عنه ابن حزم رحمه الله تعالى فقال (٥ / ٦٧ - ٦٨) : كلاما يلحق أولئك شيء من هذا، لأن كل امرئ منهم تحرى سبيل الله، ووجهته الحق، فالمخطئ منهم مأجور أجرا واحدا لنيته الجميلة في إرادة الخير، وقد رفع عنهم الإثم في خطئهم لأنهم لم يتعمدوه ولا قصدوه ولا استهانوا بطلبهم، والمصيب منهم مأجور أجرين، وهكذا كل مسلم إلى يوم القيامة فيما خفي عليه من الدين ولم يبلغه، وإنما الذم المذكور والوعيد المنصوص، لمن ترك التعلق بحبل الله تعالى وهو القرآن، وكلام النبي ﷺ بعد بلوغ النص إليه وقيام الحجة به عليه، وتعلق بفلان وفلان، مقلدا عامدا للاختلاف، داعيا إلى عصبية وحمية الجاهلية، قاصدا للفرقة، متحريرا في دعواه برد القرآن والسنة إليها، فإن وافقها النص أخذ به، وإن خالفها تعلق بجاهليته، وترك القرآن وكلام النبي ﷺ، فهؤلاء هم المختلفون المذمومون .

وطبقة أخرى وهم قوم بلغت بهم رقة الدين وقلة التقوى إلى طلب ما وافق أهواءهم في قول كل قائل، فهم يأخذون ما كان رخصة في قول كل عالم، مقلدين له غير طالبين ما أوجب النص عن الله وعن رسوله ﷺ .

ويشير في آخر كلامه إلى «التلفيق» المعروف عند الفقهاء، وهو أخذ قول العالم بدون دليل، وإنما اتباعا للهوى أو الرخص، وقد اختلفوا في جوازه، والحق تحريمه لوجوه لا مجال الآن لبيانها، وتجويزه مستوحى من هذا الحديث وعليه استند من قال : «من قلد عالما لقي الله سالما» ! وكل هذا من

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

آثار الأحاديث الضعيفة، فكن في حذر منها إن كنت ترجو النجاة ﴿ يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ﴾.

«الضعيفة» (١٤١/١-١٤٤).



باب منه

روي عن النبي ﷺ أنه قال:

«مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به، لا عذر لأحدكم في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله، فسنة مني ماضية، فإن لم يكن سنة مني ماضية، فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأبها أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة».

قال الإمام: موضوع .

ثم قال:

فإذا عرفت هذا فمن الغريب قول السيوطي في الرسالة المشار إليها: في هذا الحديث فوائد، منها إخباره ﷺ باختلاف المذاهب بعده في الفروع، وذلك من معجزاته، لأنه من الإخبار بالمغيبات، ورضاه بذلك وتقريره عليه حيث جعله رحمة، والتخيير للمكلف في الأخذ بأيها شاء... فيقال له: أثبت العرش ثم انقش، وما ذكره من التخيير باطل لا يمكن لمسلم أن يلتزم القول والعمل به على إطلاقه لأنه يؤدي إلى التحلل من التكاليف الشرعية كما لا يخفى .

«الضعيفة» (١٤٦/١-١٤٧).

باب منه

روي عن النبي ﷺ أنه قال:

«سألت ربي فيما اختلف فيه أصحابي من بعدي، فأوحى الله إلي يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أضوأ من بعض، فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى».

قال الإمام: موضوع .

ثم قال: روى عن المزني رحمه الله أنه قال: إن صح هذا الخبر فمعناه: فيما نقلوا عنه وشهدوا به عليه، فكلهم ثقة مؤتمن على ما جاء به، لا يجوز عندي غير هذا، وأما ما قالوا فيه برأيهم فلو كان عند أنفسهم كذلك ما خطأ بعضهم بعضاً، ولا أنكر بعضهم على بعض، ولا رجع منهم أحد إلى قول صاحبه فتدبر .

قلت: الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى الذي حمله عليه المزني رحمه الله، بل المراد ما قالوه برأيهم، وعليه يكون معنى الحديث دليلاً آخر على أن الحديث موضوع ليس من كلامه ﷺ، إذ كيف يسوغ لنا أن نتصور أن النبي ﷺ يجيز لنا أن نتقدي بكل رجل من الصحابة مع أن فيهم العالم والمتوسط في العلم ومن هو دون ذلك! وكان فيهم مثلاً من يرى أن البرد لا يفطر الصائم بأكله! كما سيأتي ذكره بعد حديث.

«الضعيفة» (١٤٧/١-١٤٩).

باب منه

روي عن النبي ﷺ أنه قال:

«إنما أصحابي مثل النجوم فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم».

قال الإمام: موضوع.

ثم قال:

قال ابن حزم (٦ / ٨٣): فقد ظهر أن هذه الرواية لا تثبت أصلاً، بل لا شك أنها مكذوبة، لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه ﷺ: ﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى﴾، فإذا كان كلامه عليه الصلاة والسلام في الشريعة حقاً كله وواجباً فهو من الله تعالى بلا شك، وما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه لقوله تعالى: ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾.

وقد نهى تعالى عن التفرق والاختلاف بقوله: ﴿ولا تنازعوا﴾، فمن المحال أن يأمر رسوله ﷺ باتباع كل قائل من الصحابة رضي الله عنهم وفيهم من يحلل الشيء، وغيره يحرمه، ولو كان ذلك لكان بيع الخمر حلالاً اقتداءً بسمرة بن جندب، وكان أكل البرد للصائم حلالاً اقتداءً بأبي طلحة، وحرماً اقتداءً بغيره منهم، وكان ترك الغسل من الإكسال واجباً بعلي وعثمان وطلحة

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلفاء

وأبي أيوب وأبي بن كعب وحراما اقتداء بعائشة وابن عمر وكل هذا مروى عندنا بالأسانيد الصحيحة .

ثم أطال في بيان بعض الآراء التي صدرت من الصحابة وأخطأوا فيها السنة، وذلك في حياته ﷺ وبعد مماته، ثم قال (٦ / ٨٦) : فكيف يجوز تقليد قوم يخطئون ويصييون ؟ ! .

وقال قبل ذلك (٥ / ٦٤) تحت باب ذم الاختلاف : وإنما الفرض علينا اتباع ما جاء به القرآن عن الله تعالى الذي شرع لنا دين الإسلام، وما صح عن رسول الله ﷺ الذي أمره الله تعالى ببيان الدين ... فصح أن الاختلاف لا يجب أن يراعى أصلاً، وقد غلط قوم فقالوا : الاختلاف رحمة، واحتجوا بما روي عن النبي ﷺ : « أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم »، قال : وهذا الحديث باطل مكذوب من توليد أهل الفسق لوجوه ضرورية .

أحدها : أنه لم يصح من طريق النقل .

والثاني : أنه ﷺ لم يجز أن يأمر بما نهى عنه، وهو عليه السلام قد أخبر أن أبا بكر قد أخطأ في تفسير فسرّه، وكذب عمر في تأويل تأوله في الهجرة، وخطأ أبا السنابل في فتيا أفتى بها في العدة، فمن المحال الممتنع الذي لا يجوز البتة أن يكون عليه السلام يأمر باتباع ما قد أخبر أنه خطأ .

فيكون حينئذ أمر بالخطأ تعالى الله عن ذلك، وحاشا له ﷺ من هذه الصفة، وهو عليه الصلاة والسلام قد أخبر أنهم يخطئون، فلا يجوز أن يأمرنا باتباع من يخطيء، إلا أن يكون عليه السلام أراد نقلهم لما رووا عنه فهذا صحيح

لأنهم رضي الله عنهم كلهم ثقات، فمن أيهم نقل، فقد اهتدى الناقل .

والثالث : أن النبي ﷺ لا يقول الباطل، بل قوله الحق، وتشبيهه المشبه للمصيبين بالنجوم تشبيه فاسد وكذب ظاهر، لأنه من أراد جهة مطلع الجدي، فأم جهة مطلع السرطان لم يهتد، بل قد ضل ضللاً بعيداً وأخطأ خطأ فاحشاً، وليس كل النجوم يهتدى بها في كل طريق، فبطل التشبيه المذكور ووضح كذب ذلك الحديث وسقوطه وضوحاً ضرورياً.

الضعيفة (١٤٩/١-١٥٢).

باب منه

قال الإمام معلقاً على حديث صلاة العصر في بني قريظة:

(تنبيه) : يحتج بعض الناس اليوم بهذا الحديث على الدعاة من السلفيين وغيرهم الذي يدعون إلى الرجوع فيما اختلف فيه المسلمون إلى الكتاب والسنة، يحتج أولئك على هؤلاء بأن النبي ﷺ أقر خلاف الصحابة في هذه القصة، وهي حجة داحضة واهية، لأنه ليس في الحديث إلا أنه لم يعنف واحداً منهم، وهذا يتفق تماماً مع حديث الاجتهاد المعروف، وفيه أن من اجتهد فأخطأ فله أجر واحد، فكيف يعقل أن يعنف من قد أجر؟! وأما حمل الحديث على الإقرار للخلاف فهو باطل لمخالفته للنصوص القاطعة الآمرة بالرجوع إلى الكتاب والسنة عند التنازع والاختلاف، كقوله تعالى : «فإن تنازعتهم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيراً وأحسن تأويلاً» . وقوله «وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم» الآية . وإن عجبني لا يكاد ينتهي من أناس يزعمون أنهم يدعون إلى الإسلام، فإذا دعوا إلى التحاكم إليه قالوا : قال عليه الصلاة والسلام : «اختلاف أمتي رحمة»! وهو حديث ضعيف لا أصل له كما تقدم تحقيقه في أول هذه السلسلة، وهم يقرؤون قول الله تعالى في المسلمين حقا: «إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون». وقد بسط القول في هذه المسألة بعض الشيء، وفي قول أحد الدعاة : نتعاون على ما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه، في تعليق لي كتبه على رسالة «كلمة سواء» لأحد المعاصرين لم يسم نفسه ! لعله يتاح لي إعادة النظر فيه وينشر.

«الضعيفة» (٤/٤٤٨).



سبب اختلافات الجماعات السنية

السؤال: بالنسبة لاختلافات الجماعات السنية هل هي اختلافات في الأصول يعني: مثل العقيدة الإسلامية، أو اختلافات مثلاً في روايات مختلفة مثل الأحاديث ..

الشيخ: عفواً حتى أستطيع الجواب ما تعني بأهل السنة يعني: قديماً؟

السؤال: قديماً وحديثاً يعني الموجودين الآن نقول.

الشيخ: صعب قليلاً الجواب عن هذا السؤال إلا بعد تمهيد

قديماً معروف عند العلماء والفقهاء أن أهل السنة ثلاثة ذلك وكل هذه المذاهب تنتمي إلى السنة بغض النظر عن صوابها وخطئها لكن نبهت من حيث الانتماء فهذه المذاهب هي ثلاثة في العقيدة، وأربعة في الفروع.

فالمذاهب الثلاثة المتعلقة بالعقيدة هي: مذهب أهل الحديث وهو الذي نتبناه ولا نرضى به بديلاً.

والمذهب الثاني: مذهب الماتريدية.

والمذهب الثالث: الأشعرية، أو الأشاعرة.

أما فيما يتعلق بالمسائل الفقهية فكلكم يعرف أن المذاهب أربعة طبعاً من

أهل السنة: المذهب الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، اليوم يختلف بعض الاختلاف هذا التفصيل فليس هناك الآن طائفة تنتمي إلى السنة بالمعنى العام انتماءً ثم تبنياً، معروفين بأسماء متعددة وكلها تنتهي إلى العمل بالحديث والسنة ففي الهند والباكستان يقال: أهل الحديث مثلاً، في مصر. يقال: أنصار السنة، في سوريا وهاهنا يقال: السلفيون، فهؤلاء ينتمون صراحة إلى السنة ولا يتبنون مذهباً من هذه المذاهب بالذات لعلمهم بأن في كل مذهب من السنة ومن الحديث ما لا يوجد في المذاهب الأخرى، فإذا هم انتموا المذهب واحد فقد يفوتهم شيء من الخير الموجود في المذاهب الأخرى اللهم إلا فيما يتعلق بالعقيدة فهم يتمسكون بمذهب أهل الحديث وأهل السنة وعلى رأسهم الإمام أحمد رحمه الله؛ لأن أهل الحديث فيما يتعلق بالعقيدة يفهمون الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح خلافاً للمذاهب الأخرى مما ذكرناه آنفاً كالماتريديّة والأشعرية فهم لا يتبنون هذا الأسلوب أو هذا المنهج في فهم الكتاب وفي السنة، أي: لا يقولون: لا انتماءً ولا تبنياً نحن على منهج السلف الصالح في فهم الآيات وفي فهم الأحاديث.

بل قد قال بعضهم كلمة كنا نتمنى أن لا يقولها، وهي كلمة مشهورة مسلمة عندهم لا شية فيها ومع الأسف حيث قالوا: مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أعلم وأحكم، فهذا التفصيل بالنسبة لليوم لا ينطبق لماذا؟ لأنك إذا أخذت المسألة من الناحية الأولى، أي: فيما يتعلق بالعقيدة فأنت نادراً ما تجد من يقول لك: أنا أشعري أو أنا ماتريدي ما تجد من يقولها؛ لأنه مع الأسف الشديد لم تعد العقيدة تدرس دراسة جامعة في المدارس بل في الجامعات إلا

نتف متفرقة، وإذا درست في الغالب يختلف ذلك باختلاف البلاد التي توجد فيها تلك الجامعات.

مثلاً: في المغرب، المغرب كله ابتداءً من ليبيا مثلاً وانتهاءً إلى المغرب فهم يدرسون العقيدة الأشعرية، كذلك مثلاً في مصر، بينما في البلاد التركية مثلاً وكثير من بلاد الأعاجم قديماً يدرسون مذهب الماتريدي، لكن اليوم ضاعت هذه التخصصات بالسبب الذي ذكرته آنفاً، كما أنه ضاع أن يقول واحد من عامة الناس: أنا حنفي أو شافعي أو مالكي أو حنبلي إلا ما ندر جداً لماذا؟ لأنه أيضاً لم يعد الفقه يدرس في الجامعات كما كان الفقه يدرس قديماً في الحلقات العلمية في المساجد، وإنما أيضاً كما نشاهد الآن دكتور متخرج معه شهادة في الشريعة لكن هو لم يدرس إلا مسائل قليلة متفرقة فيما يتعلق بالفقه؛ لأنه الطريقة السابقة التي كانت أنفع وأثمر طريقة الحلقات لم تعد الآن موجودة مع الأسف الشديد في المساجد.

لم يبق إذاً في الميدان الموجود اليوم إلا من ينتمي إلى السنة صراحة ومنهجاً سواءً بالعقيدة أو في الفقه، أما المذاهب القديمة فهي كما ذكرت آنفاً ثلاثة في العقيدة: أهل الحديث والماتريديون والأشعريون والفقه كما تعلمون اليوم.

هذه المذاهب كلها بلا شك لا يوجد مذهب منها يتبرأ من السنة أو من العمل بالحديث، وهذه نقطة في الواقع يجب الانتباه لها... قَوْمًا إِنْسَانًا مسلماً يقول: أنا لا أعمل بالحديث، فهذا خرج من جماعة المسلمين؛ لأن الحديث هو الذي به يستطيع العالم أن يفهم كلام الله تبارك وتعالى، ولذلك

أكد هذا المعنى عليه الصلاة والسلام في الحديث المعروف: «تركت أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي ولا يتفرقا حتى يردا علي الحوض» فنجد المسلم يقول: أنا لا آخذ بالحديث، لكن يوجد مسلمون بالألوف المؤلفة، بل يوجد ملايين من يفعلون ذلك عملاً وليس اعتقاداً، وقد يجدون لهم من الأعداء ما يكون عذراً عند الله عز وجل وما لا يكون.

مثلاً: كثير من المتخرجين من كليات الشريعة لا يتجاوبون مع الدعوة السلفية التي تدعوا جميع المسلمين للعمل بما ثبت في السنة وعدم التزام مذهب معين لأن ذلك ما أمر به القرآن والسنة أولاً ثم ما أمرت به الأئمة أئمة الفقه ثانياً فلماذا لا يقفون بالموقف مع الجمهور الداعي إلى العمل بالكتاب والسنة، يقولون لك: نحن ما نقدر أو ما عندنا طاقة هذه تحتاج إلى علم بالكتاب والسنة وعلم أصول الحديث وعلم أصول الفقه وإلى آخره.

وهذا طبعاً بحث طويل ولنا عليه أجوبة كثيرة لكن القصد الآن أن نقول: إن الموجود في الساحة الآن لا توجد ناس صريحين يدعون إلى العمل بالكتاب والسنة إلا الذين ينتمون إلى العمل بالحديث والسنة، أما الآخرون فكل منهم قانع بما درس أو بما لم يدرس إن كان درس الماتريديّة فهو ماتريدي وهذا يغلب على الأتراك المتعصبين تمام التعصب للماتريديّة في العقيدة وللحنفية في الفروع.

أما جماهير الناس فكما يقولون عندنا في سوريا: هات يدك ونمشي- لا يعرف هو حنفي أو شافعي؟ ولذلك نجد كثير من أئمة المساجد من ناحية تراه يصلي كأنه شافعي، من ناحية أخرى تراه كأنه حنفي فهو كما يقولون أيضاً

عندنا: حنفشي

مداخلة: يعني: كوكتيل أستاذنا

الشيخ: يعني مثلاً واضحاً جداً تجد إمام يرفع يديه ويحرص على القنوت في صلاة الفجر كأنه من الواجبات، لكنه لا يتورك في الصلاة في التشهد دائماً يفترش يفترش، مع أنه هذا مذهب الإمام الشافعي أولاً، ومما حُصَّ عليه بصورة خاصة الإمام النووي في كتابه العظيم: «المجموع شرح المذهب» نبه على أنه يجب الاعتناء بالجلسة بالتورك هذه، ولعله ضم إليها بجلسة الاستراحة، وهذه أيضاً لا يفعلونها، فما تدري هذا حنفي لأنه ما يتورك وما يجلس جلسة الاستراحة، لكن اقتنع أنه رفع اليدين سنة فهو يرفع، أو على العكس من ذلك هو شافعي فيرفع تقليداً لمذهبه لكن ما يتورك ولا يجلس جلسة الاستراحة تبعاً للناس.

لا أدري كنت أجتك عما سألته؟ لكن إذا كان هناك أشياء بحاجة إلى استيضاح فما عندي مانع.

السؤال: يا شيخ! ... أكمل على سؤاله أو أستوضح ..

الشيخ: لا، اسمح لي اجعله هو يعطي فرصة لغيره ..

مداخلة: تفضلوا... الأسئلة ترتبط على نفس الموضوع ...

السؤال: الاختلاف في الفروع أو الأصول؟

الشيخ: كلاهما .

السؤال: في الأصول يا شيخ مثل ماذا يعني؟

الشيخ: نأخذ المذاهب الثلاثة، هذه أصول أو فروع؟

مداخلة: أصول..

الشيخ: المذاهب الثلاثة أصول أو فروع؟ ما لكم لا تنطقون؟

مداخلة: أصول..

الشيخ: هذه أصول ما هي فروع لأنها تبحث في العقيدة فقط، أس الأصول كلها الإيمان؛ لأنه بدون إيمان لا ينفع أي شيء كما هو مقطوع به عند جميع المسلمين، فما رأيكم إذا كان العلماء اختلفوا في هذا الأس وفي هذا الأصل ألا وهو الإيمان؟! اختلفوا فيه، هل الإيمان قول وعمل أو اعتقاد وعمل ويتبع العمل طبعاً القول، أم هو اعتقاد وليس العمل من الإيمان؟ مذهبان:

أهل الحديث والأشاعرة يقولون: قوله الحق في اعتقادنا: الإيمان اعتقاد وعمل؛ ولذلك لا تأتي آية تذكر الإيمان إلا وتذكر معه العمل الصالح ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥].

الماتريدية يقولون: الإيمان هو الاعتقاد فقط وليس العمل الصالح من الإيمان، هذا اختلاف كما قلنا في أصل الشريعة وهو الإيمان، تفرعت من هذا الاختلاف اختلاف آخر: هل يزيد الإيمان وينقص، أم لا يزيد ولا ينقص؟ قولان: من يقول: بأن الإيمان اعتقاد وعمل يقول: يزيد وينقص، زيادته الطاعة ونقصانه المعصية.

من يقول: بأن الإيمان اعتقاد وليس يدخل فيه العمل الصالح يقولوا: لا

يزيد ولا ينقص .

الآن وصلنا في هذه القضية الهامة إلى أنه يوجد اختلافان أو يوجد مذهبان في العقيدة في الفهم، لكن تفرع من هذا الاختلاف اختلاف فقهي، لا يزال مسطوراً في بطون الكتب وهو: هل يجوز لمن يعتقد أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص أن يتزوج امرأة تعتقد بأن الإيمان يزيد وينقص أم لا يجوز؟ صدرت فتوى بأنه لا يجوز لماذا؟ الآن هم يُطبّقون مذهبهم يقولون: الذين يقولون: بأن الإيمان يزيد وينقص إذا سئل أحدهم: هل أنت مؤمن؟ يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، والذين يقولون: لا يزيد ولا ينقص إذا قيل لهم: هل أنت مؤمن يقول لك: أنا مؤمن حقاً، هذا الذي يقول: أنا مؤمن حقاً يقول: أنا لا أتزوج امرأة تشك في إيمانها تقول: أنا مؤمنة إن شاء الله.

هكذا صدرت فتوى وعمل بها أصحاب هذا الرأي عشرات السنين، إلى أن جاء أحد كبار علمائهم ولعل بعض الحاضرين يعرفون تفسير .. مطبوع هذا التفسير تفسير أبو السعود مفتي الثقلين، هذا من كبار علماء الأحناف، أجاب وقد سئل: هل يجوز لحنفي أن يتزوج شافعية؟ قال: يجوز تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب، وهذا معناه مع الأسف: معناه خطير لا يجوز العكس يجوز للحنفي باعتباره رجل أن يتزوج شافعية باعتبارها امرأة صارت كالكتابية، لكن الكتابي يجوز له أن يتزوج مسلمة؟! لا، فما يجوز للشافعي الذي يشك في إيمانه بزعمهم أن يتزوج حنفية، هذا كله مكتوب في الكتب، وإن شئت سميت لكم بعض أسمائها.

هذا يا جماعة موجود وخلاف كما ترون في الأصول في أس الأصول، ثم

هناك مسائل كثيرة وكثيرة جداً ليس من السهل على عامة الناس أن يدركوها كهذه المسألة، أنتم تعلمون أن الخلاف القديم الذي أثاره المعتزلة خاصة في زمن دولة المأمون العباسي .

هذا القرآن هل هو كلام الله، أم ليس بكلام الله؟ فأهل السنة كلهم يقولون: القرآن كلام الله، المعتزلة يقولوا: لا، هذا القرآن كلام الله لكن كلام الله مخلوق يعني: ليس هو بكلام الله عز وجل، هنا الآن تظهر الدقة في الموضوع؛ لأن مذاهب السنة الثلاثة الآن يلتقوا لفظاً ويختلفون معناً، أهل الحديث يقولوا: كلام الله صفة من صفات الله ويستحيل أن يكون مخلوقاً، وهو كلام مسموع تسمعه الملائكة.. تسمعه الرسل.. لأن الله يقول مثلاً الذي قال في حق موسى: كلم الله موسى تكليماً، قال له لما كلمه تكليماً: ﴿فَأَسْمِعْ لِمَا يُوحَىٰ * إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٣-١٤] فإذا: قال له: استمع، أي: كلام الله مسموع.

ويعبر عنه علماء الحديث أهل السنة حقاً بأن كلام الله أحرف وهذا ما صرح به عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: «من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر- حسنات، لا أقول: ألف لام ميم حرف بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف» فكلام الله عند أهل الحديث مسموع عند المصطفين الأخيار، وله أحرف.

أما عند المذهبيين الآخرين من أهل السنة فكلام الله عندهم ليس بحرف ولا هو مسموع ويعبرون عن هذا النفي بعبارة مثبتة في زعمهم كلام الله نفسي، ويقولون بالكلام النفسي- أي: الكلام النفسي- في تعبيرهم تماماً كالعلم

الإلهي، أي: لا هو يسمع ولا هو يرى ولا أي شيء، هنا اشتد النزاع بين أهل الحديث وبين الأشاعرة والماتريدية؛ لأن هؤلاء عندما يقولون: كلام الله غير مخلوق يعنون: الكلام النفسي، يعني: يعنون ما يشبه العلم الإلهي المستقر في الذات الإلهية سبحانه وتعالى، لا يعنون ما يعنيه الحديث وما يعنيه القرآن.

لو أراد الإنسان يحصر الآيات لربما بلغت المئات التي فيها مخاطبة الله عز وجل لبعض خلقه: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤]، قال إبليس: ﴿مَا مَعِيَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإَيْدِي﴾ [ص: ٧٥] قال: قال! ما هذا الكلام؟! عند أهل الحديث عرفتم، يعني: ربنا يخاطب آدم.. يخاطب الملائكة.. يخاطب إبليس في لحظة معينة، وإذ هذه ظرفية في اللغة العربية، في ظرف معين ربنا قال للملائكة: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤].

أما الذين يقولون بالكلام النفسي- ولا يقولون بالكلام اللفظي فهؤلاء يقولون ومن عجب ما يقولون ربنا عندما قال لموسى: ﴿وَمَا تَلَكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: ١٧] منذ الأزل ربنا يقول: ﴿وَمَا تَلَكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: ١٧] فهذا خلاف الحقيقة يؤدي إلى إنكار معجزة القرآن؛ لأن المعتزلة يقولون صراحة: هذا مخلوق.

الأشاعرة والماتريدية مع أهل الحديث لفظاً مع المعتزلة عقيدة؛ لأنهم لا ينكرون العلم الإلهي القائم في ذات الله عز وجل وشبهه ما اختلقوه من الاسم الكلام النفسي، خلاف الواقع يعني: مع الأسف على عكس ما تسمعون تماماً من بعض المحاضرين والدكاترة المعاصرين أن الخلاف يا أخي في الفروع وليس في الأصول! هذا في الواقع إذا ما قلنا: تضليل فهو جهل عميق بالشرعية

بالكتاب والسنة وواقع المذاهب الإسلامية الموجودة اليوم.

ترى هل هذا في الأصول أم في الفروع؟ قول أئمة الفقه: إذا صح الحديث فهو مذهبي، هذا أصول أو فروع؟

مداخلة: ...

الشيخ: طيب! هات اليوم ملايين المسلمين لا يوافقوا معك على هذا الأصل بل قال قائلهم:

وواجب تقليد حبر منهم.. وواجب تقليد حبر منهم.. من الأربعة هؤلاء، فأنت ما يجب لك أن تتبع السنة من هنا ومن هنا ومن هنا لكن لازم تكون حنفي قح أو مالكي قح أو شافعي قح، كيف هذا ولم تكن هذه المذهبية الضيقة قبل الأئمة الأربعة؟ وكان هناك من قبل عشرات بل مئات بل ألوف الأئمة وعلى رأس الأئمة الخلفاء الأربعة فهل كان في زمانهم بكرين.. عمريين.. عثمانيين.. علويين.. لم يكن شيء من ذلك، الخلاف مع الأسف ما هو في الفروع فقط..

انحراف عن أصول من الشريعة: ﴿فَبِمَا نَسَاوَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] خذ الآن من شئت من الأئمة، لا أعني أئمة المساجد؛ لأن هؤلاء غالبهم غالبهم لا فقه عندهم، وظيفة من جملة الوظائف في الدوائر هذه، ما أعني هؤلاء لكن أعني الكبار الذين يقولون علماء ويقولون دكاترة وإلى آخره، ستجد كل منهم على مذهب، هذا حنفي وهذا شافعي، ادعوهم

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

إلى التحاكم إلى الكتاب والسنة لا تجد تجاوباً، إذاً: أين الخلاف في الفروع؟
الخلاف في الأصول بل في أصول الأصول.

مداخلة: يعني: أولى للإنسان أن يتبع هدي الرسول ﷺ ولا يتعصب لأي
مذهب من المذاهب؟

الشيخ: نعم طبعاً! لكن.. هناك ملاحظة مهمة: سبحان الله! سنة الله في خلقه إفراط وتفريط خلافاً لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسِيْطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] استمرار جمود المسلمين عامتهم وخاصتهم إلا أفراد قليلين طيلة هذه القرون المديدة على التمدب هذا أو جد ردة فعل، ردة الفعل هذه ابتداءً كانت جيدة وهو رجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح أي: العمل بالكتاب والسنة دون تعصب لأئمة المسلمين، لكن هذا الرجوع الآن بسبب أنه ليس له ضوابط وقواعد جماعية أعطى ردة فعل عكسية تماماً فصار رجل لا يعرف من الفقه شيئاً يقرأ حديثاً أو يسمع حديثاً، أصبح هو من الضروري يسلط فهمه والأصح أن نقول: جهله في هذا الحديث ويتبنى منه حكم ويذهب، في زعمه أنه من السهل بمكان أن كل إنسان يعمل مجتهد والأمر ليس كذلك.

ولأمر ما نحن نقول دائماً وأبداً كما قال علماؤنا من قبل:

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداء من خلف

ثري! السلف الأول.. القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية.. الصحابة والتابعون لهم وأتباعهم، هل كانوا كلهم علماء بالكتاب والسنة؟ لا، القليل

من الصحابة كانوا هم العلماء وجمهورهم لم يكونوا علماء، هذا الواقع ربنا عز وجل وضع له منهاجاً في قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فالسلف الأول: كانوا يعرفون مقدار علمهم أي: يعرفون نفوسهم، وأنهم ليسوا من أهل العلم فحينئذ إذا ما احتاجوا إلى معرفة مسألة ما سألوا؛ لأنهم يقرؤون في القرآن أو يسمعون على الأقل قول الله عز وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فربنا في هذه الآية جعل المجتمع الإسلامي قسمين:

أهل ذكر وأهل جهل وأوجب على كل من القسمين واجباً خلاف الواجب الذي على الآخر، فأوجب على من لا علم عنده أن يسأل أهل العلم، وأوجب على أهل العلم أن يجيبوا، وأكد ذلك عليه السلام في حديثه المشهور: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار» الآن المجتمع مع الأسف ما هو مجتمع إسلامي من جوانب كثيرة وكثيرة جداً، لكن أخطرها من الزاوية الإسلامية ما هي إسلامية أيضاً، يعني: من زاوية الخلاص من التقليد الذي ران على القلوب المئات من السنين فبزعم الخلاص وقعنا في مشكلة معاكسة وهو أن يفتي كل إنسان بنفسه نفسه بل وربما غيَّره بغير علم، فهو ربما لا يحسن تلاوة آية كما هي مقروءة أو مكتوبة في القرآن الكريم فضلاً عن حديث نبوي مع ذلك فهو يخل بتطبيق هذه الآية ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ومن أسباب ذلك: فساد الخلق وركوب الغرور في نفوس الناس والعجب فأصبح طالب العلم إن كان طالب علم لمجرد أن يشعر بأنه عنده قليل من

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلفاء

العلم صار لسان حاله كما يقولون عندنا في سوريا: يا أرض اشتدي ما أحد عليك قدي، وهو لا يكاد يفهم من العلم إلا شيئاً قليلاً جداً فهو لاء في واد والمتمزمتون الجامدون على تقليد المذهب بل المذاهب في واد آخر، والحق وسط بين ذلك وهو تحكيم فعلي للآية السابقة: ﴿فَأَسْبَأُ لَأَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ويقولون: في الأحاديث التي تذكر كحديث لا أصل له لكن هو حكمة: (من عرف نفسه فقد عرف ربه) فأكثر الناس اليوم لا يعرفون أنفسهم؛ لأنهم ركبهم العجب والغرور، الله أكبر.. الحديث الذي يقول: «ثلاث مهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب كل ذي رأي برأيه» هذا داء من الأدواء التي نحن مصابون الآن في هذا الزمن، نعم؟

السؤال: هذا حديث؟

الشيخ: صحيح هذا ..

السؤال: «فعليك بخويصة نفسك».

الشيخ: هذا حديث صحيح لكن دع «خويصة نفسك» ثلاث مهلكات.

السؤال: بالنسبة سؤال الأخ هنا: سمعت أحدهم يقول: أن من الجامعات الإسلامية حالياً لا تدرس العقيدة إلا عقيدة الأشاعرة إلا جامعتين.. الجامعات عفواً من ناحية الدول طبعاً: العربية السعودية وفي قطر أما مثلاً الجامعات الأردنية وجامعة الكويت وكذا إلى آخره فلا تدرس العقيدة الصحيحة فهل هذا صحيح؟

الشيخ: إيه طبعاً هذا صحيح وهذا ما ألمحنا إليه آنفاً.

السؤال: يعني بالتحديد حتى الإنسان يدرك كثير من اللي تفضلت دكاترة في العلم فقه وفي كذا وفي كذا.. فيخرج على التلفزيون ويخرج في المجلات فلو عرفنا مصادر هؤلاء ومصادر علمهم إن شاء الله نتحرص من فتاويهم أو نقول فيهم: كذا وكذا فلو سمحت يعني: تعقب على هذا.

الشيخ: على كل حال هذا الذي ألمحت إليه هو الواقع وأنا أشرت إلى شيء منه آنفاً، عندما قلت في المغرب بطوله من شرقه إلى غربه تدرس العقيدة الأشعرية؛ لأنه هناك تلازم واقعي كل ما لكي فقهاً فهو أشعري عقيدة كذلك كل شافعي فقهاً فهو أيضاً أشعري عقيدة، كذلك إلا القليل: كل حنبلي فهو أيضاً عقيدة أشعري إلا نواذر خاصة في العصر الحاضر، وهذا بلا شك يعود الفضل فيه إلى الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى والذين جاؤوا من بعدهم، والذي يصرحون بالدعوة إلى العمل بالكتاب والسنة كالشيخ ابن باز وأمثاله لكن المذاهب الثلاثة هذه خاصة بالمالكية والشافعية فهؤلاء لا يمكن أن يكونوا في العقيدة إلا أشاعرة.

وكل حنفي لزاماً أن يكون ماتريدياً لا يمكن إلا هكذا، نعم.

السؤال: لزاماً؟

السؤال: نعم، فلا تجد مثلاً حنفي أشعري أو شافعي ماتريدياً هذا مستحيل كواقع، لكن إذا رجعت إلى أهل السنة حقاً وأهل الحديث فستجد كثيرين منهم عاشوا في جو حنفي فروعاً وأصولاً لكن حينما هداهم الله عز وجل

للأصول حقاً لم يبقوا أحناف لا في الأصول ولا في الفروع، وإنما أخذوا الحق حيثما كان فمصر يغلب عليها التمدد بالمشافعي فهناك تدرس العقيدة الأشعرية.

وقلت آنفاً: الأتراك ما يعرفون إلا المذهب الماتريدي.. الحنابلة يختلفون: حنابلة بلاد نجد يختلفون تماماً عن حنابلة في بلاد أخرى، مثلاً: نحن في سوريا عندنا حنابلة في بعض البلاد الشرقية عن دمشق... ورحبية ودير عطية ونحو ذلك هؤلاء في الفروع حنابلة وفي العقيدة أشاعرة، هؤلاء أصابهم ما أصاب الأشاعرة، أي: تركوا مذهب إمامهم الأول، إمام السنة الإمام أحمد وتأثروا بالمذهب الأشاعرة، والآن لا أقول بالمذهب الأشعري؛ لأنني قلت آنفاً: إن هؤلاء أصابهم أي: حنابلة سوريا وأمثالهم ما أصاب الأشاعرة.

الأشاعرة ينتمون إلى أبي الحسن الأشعري، لكن أبو الحسن الأشعري رجع عن أشعريته واتبع مذهب الإمام أحمد بن حنبل وله كتاب هام جداً مطبوع عدة مرات اسمه: «الإبانة في أصول الديانة» مذهبه هناك على مذهب أهل الحديث مذهب الإمام أحمد، ليت الأشاعرة يعملون بهذا الكتاب في كل بلاد الإسلام إن كان في مثلاً مصر. أو هنا؛ لأنه ألاحظ أيضاً هنا يغلب عليها من ناحية الفروع التمدد بالمشافعي والكثير منهم لا يعرفون العقيدة الماتريديّة بغض النظر عن صوابها أو خطئها بقدر ما يعرفون المذهب الأشعري.

فالدراسة في الجامعات في هذه البلاد هي الحقيقة من ناحية الفروع إما جموداً على مذهب معين أو على طريقة ما قلناه نقلاً عن الاصطلاح السوري:

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

حنفشي، أو ما يسمى بالاصطلاح الفقهي: بالتلفيق فهناك تقليد وهناك تلفيق، التقليد: هو اتباع إمام معين وهذا طبعاً لا يجوز بينما التقليد لا بد منه.

قلنا نحن أنفأ في التعليق على قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] إن عامة الناس يسألوا أهل الذكر لكن أهل الذكر فيهم الخير والبركة ليس زيد وبكر وانتهى الأمر، لا، كلما عَنَّ لفرد من أفراد المسلمين أن يسأل عن مسألة ليس من اللازم أن يتعصب ويتقصد لشخص معين وإنما يسأل من يعتقد أنه من أهل العلم فحينئذ وجب عليه الاتباع: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [النحل: ٤٣] من أجل ماذا؟ من أجل العمل بقولهم، أم من أجل مخالفتهم، طبعاً العمل بقولهم.

(الهدى والنور / ٥١ / ٢٧ : ١٥ : ..)



حول الاختلاف في الأصول وفي الفروع

مداخلة: البعض يقول: الفروع موجودة في العقيدة وفي العبادات، مثلاً موضوع رؤية الله هل هذا من الفروع؟ أقصد في الدنيا هل النبي ﷺ رأى الله سبحانه وتعالى في المعراج أو لم يره، هل هذا من الفروع أو من الأصول؟ إذا كان من الفروع فهل يجوز قياساً على هذا الاختلاف بين الصحابة في هذه النقطة أن يختلف المسلمون في قضية العرش وبعض ما يتعلق بالأسماء والصفات؟

الشيخ: الجواب على هذا السؤال يكون من ناحيتين:

الأولى: أن هذا السؤال نابع من العرف السائد عند المتأخرين بأن الإسلام ينقسم إلى قسمين: أصول، وفروع، وهذا التقسيم يجب أن نعلم أنه من محدثات الأمور، وأنه أمر لا يعرفه الصحابة ولا التابعون، ولا الأئمة المجتهدون وإنما هذا التقسيم نبع من المعتزلة ثم سرت عدواه إلى غيرهم ممن ينتمون إلى جماعة أهل السنة.

ليس هناك في الإسلام شيء اسمه فرع وآخر اسمه أصل، وهذا على كل حال إن سلم به وإنما يسلم به على أنه اصطلاح وليس ديناً، وللناس أن يصطلحوا على ما شاءوا ولكن بشرط ألا يرتبوا على ما اصطلحوا عليه

أحكاماً متباينة.

من هنا يأتي الجواب من الناحية الأخرى: إذا عرفنا أنه لا فرق بين الأصول والفروع بل كل ما جاء في الكتاب والسنة فيجب اتباعه ويجب محاولة فهمه على الوجه الصحيح لا فرق في ذلك بين فرع وأصل.

إذا عرفنا هذه الحقيقة سهل علينا الجواب: وهو الناحية الثانية:

يجوز الاختلاف فيما يسمونه في الأصول كما يجوز في الفروع لكن أي نوع من أنواع الاختلاف؟ أنا ذكرت آنفاً أن هناك اختلافين اثنين: اختلاف يعود إلى المفاهيم كما وقع لأصحاب الرسول عليه السلام في قصة الصلاة في بني قريظة هذا طبيعي واختلاف متعمد مقصود يحمل عليه التكتل الحزبي والتعصب المذهبي، سواء كان الاختلاف من هذا النوع الثاني فيما يسمونه في الفروع أو في الأصول فهو مما نهى رب العالمين في كتابه الكريم في آية سبقت: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا﴾ [الأنفال: ٤٦] بخلاف الاختلاف الآخر الذي ينتج من الاختلاف في الفهم فسواء كان هذا الفهم فيما يسمونه أصلاً أو يسمونه فرعاً فالمختلفون في ذلك معذورون.

إذاً: حينما نريد أن نجيب عن مثل هذا السؤال فيجب أن نتذكر أن الاختلاف اختلافين:

اختلاف مذموم، واختلاف غير مذموم، لا أقول: ممدوح، يجب أيضاً أن نكون دقيقين فهماً وتعبيراً، إذا كان الاختلاف اختلاف فهم فهو اختلاف غير مذموم، سواء كان في العقيدة أو في الأصول حسب الاصطلاح المذكور، أو

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

كان في الفروع، ما يضر. مثل هذا الاختلاف إطلاقاً ما دام أن السبب الحامل عليه إنما هو اختلاف أفهام الناس في فهم النصوص.

أما إذا كان الاختلاف إنما يحمل عليه التحزب والتكتل والتعصب فهذا ممقوت ومذموم سواء كان في الفروع أو كان في الأصول، إذًا: الاختلاف المقصود والذي لا يحاول أصحابه الخلاص منه فهو كله مذموم فروعاً وأصولاً.

والعكس بالعكس: الاختلاف فيما يسمونه في الأصول وفي الفروع دون تعصب ودون تحزب وإنما نشأ ذلك بسبب الاختلاف في الأفهام فهذا أمر جائز في الإسلام بناءً على القاعدة العظيمة المقررة فيه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

فإذا عدنا إلى المثال المطروح في تواليف السؤال: أن أصحاب الرسول عليه السلام اختلفوا في كون الرسول عليه السلام رأى ربه ليلة الإسراء والمعراج أو لم يره؟ فعلاً اختلفوا، فيتوهم بعض الناس وهنا يأتي النكتة التي قلناها آنفاً: لا بأس في أن يصطلح الناس على بعض الاصطلاحات لكن بشرط أن لا تبنى أحكام على هذه الاصطلاحات هي أحكام مخالفة للشريعة.

فهنا يقول بعض الناس: لا نستطيع أن نقول: إن الرؤية.. رؤية الله التي اختلف فيها أصحاب الرسول فضلاً عن بعدهم رؤيته لربه هي مسألة فرعية أو مسألة حكمية وإنما هي مسألة أصولية عقائدية فإذاً لماذا يأتي السؤال هنا الذي نشأ منه توجيه هذا السؤال، لماذا تنكرون على الماتريديّة وعلى

الأشاعرة؛ لأنهم تبنوا عقائد أو أصولاً تخالف ما كان عليه السلف الصالح والسلف الصالح أنفسهم اختلفوا في بعض هذه الأصول.. في بعض هذه العقائد والاختلاف في زعم هؤلاء الذين قسموا الشريعة إلى أصول وفروع يقولون: إنما يجوز الاختلاف في الفروع دون الأصول، لكنهم في الواقع يصطدمون بالواقع فيرون الصحابة اختلفوا أيضاً ليس في الفروع بل وفي الأصول فاستغلوها فرصة بينوا على ذلك الإنكار على الذين يخالفون السلف في فهمهم لبعض الآيات المتعلقة بصورة عامة بالأمر الغيبية منها مسألة رؤية الرسول عليه السلام ربه ليلة الإسراء، ومنها الرحمن على العرش استوى.

فنحن نقول: كما ننكر الاختلاف في هذه الأمور التي يسمونها أمور أصول وعقائد لا فرق عندنا، نحن ننكر هذا الاختلاف كما ننكر اختلافهم في تعصبهم لقولهم: هذه الصلاة صحيحة، وأولئك يقولون: باطلة، هذا الموضوع صحيح وآخرون يقولون: غير صحيح ونحو ذلك، كل ما كان مخالفاً للكتاب والسنة فنحن ننكره ونعود في ذلك إلى الكتاب والسنة بضميمة الرجوع إلى ما كان عليه السلف الصالح؛ وذلك لأنهم كانوا أطهر الناس قلوباً وأزكاهم فهماً إلى آخر ما هناك من صفات معروفة فيهم.

من ذلك: أنهم كانوا أقرب عهداً بالقرآن وبحديث الرسول عليه الصلاة والسلام.

إذاً: خلاصة الجواب: من الخطأ التفريق بين مسألة وأخرى بدعوى هذه الأصول وهذه الفروع، وما دام أن الصحابة اختلفوا في الأصول فيجوز أن نختلف في الأصول.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

جوابنا: إذا كان الاختلاف في الأصول ناشئاً عن فهم خاص وليس عن تعصب لعقيدة معينة أو لمذهب معين فهذا جائز، ومن هذا الباب اختلف أصحاب الرسول عليه السلام في تلك المسألة التي ذكره السائل كمثال، وهي: هل رأى رسول الله ﷺ ربه؟

منهم من قال: رآه، ومنهم من قال: لم يره.

ولكن: ما الذي يقصده هؤلاء حينما يقولون: ما دام أن الصحابة اختلفوا في الأصول في حد تعبيرهم فإذاً: لماذا تنكرون الاختلاف علينا نحن المتأخرين بحجة أن هذا اختلاف في الأصول.

نحن نقول: ليس بحجة أنه اختلاف في الأصول فقط، وإنما نحن ننكر الاختلاف كله ما دام صار مذهباً متبعاً سواءً كان في الأصول أو كان في الفروع، ونقر الاختلاف الصادر عن إخلاص وعن حرص في فهم النص من الكتاب والسنة فهماً صحيحاً ومع ذلك اختلفت المفاهيم فنحن نقر هذا ولا ننكره، ومعنى نقره: أي: لا نتخذ الذين يخالفون رأينا في هذه المسألة التي يسمونها من العقل.. لا نتخذهم أعداء وخصوماً لنا؛ لأنهم خالفونا باجتهاد منهم، لكننا ننكر التعصب المذهبي بصورة عامة سواء كان هذا التعصب متعلقاً بالأصول أو الفروع.

هذا أظن جواب سؤالك هذا.

(الهدى والنور / ١٧٠ / ٠٧ : ٠٤ : ٠٠)

الاختلاف بين الأئمة

الشيخ: بهذه المناسبة يحسن أن أذكر لأن المناسبات قد تفتوتنا، هذا الذي تعرفونه حسن السقاف اتصل بي أكثر من مرة، آخر مرة سألتني أنه ماذا تقولون في اختلاف الأئمة؟ هل هذا الاختلاف تُقَرُّونه أو تُنكروونه؟ أنا ذكرت له أن الاختلاف على نوعين اختلاف تنوع واختلاف تضاد، فإذا كان من النوع الأول فنحن نقره، قال: مثاله؟

قلنا له: مثال أدعية الاستفتاح وأنواع التشهد والصلاة الإبراهيمية، وإذا كان من اختلاف التضاد فنحن نعتقد أن الحق واحد وأن ما يخالفه هو خطأ واضح. وذكرت له الآية قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢] أخذ يحاول أن يجد ثغرة ليصل إلى هدف له لا يخفاه، فعرفت مقصده، فقلت له: أنت ما رأيك؟ قال: إذا كان الخلاف مع كل من المختلفين أو المختلفين - على حسب الواقع - حديث فنحن نقر هذا الخلاف، فعرفت أنه يريد أن لا يفرق بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد.

مداخلة: لكل مجتهد نصيب.

الشيخ: نعم، قلت: وماذا تقول في حديث هنا الشاهد كمثل لما نحن في صدده، ما تقول في حديث «من مس ذكره فليتوضأ» صحيح؟ قال: صحيح،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

لاحظوا الآن يجب فوراً بأنه صحيح لأنه يوافق مذهبه، قلت له: هل تعمل به؟ قال: نعم، قلت له: ماذا تقول في حديث «هل هو إلا بضعة منك». هل هو صحيح؟ بدأت الحيدة، قال: بعضهم يصححه وبعضهم يضعفه.

قلت: لماذا هذه الحيدة، قال: ما حدث، قلت: لا لما سألتك عن الحديث الأول قلت صحيح، لما سألتك عن الآخر بدأت تشكك، بعضهم صححوها، أنا أسألك عنك أنت ما تقول في هذا الحديث، أنا أعرف الخلاف لكن أنت ما رأيك صحيح وإلا ضعيف؟ ما وسعه إلا أن يعترف بصحته.

فهنا وقع، قلت: هل تقول به؟ قال: لا، قلت: إذا أنت تخطئ الإمام أبي حنيفة الذي يقول: بأنه يجوز الوضوء صحيح ولا شيء في ذلك ولا يؤخذ بالحديث الأول، عن مسألة من أراد أن يتوضأ.

مداخلة: ...

الشيخ: أي نعم. وبعدين استمررت معه في شيء من النصيحة لكن من العيار الثقيل، قلت: لذلك أنا لا أرغب أن ألتقي معك لأنه لا يظهر لي أنك تريد الحق في الواقع، ولذلك أقول: السلام عليك إن شاء الله. بعد قليل عاد الرجل وقال: لقد كشفت شبهة كانت لدي فأنا أريد أن أسألك سؤالاً آخر، قلت: لا استعداد عندي لأن الشبهة التي كشفتها لا تزال عندك قائمة كما هي.

(الهدى والنور / ٢١٠ / ٠٤ : ٥٤ : ٠٠)

الشاهد إذا ما جاءه مثل هذا المثال لا شك أنه سيجد بعض المحدثين يضعفون الحديث الثاني فهو سيحار كيف يستطيع أن يأخذ بحديث يقول

يتوضأ وبحديث لا يتوضأ؟ إما أن يجري عملية تصفية ويستريح من أحد الحديثين إذا كان هناك مجال من الناحية الحديثية وإلا لا بد أن ينتقل من المجال الحديثي إلى المجال الفقهي فيوفى بين الحديثين، وهذا يحتاج بلا شك إلى معرفة القواعد العلمية الأصولية، فإذا كان طالب العلم بهذه المثابة الجواب أن نقول لا يجب عليه أن يسأل أهل الذكر؛ لأننا نحن نقول في كثير من أجوبتنا ومحاضراتنا إن ربنا عز وجل في مثل قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] قد جعل المجتمع الإسلامي قسمين: قسم يجب عليه السؤال، وقسم يجب عليه الجواب.. وليس هناك حل وسط، مرتبة وسطى، إما أهل علم فعليهم أن يجيبوا، وإما غير أهل علم فعليهم أن يسألوا أولئك هكذا؛ فطلاب العلم إذا وصلوا إلى المرتبة أنهم علماء فهؤلاء صاروا علماء وليسوا بحاجة إلى أن يسألوا أهل العلم، وإلا فهم داخلون في عداد الجمهور الذين عليهم أن يسألوا أهل العلم، فمن وجد في نفسه هذه القدرة العلمية لنقل الآن معرفته باللغة العربية، معرفته بعلم أصول الحديث والجرح والتعديل، معرفته بأصول الفقه وقضى. على ذلك شطراً من زمان يختبر نفسه في استنباط الأحكام وعرضها على ما درس من أقوال العلماء الذين اختلفوا في كثير من المسائل هذا ليس واجب عليه أن يسأل أهل العلم، أما إذا كان ليس كذلك فنحن نعتقد قول الذين قالوا بأنه لا بد من الرجوع إلى أهل العلم؛ لكن هذا لا يحط شيئاً من قيمة الاتباع فيجب أن نعرف أن هناك ثلاثة مراتب فيما يتعلق بهذا المجتمع الذي جعله ربنا عز وجل من حيث المعرفة بالعلم والجهل به قسمين كما ذكرنا آنفاً فهناك مرتبة وسطى، فأكثر الناس هم

مقلدون.. حرام حرام، حلال حلال، هذا هو التقليد؛ وهذا الذي نحن نحذّر منه المجتمع الإسلامي أن يقع في مثله لأنه يجب عليه أن ينطلق في عبادته لربه ليكون على بصيرة من دينه كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨] فالمقلدون ليسوا على بصيرة حتماً، لكن المتبعون الذين من دينهم أن يعرفوا أن قول هذا العالم أو ذاك هو نابع من دليل من كتاب الله أو حديث رسول الله ﷺ، لا يجوز لأحد أن يخالفه، أو هو الرأي والاجتهاد، و الرأي والاجتهاد معرض للخطأ وللصواب، هذا إنما يفعله قلة من جمهور المسلمين الأكبر وهم الذين نسميهم بالمتبعين، فليس من الضروري أن يُصبح هؤلاء علماء لكن أيضاً لا أقول ليس من الضروري بل ليس من الجائز أن يضلوا في نشاط المقلدين فهناك مرتبة وسطى لا هم علماء ولا هم مقلدون وإنما هم متبصرون متبعون للعلماء على بصيرة من دينهم، هذا هو رأيي وحسبنا الآن هذه الجلسة، وعسى أن نراكم مرة أخرى في عودتكم للعمرة، وعمرة متقبلة إن شاء الله.

(الهدى والنور / ٢١١ / ٣٦ : ٠٠ : ٠٠)

الاختلاف في طريقة الوصول إلى السعادة

مداخلة: يسعى الناس في الوصول إلى السعادة فتعددت مذاهبهم في هذا، لو أراد شيخنا أن يبين للناس معالم في طريقهم للوصول إلى السعادة ماذا يفعل؟

الشيخ: ما أظن في هذا اختلاف إلا بين الفلاسفة، أما بين الإسلاميين الذين يؤمنون بالله ورسوله ويؤمنون بأنه ليس هناك طريق للوصول إلى السعادة في الدنيا والآخرة إلا التمسك بالإسلام فليس هناك أجوبة متعددة إنما هو التمسك بالإسلام، والعكس بالعكس من أراد الشقاوة أعرض عن الإسلام، وذلك واضح جداً في آيات كثيرة كقوله تعالى في الآية المعروفة: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿[طه: ١٢٤-١٢٦].

ولكن الذي يجب أن نتنبه له هي حقيقة عظيمة جداً ومؤلمة من ناحية أخرى لفقدان كثير من المسلمين لها علماً كثيرون منهم وتطبيقاً بعضهم، ألا وهي: أن الإسلام بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وفهم السلف الصالح لهما هو العلاج لكل الأدواء والأمراض النفسية التي إذا أصابت أمة أو شعباً لم تطعم هذه الأمة أو هذا الشعب طعم السعادة.

الإسلام المستقى من الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح هو العلاج، ولكن الشيء الذي أريد أن أذندن حوله الآن: هذا العلاج دخله كثير من المواد الغريبة التي إن لم نقل: إنه أفسدته بالكلية فلا أقل إنه منعت كونه علاجاً حاسماً، ذلك مما دخل في هذا الإسلام ما ليس منه سواءً ما كان هذا الدخيل في العقيدة أو في العبادة أو في السلوك والأخلاق، ولذلك فقد ينقلب هذا الإسلام بسبب ما أصابه من هذه الأمور الدخيلة عليه أنه لا يظهر أثره في ذاك المجتمع الذي يدين به، فلا يكون العيب هو من الإسلام وإنما العيب مما دخل في هذا الإسلام، ولذلك فنحن نلح ونذندن دائماً وأبداً أننا إذا كنا نبتغي هذه السعادة ولا طريق لها - كما قلنا - إلا الإسلام ولكن ليس الإسلام بمفهومه إذا صح التعبير المطاطي، إنما بمفهوم خاص قائم على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، حينئذ فهو منبع السعادة ولا شيء سواه.

وعلى كل حال: فأنا أرى أن مثل هذا السؤال قد يحسن طرقة في بعض الجامعات التي لا تختص بل وقد لا تهتم بدراسة الإسلام، وإنما تهتم بدراسة الثقافة العامة سواء كان إسلاماً أو كان فلسفة أو كان علمانياً أو ما شابه ذلك، وإلا مفهومه بين المسلمين ألا سعادة إلا التمسك بالإسلام، لكن أنا أردت أن أضيف إليه التمسك بالإسلام بمفهومه الصحيح.

(الهدى والنور / ٣١١ / ٥١ : ٣٣ : ١٠)

مداخلة: يا شيخ، أنا كنت أخذت منكم رسالة صورتها اسمها رسالة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي اسمها: الوسائل المفيدة للحياة السعيدة، على قلة أوراقها من أعظم ما كتب شيخنا.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

الشيخ: ما شاء الله.

مداخلة: لو أن إنساناً مغموماً مهموماً متضايقاً، يعني لا تسعه الدنيا يقرأها سبحان الله! يعني إن جاز التعبير كأنها سحر.

الشيخ: ما شاء الله.

مداخلة: إي والله، الوسائل المفيدة للحياة السعيدة رائعة جداً يا شيخ.

الشيخ: عليك بها.

مداخلة: يعني عظيمة سبحان الله! للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي.
أستاذي.

الشيخ: نعم.

(الهدى والنور / ٣١١ / ٣٣ : ٣٩ : ٠٠)



اختلاف الفتاوى

الملقي: يسأل سائل فيقول: نشاهد في هذه الأيام والله الحمد نهضة علمية طيبة، وبخاصة بين الشباب المسلم الصاعد، وهذه النهضة تواجهها إشكالات عدة، من أهمها اختلاف أهل العلم في الفتيا مما يؤدي إلى تحير البعض واضطرابهم؛ فما هو موقف الشباب المسلم من ذلك؛ أفيدونا -بارك الله فيكم-؟

الشيخ: هذا السؤال بلا شك من وحي الساعة، وقد سمعناه في رحلتنا السابقة مراراً وتكراراً، والإشكال هذا في الواقع إنما يرد على الشباب الذين لم يتمكن فيهم المنهج العلمي الصحيح، أعني به ما جاء عن بعض السلف كابن عباس ومن تبعه من الأئمة كمجاهد ومالك وغيرهما: ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر، وأشار إلى النبي -ﷺ-، هذه حقيقة يجب أن يستحضرها شبابنا المسلم الطالب للعلم الصحيح، وليس هو إلا قال الله وقال رسول الله، وعلى ما أكدنا مراراً وتكراراً على منهج السلف الصالح، وينبغي عليه أن يستحضر حقيقة أخرى، حقيقة قرآنية، قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، فالاختلاف لا منجاة منه ولا خلاص، هذه سنة الله -عز وجل- في خلقه، ولن تجد لسنة الله تبديلاً لكن

الخلاف منه ما هو يعذر عليه الناس ومنه ما لا يعذرون عليه، يعذرون على الخلاف الذي لا بد منه، وهو ما أشارت الآية السابقة الذكر: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [هود: ١٨]، فربنا ما شاء أن يجعل الناس على منهج واحد، وعلى فهم واحد، ولو كان كذلك لكان أحق الناس بذلك هم أصحاب النبي - ﷺ - الذين هم خير الناس كما جاء ذلك صراحة في الحديث المتواتر المعروف، ولكن شاء الله - عز وجل - بحكمة البالغة قد يدركها من يفهمها وقد لا يدركها أكثر الناس، ولا يضرنا ذلك، فالخلاف أمر طبيعي كما ذكرنا، أما الاختلاف والتخاصم من أجل سوء التفاهم في المسألة الواحدة، هذا هو المحظور، وهذا هو الممنوع، وهذا هو الذي نجا منه السلف ووقع فيه الخلف، إذا استحضرت الشباب هذه الحقيقة، فلا ينبغي لهم أن يستغربوا اختلاف بعض العلماء، وبخاصة إذا كانوا ممن يشملهم المنهج الواحد وهو المنهج الحق: الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح، لا يستنكروا ذلك ولا يستغربوه؛ لأنه سنة الله - عز وجل - في خلقه، وإذا أرادوا الخلاص منه فعليهم أن يسلكوا سبيل أهل العلم، وهو المنصوص عليه في القرآن الكريم: ﴿قُلْ هَمَّاتُوا بِرْهْمَانِكُمْ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، فإذا ورد إلى طالب العلم قولان متباينان أو أكثر عن عالمين فاضلين، والظن أنهما متساويان في العلم والفضل، فيحار وقد يحق له أن يحتار بادئ الرأي، لكن لا يجوز له أن يستمر في ذلك؛ لأن عليه أن يسأل الدليل أن يطلب الدليل من كل من العالمين، سواء كان الكلام معهما مباشرة أو بواسطة المراسلة، أو المهاتفة أو نحو ذلك من الوسائل التي تيسر اليوم، فبعد أن يسمع دليل كل منهم، فليس

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

هو بالمكلف بأن يؤثر زيداً على عمرو، أو أن يؤثر عمرواً على زيد، بل هو يتبع من كان معه الدليل الذي اطمأنت له النفس، وانشرح له الصدر، ولعل هذا وبه ينتهي الجواب من معاني قوله - عليه الصلاة والسلام - : «استفت قلبك وإن أفتاك المفتون» جاءك قولان من عالمين جليين فاستفت قلبك بعد أن تستوضح للدليل فإلى أيهما مال قلبك فهو الذي إذا أخذت به كنت معذوراً عند الله - تبارك وتعالى - ، أما أن تتعصب لأحدهما على الآخر، فهذا هو سبيل المقلدين الذين نجانا الله - عز وجل - وأخرجنا عن سبيلهم إلى سبيل الصراط المستقيم، والحمد لله رب العالمين.

(الهدى والنور / ٣٧٥ / ٣١ : ٣٤ : ١٠٠)



حول حديث لا يُصلِّين أحدكم العصر...

مداخلة: حديث: «لا يُصلِّين أحدكم العصر. إلا في بني قريضة» الكلام فيه كثير، يعني: يستدل به بعض المبتدعة لما يريدون، فنريد الفهم الصحيح..؟

الشيخ: هنا سؤال يقول وهو أيضاً من مشاكل الساعة ومن بعض الجماعات.. هذه الجماعة أو تلك ممن يريدون تسليك الواقع السيئ الذي عليه المسلمون مع الأسف الشديد ولا يريدون في الأرض إصلاحاً وإنما يريدون أن يدعوا القديم على قدمه، ولا يريدون أن يحيوا السنة التي أماتها الناس بسبب جهلهم أو بسبب إهمالهم ولا يريدون أن يدخلوا تحت عموم الحديث السابق بعد فهمه فهماً صحيحاً: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة» الحديث.

أقول: يتشبث كثير من الناس وفيهم بعض الدعاة على إبقاء الخلافات التي توارثناها اليوم طيلة هذه القرون الطويلة، وهذه الخلافات ليتها وقفت عند ما يسمونها خطأ.. أقول وأعني ما أقول: ليت هذه الخلافات وقعت عند ما يسمونها فروعاً ولكنها مع الأسف تجاوزتها إلى ما يسمونها أيضاً أصولاً.

وأعني أنا بقولي: يسمونها فروعاً ويسمونها أصولاً أن هذه بدعة عصرية دخلت في المسلمين وجعلت الشريعة عندهم قسمين: قسم يجب الاهتمام به،

وقسم لا يجب الاهتمام به، من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج.

ومن شؤم -إن صح هذا التعبير- التقسيم المذكور: أن هؤلاء الذين ذهبوا إليه سوف لا يفعلون لا بما سموه بالأصول ولا بالفروع وإنما يعود دينهم هوياً؛ ذلك لأن تقسيم الإسلام إلى أصول وفروع:

أولاً: يحتاج إلى علم واسع بالكتاب والسنة، وهذا كما ترون مع الأسف الشديد أهله في هذا العصر. قليل وقليل جداً، لأن أكثر من يظن أنهم من أهل العلم، إنما هم أهل علم بالمذهب أو بالمذاهب، أما القرآن والسنة، والسنة الصحيحة بخاصة فقليل جداً من علماء العصر. الحاضر ممن يتصفون بهذا العلم الصحيح.

أقول: لتقسيم أو لتحقيق الإسلام وجعله قسمين أصولاً وفروعاً يحتاج إلى هذا العلم الواسع بالكتاب والسنة.

وثانياً: هل يمكن للمسلمين لو اجتمعوا على صعيد واحد وفي مكان واحد، كل أهل العلم، وأهل العلم بحق، لو اجتمعوا على صعيد واحد، هل يمكنهم أن يجعلوا الإسلام قسمين: أصولاً يتفقون عليها وفروعاً يتفقون عليها، أم سيقتى هناك بعض المسائل ممكن بعضهم يدخلها في القسم الأول، وبعضهم يدخلها في القسم الآخر.

فحينئذ ما حال عامة المسلمين إذا كان أهل العلم يختلفون، وهو كما ترون حتى الآن صدق الله العظيم: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّجِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

فإذا: الخلاف من طبيعة البشر، فلو اجتمعوا في صعيد واحد، وأرادوا أن يبينوا للناس ما يجوز أن يكون من القسم الأول، وما يجوز من القسم الآخر، لما تمكنوا من الاتفاق على ذلك، بل سيظلون مختلفين، لذلك اعتقادي الجازم أنه لا يجوز التفريق بين شرع وشرع، فيقال هذا أصل لا يجوز التهاون به، وهذا فرع يجوز التهاون به.

نعم إذا كان المقصود بالفرع والأصل هو ما يقابل الفرض ويقابل السنة هذا بلا شك ممكن، لكن ليس هذا هو المقصود، المقصود هو ما يتعلق بالعقيدة وما يتعلق بالعبادة، وما كان متعلقاً بالعقيدة وهو الأصل وهو الذي يجب الاعتماد والتمسك به وعدم الإخلال بشيء منه، وما يتعلق بالعبادات فالخطب سهل وبخاصة أنهم جاؤوا بمعول من قلد عالماً لقي الله سالماً، وهذا لشهرة هذه الجملة يتوهم كثير من الناس أنها حديث عن الرسول عليه السلام، ولا أصل له حتى في الأحاديث الموضوعة، لا أصل لهذه الجملة: من قلد عالماً لقي الله سالماً، حتى في الأحاديث الموضوعة، ونستطيع أن نقول هذا حديث موضوع طازج، يعني حديث في العصر الحاضر، وهذا من مشاكل هذا العصر أنه تروج هناك عبارات لم نجدتها حتى في الأحاديث الموضوعة، فمن أين جاءت؟

من ذاك المنبع الذي جاءت الأحاديث الموضوعة القديمة التي وضعت لها كتب الموضوعات، والشاهد يستدل أولئك الذين أشرنا إليهم على معنى هذه الجملة: من قلد عالماً لقي الله سالماً، بحديث صحيح واستدلّاهم هذا يشبه تماماً من حيث الانحراف عن معناه الصحيح كاستدلال المبتدعة بقولهم أن

في الإسلام بدعة حسنة، بحديث: «من سن في الإسلام سنة حسنة» ما هو هذا الحديث الصحيح الذي ركن إليه أولئك الذين يقررون الخلاف، ولا يريدون أبداً حمل المسلمين إلى قول رب العالمين: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

تأملوا معي هذه الآية: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ ما قال عقيدة وغير عقيدة، ما قال أصلاً وفرعاً، وإنما في أي شيء من أحكام الشريعة، إن تنازعتم في شيء ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .. الآية، هؤلاء الذين لا يريدون، ولا ينطلقون معنا لإصلاح ما أفسد الناس من قبلنا، يقولون: حجتنا في ذلك حديث بني قريظة لما أرسل النبي ﷺ طائفة من أصحابه إلى بني قريظة قال لهم: «لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة»، وانطلقوا وهم مسرعون، ثم أدركهم وقت العصر فتفرقوا إلى قسمين إلى قولين منهم من قال لا بد أن نصلي العصر. قبل خروج وقتها ومنهم من قال لا نبينا قال: «لا يصلين أحدكم العصر. إلا في بني قريظة»، فاختلفوا ناس منهم فعلاً صلوا العصر. في الوقت المعتاد قبل غروب الشمس وناس أخروا الصلاة لما رجعوا إلى النبي ﷺ وذكروا له الخلاف الذي وقع بينهم، الخطأ الآن من أولئك الناس أنهم يروون الحديث خطأ عمداً أو سهواً ربهم اعلم بهم لكن الواقع أنهم يقولون أن النبي ﷺ أقر كلاً من الفريقين على عملهم وهذا خطأ روائيةً ودرايةً أما الرواية لان الحديث في الصحيحين كما ذكرنا من رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

فهو قال أن النبي ﷺ لما سمع اختلافهم قال ابن عمر فلم يعنف طائفة منهم لم يعنف طائفة منهم، ليس أقرهم جميعاً وإنما لم يعنف وهذا هو مقتضى الشريعة بقواعدها العامة كما تعلمون جميعاً إن شاء الله من قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد»، إذا الذي يكون مأجوراً لا يعنف ومن هنا ينبغي أن نأخذ أدباً هذه جملة معترضة قد تطول كثيراً، فمعدرة من هذا الحديث ينبغي أن نأخذ أننا إذا رأينا إماماً من أئمة المسلمين قد خالف سنة من السنن الصحيحة، لا ينبغي أن نحط عليه وأن نطعن فيه، وإنما أن نلتمس له عذراً؛ ذلك أنه كان مجتهداً فإن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد، ومن الأعداء التي شرحها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» شرح من هذه الأسباب أن السنة لم تكن قد تجمعت يوماً، فقد كانت السنة متفرقة في البلاد الإسلامية التي تفرق إليها الأولون من أصحاب الرسول عليه السلام، فبذلك تفرقت السنة ولم يتمكن المسلمون علماؤهم في ما بعد أن يجمعوا هذه السنة، إلا في القرن الثاني أخيراً والقرن الثالث وهكذا.. ولذلك كان من ميزة من تأخر من علماء المسلمين يتميز؛ لأنه جمع من السنة أكثر من الإمام الذي قبله، ولذلك نجد الواقع يشهد أن أكثرهم جمعاً هو آخرهم عصرراً فأكثر الأئمة الأربعة سنةً وجمعاً للحديث الإمام أحمد ثم شيخه الشافعي، ثم شيخه الإمام مالك، أخيراً يأتي الإمام الأول من حيث العصر. وهو أبو حنيفة، وهو أقلهم حديثاً؛ بسبب أنه لم يخرج من الكوفة التي نشأ فيها وترعرع فيها إلا نادراً جداً بمناسبة حج أو عمرة، فلم يطف البلاد يجمع السنة كما فعل الشافعي في

رحلته إلى مصر وكما فعل تلميذه الإمام أحمد حيث طاف البلاد.

الشاهد فقوله في الحديث لم يعنف طائفة منهم، ينسجم تماماً مع ملاحظة أنهم كانوا مجتهدين أما أقرهم على ذلك لا، لأن هذه مسألة السر. فيها أنه لم يبين هنا يرد سؤال تقليدي، أو كما يقولون اليوم يطرح نفسه بنفسه، لماذا لم يبين الرسول عليه السلام الطائفة التي أصابت والطائفة التي أخطأت بينما نجد خلاف ذلك تماماً.. (انقطاع)، أخرى جاء في سنن أبي داود وغيره أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا مسافرين، ثم حضرتهما الصلاة ولم يجدا الماء فتيما صعيداً طيباً وصليا، ثم وجدا الماء أحدهما أعاد الصلاة والآخر لم يعد، فلما عادا إلى النبي ﷺ قال للذي أعاد الصلاة: «لك أجرك مرتين وللذي لم يعد أصبت السنة»، أيضاً هذا الحديث والحديث أيضاً والحديث ذو شجون ترى هل الأفضل الذي أعاد، أم الذي لم يعد؟ أو بعبارة أخرى: إذا وقعت هذه القصة لبعض الناس فيما بعد، وهذا طبعاً يقع كثيراً وهنا الشاهد، هل السنة أو هل الصبح أن يعيد من صلى متيمماً بعد أن يجد الماء، أم يقتصر على الصلاة التي صلاها ولا يعيد؟ إن وقفنا دون تأمل ما في الحديث السابق قد يتبادر للذهن، أن الأفضل أن يعيد؛ لأن الرسول عليه السلام قال: «لك أجرك مرتين»، لكن هذا الجواب خطأ نحن نقول قال له لك أجرك مرتين؛ لأنه اجتهد، ولأنه لم يكن بين يديه السنة، أما وواقعنا اليوم أننا عرفنا السنة وأن النبي ﷺ الله عليه وسلم قال للذي لم يعد: «أصبت السنة»، فإذا: من ابتلي بمثل ما ابتلي الذي أعاد فلا يعيد اليوم؛ لأن ذلك كان معذوراً مجتهداً، ولا اجتهد في مورد النص ولا يجوز مخالفة السنة، وقد قال عليه السلام في

الحديث الصحيح: «فمن رغب عن سنتي فليس مني».

فإذاً: في هذه الحادثة نفهم أنه من صلى متيمماً، ثم وجد الماء أنه لا يعود؛ لأنه خلاف السنة.

الشاهد من هذه الحادثة أن الرسول قال لفلان: «لك أجرك مرتين» ولفلان: «أصبت السنة»، ولماذا لم يقل أنتم أصبتم السنة، وأنتم لكم أجركم مرتين؟

الجواب: لأن هذه الحادثة لم تتكرر، حادثة مخالفة صلاة نظام الصلاة، لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ومن أدرك ركعة من صلاة العصر. فقد أدرك العصر، ومن لم يدرك فلا صلاة له، هذه الحادثة لن تتكرر، ولذلك اكتفى عليه الصلاة والسلام بأنه لم يعنف لماذا؟ لا تتكرر يفترض الآن مثل هذه الحادثة تماماً يقع فيها الخليفة الأول الخليفة الراشد يقول لمن يرسلهم إلى مكان ما: لا تصلوا العصر- إلا في ذلك المكان، سوف لا يتخلف هؤلاء المسلمون إذا تداركهم الوقت؛ لأنهم يعلمون أن الإسلام قد تم كما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: 3]، فإذا كان من الممكن أن تتغير الأحكام في زمن الرسول عليه السلام؛ لأن الوحي كان لا يزال ينزل عليه تترأً، فذلك لا سبيل إليه بعد وفاة النبي ﷺ، فلو أن خليفة مسلماً قرشياً راشداً قال لطائفة منهم: لا تصلوا العصر إلا في مكان كذا، ثم ضاق عليهم العصر لوجب عليهم جميعاً ولما وقع بينهم أي اختلاف إطلاقاً أنهم يصلون الآن، أو يصلون في ذلك المكان، السبب أن في حادثة بني قريظة كان هناك شبهة لدى بعضهم أن في هذا حكم جديد الرسول ﷺ قال: «لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة»، أما لو وقع مثل

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

ذلك بعد الرسول عليه السلام، فليس لأحد أن يدخل تخصيصاً ولا تقييداً في نص عام، ولا مبدءاً عاماً بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام؛ لأن الكلام قد تم ولا مجال للاستدراك عليه.

(الهدى والنور / ٣٩١ / ٤٤ : ٠٠ : ٠٠)



الخلاف بين أتباع الأئمة

-التوضيح الذي أحببت أن أسمع من فضيلة الشيخ أن الحديث الذي تحدث به لم يقله الشافعي ولا الحنفي وإنما بعض المسلمين ممن انحطت أفكارهم وأفهامهم للإسلام أما الإمام الحنفي والإمام الشافعي فحاشا لله أن يقولوا هذا الكلام.

-هذا نتمنى أن يكون الأمر كذلك لكن آسف أنه ليس كذلك إنما هو اجتهاد وبعدين أريد أن تكون معي فيما يأتي إذا كنا نجل الإمام أبا حنيفة والشافعي ومالكاً وأحمد، فنحن في الوقت نفسه نجل أتباعهم نجل مثلاً من الشافعية الرافعي الذي ذكرنا قوله آنفاً والنووي الذي جاء من بعده مصححاً، وكذلك يعني نجل من جاء بعد أبي حنيفة من أتباعهم كالإمام ابن الهمام صاحب فتح القدير إلخ، ولكن هؤلاء هم الذين أشاعوا هذه الأفكار ونحن لا نؤاخذهم، لكننا لا نوافقهم وهذا هو الفرق بين من يريد العدل والإنصاف ألا يرفع الأئمة إلى مصاف زعم الشيعة في أئمتهم أي أن يرفعهم إلى مصاف العصمة، ولا أنه يحط عليهم أيضاً ويذلهم كما يفعل بعض الجهلة، لا إنما الحق كما قال تعالى ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] مثل هذا موجود مع الأسف منذ القديم لكن إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد، نحن نعلم من كبار الأصحاب من قال قولاً يعجب طالب

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلفاء

العلم المبتدي منه فيهم من قال بأن الصائم في رمضان إذا أكل من البرد وأطفأ به حر عطشه وجوفه فهو صائم وهذه قصة وقعت ليست خيالية وقعت بالسند الصحيح الذي به نعرف الحديث الصحيح المروي عن الرسول عليه السلام أن رجلاً من الصحابة كان صائماً مع أصحابه في رمضان فأمرت السماء برداً هذا يأكل قالوا له أنت صائم قال هذا: ليس بطعام هذه بركة من السماء وهو منه، هكذا قام في نفسه وهو صحابي جليل لكنه مخطئ لا نوافقه على فعله ولا نؤاخذه على فعله لأنه مجتهد في أحد الخلفاء الراشدين ولا أسميه من قال أن رجل لو اجهد زوجته وأهلكها ثم لم ينزل فليس عليه إلا الوضوء وهكذا توجد آراء غريبة جداً عرفنا خطأها من صوابها بعد أن تجاوزت آراء العلماء وأدلتهم وأمكنا إجراء التصفية التي نحن نأمر بها دائماً وأبداً التصفية والترية حينئذ يمكننا أن نقول فلان أصاب فلان خطأً وحينما نقول فلان أخطأ ما نعييه ولا نعتبه بل نقول له أجر عند الله تبارك وتعالى، طيب غيره .

(الهدى والنور / ٥٣٩ : ٠٩ / ٠٥ : ٠٠)



الاختلاف بين الشيخ وعلماء الحجاز

السائل: يا شيخ من خلال قراءة بعض الكتب التي كتبتها حضرتك، كتبتها.

الشيخ: نعم، نعم.

السائل: نعم، لاحظنا بعض الاختلافات فيما بين قولك وقول اهل الحجاز في بعض المسائل، هذا الخلاف هل أساسه في مسألة التصحيح والتضعيف للأحاديث التي يستدل بها كل طرف .

الشيخ: ليس دائماً، ليس دائماً، قد يكون هناك سبب آخر ويحسن في توضيح المسألة أن تأتي بمثال أو أكثر .

السائل: بمثال .

الشيخ: بمثال أو أكثر.

السائل: مثال على ذلك، صلاة التسابيح، هل يعني الفرق في المسألة.

الشيخ: وضح الآن المثال يوضح جانباً من السؤال والجواب في آن واحد، أنا أجيئك بجوابين اثنين، الجواب الأول أن سبب الخلاف هو اختلاف في الطرق التي اطلع عليها أحد الفريقين، فأحدنا يطلع على ثلاثة طرق مثلاً والآخر يطلع على طريقتين، والخلاف قد يكون أدق من هذا الخلاف حيث يعود إلى رأي كل من الفريقين في بعض رواة هذه الطرق فهذا البعض من

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

الرواة قد يكون عند أحد الفريقين ضعيفاً سيء الحفظ، هذا الراوي قد يكون عند أحد الفريقين ضعيفاً في حفظه، لكنه يجد في الطريق الأخرى راوياً آخر مثله، فيَقَوِّي أحدهما بالآخر وهذا مما يدخل في بعض علوم الحديث مما يسمى بالمتابعات والشواهد ومنه يخرج القاعدة التي تقول إن الحديث يتقوى بكافة الطرق، فنحن نرى قديماً وحديثاً، أن كثيراً من الذين يشتغلون بهذا العلم ويضعفون بعض الأحاديث لا يرفعوا رؤوسهم إلى القاعدة المذكورة آنفاً، أي تقوية الحديث بكافة الطرق، باختصار الخلاف هنا يعود إلى تفاوت المختلفين في معرفتهم بعلم الحديث نظرياً أولاً ثم تطبيقاً عملياً ثانياً، هذا من أسباب الاختلاف وقد يراعي بعضهم معنىً غريباً في الحديث فيساعده على ترجيح ضعف الحديث، بينما لا يوافق البعض الآخر على هذه الملاحظة بل يلاحظ شيئاً آخر أن بعض علماء السلف قد عمل بهذا الحديث، فيعتبر ذلك شاهداً مُقَوِّياً للحديث بعد أن قواه بمجموع الطرق، فهذا المثال يبين لك سبب من أسباب الاختلاف وهو الاختلاف في تصحيح الحديث وتضعيفه.

السائل: نعم

الشيخ: وسبب هذا الاختلاف هو ما ذكرته وما شرحتة لك آنفاً.

(الهدى والنور / ٥٨٠ / ٢٥ : ٣٠ : ١٠٠)

كيف نتعامل مع المخالفين

إذا كانت القوة لهم

الملقي: طعن في الأولياء والصالحين، والرسول ﷺ - وهكذا، ويلقون طبعاً... هناك هناك أناس كثيرين قد يسمعون لهم يعني، ومنهم من علا منابر، وأغلبهم هكذا؛ لأن الذين هم على حق قد نُجُوا عن المنابر وعن الدعوة وقد قيدوا وأظنك تعلم يا شيخنا. ومنهم من انجرف معهم إما مداراة إما خوفاً لا نعلم. ماذا ينبغي علينا في هذه المرحلة؟ كيف نواجههم؟ إن واجهناهم وجهاً لوجه هذا لا يخلوا من أننا سوف نتعرض لأشياء عديدة يعني، ممكن فيها هلاك يعني، ممكن أنه في عندهم تعاهد... مع الدولة أو مع ناس... والله تعالى أعلم، أو أنهم يجعلون أن هذا الذي يعاديهم أو يبين لهم الحق بأنهم يضعون له في دوائر معينة بأنه يطعنون فيه، يطعنون ممكن في عرضه، يعني يريدون أن يجعلونه ليس سوياً ليس على الصراط المستقيم لكي يقللوا من شأنه، نحن والله تعالى أعلم نقول: نحن ماضين في التعليم يعني العلم الشرعي الصحيح الذي من خلاله نبين للناس أصححية المنهج، والشباب أو الناس هم الذين يميزون بين هذا وهذا، فكيفية...

الشيخ: يا أخي -بارك الله فيك- أنت الآن تسأل كيفية التعامل مع هؤلاء،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلفاء

ومن قبل قلت: هل نواجههم؟ ما تؤاخذني إذا قلت لك: الضعيف يواجه القوي؟

الملقي: لا طبعاً، ما عنده قدرة على المواجهة.

الشيخ: فإذا السؤال من أصله غير وارد. المواجهة غير واردة، ولكن ﴿في رَسُيُولِ اللَّهِ أُسَيُوءٌ حَسِينَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فمن حيث الضعف والقوة وضعكم الآن كما هو وضع كثير من السلفيين في كثير من البلاد الإسلامية أشبه بموقف الصحابة في العهد المكي من حيث الضعف وليس من حيث الأحكام الشرعية، وأظن تُفَرِّقُ معي بين هذا وهذا؛ لأننا نسمع أحياناً بعض الأشرطة تكاد تكون هذه الأشرطة صريحة بأنه الآن نحن يجب أن نعود إلى العهد المكي، وهذا فيه تعطيل للأحكام الشرعية لا يجوز لمسلم أن يقع فيه، لكن من حيث الضعف والقوة، كثير من المسلمين في كثير من البلاد الإسلامية هم كالصحابة في العهد المكي، فماذا كانوا يفعلون؟ كانوا يواجهون؟ قل: لا.

الملقي: نعم.

الشيخ: وسأقول ما هو أكثر: هل كانوا يفكرون في المواجهة؟ لا، ماذا كانوا يفكرون، كانوا يفكرون في المهاجرة أي في الهجرة وهذا الذي وقع في أول الأمر من هجرة الحبشة ثم الهجرة الثانية ثم الهجرة إلى المدينة.

هو كما ألمحت أنت في بعض كلماتك هو أن تُعَنُوا بالعلم والعمل بهذا العلم، يعني كل واحد منا في حدود استطاعته يهتم بما نكني عنه بكلمتين بـ: التصفية والتربية، فنحاول أن نتبنى الإسلام في حدود إمكانية كل واحد منا،

واحد دائرته ضيقة صغيرة واحد أكبر واحد أكبر، على هذا ثم مع هذا العلم يقتزن به العمل، وهو تربية أنفسنا ومن يلوذ بنا، هكذا بدأ الرسول -عليه الصلاة والسلام- الدعوة وهكذا ينبغي نحن أن نستن بسنته، أما رأساً فنصب حالاً تجاه الطواغيت المختلفة الأسماء والحزبيات ونحو ذلك، هذا يعني ليس من الشرع بل ولا من العقل في شيء، فما عليكم إلا العلم والعمل، ثم ربنا -عز وجل- هو الذي يجعل الخاتمة للضعفاء وللمتمسكين بالكتاب والسنة، ولا يهتمكم ما أشرت إليه أنفساً من أنكم تنسبون إلى الطعن في الرسول والأولياء والصالحين والأئمة وإلى آخره؛ لأنه هذه سنة الله في خلقه دائماً الحق في خصام وفي جدال مع الباطل، والخاتمة للمتقين، كما قال رب العالمين، ﴿فَأَمَّا الزُّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾؛ لذلك نحن ننصح إخواننا أن يمشوا الهوينة، ولا يفعلون كما يقولون في بعض البلاد السورية: يحملوا هالسلم بالعرض ويمشوا، لا، وإنما رويداً رويداً، كما قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِنُتَيْ هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، أما أنه يقال فيكم كذا وكذا، قد قيل في الرسول ما هو أكثر من ذلك، وقال الله -عز وجل- مسلياً له: ﴿مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [فصلت: ٤٣].

الملقي: ... ممكن يواجهونا كثيراً، ونحن لا بد من التبيين والتوضيح

الشيخ: هاه...

الملقي: إن استطعنا في هذا؛ وهناك شيء مهم فاتني حقيقة بأنهم يقولون: نحن سلفيون، ونحن على الكتاب والسنة، وهذا أخطر ما يكون فينخدع بهم

شباب وناس كثيرون.

الشيخ: نقول لهم: ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

الملقي: في على سبيل المثال في الجمعة يعني في صلاة الجمعة بيروجوا كتاب لشيخنا عبد الرحمن عبد الخالق - جزاه الله خيراً -: المسلمون والعمل السياسي.

الشيخ: آه

الملقي: ونحن في العراق كما يعلم بعض الأخوة أنه لا يجوز الاستنساخ.

الشيخ: لا..

الملقي: ممنوع، الاستنساخ لا يجوز.

الشيخ: أيوه.

الملقي: الكتب المستنسخة وأي مستنسخ.

الشيخ: الله أكبر.

الملقي: نهائياً.

الشيخ: الله أكبر.

الملقي: وهؤلاء علناً أما المساجد بعض المساجد مستنسخ هذا الكتيب ويوزع هه هه يباع بأثمان يعني تكاد تكون معتدلة، لكي يوهمون الناس الذين يصلون بأنه يعني من منهجية النبي - ﷺ - أنه هكذا في الأحداث أو في التنظيمات.

الشيخ: هاه

الملقي: الإسلامية أو غيرها.

الشيخ: أي نعم.

الملقي: فاختلط... هو إن كان في لقاء لكم بالكاسيت جزاكم الله خيراً في الرد على هذا، نحن حقيقة نوجه للناس حتى يفهمون بعض إختوتنا - إن شاء الله -.

الشيخ: أي نعم.

الملقي: ولكن حقيقة هذا لا يكفي يعني، يعني إن كان هناك ردوداً ردوداً كتابية لسهولة النقل يعني تنقل بشكل أفضل - إن شاء الله - هناك، هذا من ناحية. من ناحية الأخرى هم يوالون الحكومة هناك، وممكن أن يؤيدونهم في مسائل، بل إن بعضهم يقول: لا أسمح في بيتي يعني على المنبر، لا أسمح في بيتي أن يسب أو يقال على الطاغوت فلان، لا أقبل، وبعضهم لا يكفره حقيقة أو يكفر غيره، ويقول بأن الناس هم على أصلهم مسلمون ولا يجوز أنه تكفرونه، ونحن لا نقول بتكفيرهم حقيقةً، هذا ليس من شأننا، ولكن لا بد من التوضيح والتبيين، فإن اهدتوا فهم على الحق - إن شاء الله -، وإن أصرروا فما العمل حقيقة هنا شيخنا معهم، إن أصر الناس على أنهم يشر-كون بالله - سبحانه وتعالى - ولا يهتدون بهدي النبي - ﷺ - الحق في العقائد مثلاً. فكيفية التعامل معهم، هل أن نقول: هؤلاء كفار، أم فعلهم كفر أما ماذا، أم هذا ليس من شأننا أصلاً.

الشيخ: لا يا أخي، أولاً: لا يجوز المبادرة بمبادرة المسلم إلى تكفير المسلم؛ لأنه التكفير من أخطر الأمور هذا أولاً، وثانياً من أصعب الأمور، ولا يستطيع أن يتقدم إلى الحكم على إنسان بأنه كافر إلا من كان متمكناً في الكتاب والسنة معرفة وعلماً، هذا أولاً ثم كان من الذين عرفوا برباطة الجأش وعدم الاستسلام للهوى، الذي إذا تغلب على صاحبه أعماه عن أن يبصر- الحق الذي جاء به الشرع، هذا من جهة، من جهة أخرى ليس هناك يا أخي فائدة تذكر من وراء إعلان التكفير لزيد أو بكر أو عمرو، سواء كانوا من الحكام أو كانوا من المحكومين؛ لأنه نعود نحن إلى الأصل الذي لفت نظرك إليه، نحن الآن ضعفاء، فنحن الآن في موضع يتوجه إلينا قول ربنا -تبارك وتعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا يُضَرُّكُمْ مَنِ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، أما لما بدك تعلن: (فلان كافر فلان كافر حينئذ هذا يجب أن يكون معه هذا سيف أن يدعو هذا الكافر فيتوبه فإن تاب وإلا قتل)، أين نحن وأين هذا الحكم، ولذلك ما ينبغي أن ندندن حول التكفير، بل حتى أقول وحتى حول التضليل، لسنا نحن في موقع القوة حتى التضليل الذي هو أيش دون التكفير؛ لأننا إذا ضللنا غيرنا عاد هؤلاء فضللونا، بل إن كفرنا غيرنا عاد هؤلاء بتكفيرنا، بل هم يكفروننا وعلى الأقل يضللوننا ونحن لا نكفرهم ولا.. لماذا؟ لأنهم ينظرون هم من فوق، وينظرون إلى أننا ضعفاء، ولذلك ما ينبغي نحن نفكر في موضوع التكفير، بل حتى ولا موضوع التضليل، وإنما كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال -عز وجل-: ﴿فَمِنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمِنْ

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلفاء

شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴿ [الكهف: ٢٩]، فنحن نعرض دعوتنا كما أنزلها الله - عز وجل - صافية منقاة عن كل دخيل على مر هذه السنين الطويلة ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً، لأنه الحقيقة هذا الأمر يحتاج إلى جهود جبارة، ومن علماء كبار وفحول عاشوا حياتهم في دراسة الكتاب والسنة حتى يتمكنوا من تصفية الإسلام مما دخل فيه سواء في العقائد أو سواء في الأحكام الفقهية أو في السلوك والأخلاق، أو في تمييز الأحاديث الضعيفة من الموضوعة إلى آخره، هذه التصفية من كل هذه الجوانب المتعلقة بالإسلام، هذه في الحقيقة تحتاج إلى علماء كبار، وكثيرين منبثين في العالم الإسلامي، ومع ذلك فهؤلاء كما قال الشاعر:

وقد كانوا إذا عُذُّوا قليلاً فصاروا اليوم أقل من القليل

وعلى هذا فطالب العلم من أمثالنا يقنع بأن يفهم هو في نفسه أولاً هذا الإسلام وأن يطبقه في نفسه - أيضاً - في حدود الإمكان، ثم ينقل هذه الدائرة من نفسه إلى من حوله إن كان له زوجة فزوجته، إن كان له منها أولاد فأولاده، إن كان له جيران فجيرانه إن كان له أصحاب وهكذا، كالحصوة تلقى في الماء الهادئ فتعمل أيش الدائرة الأولى والثانية والثالثة حتى تضيع الدوائر بسبب سعة الانتشار، هكذا انتشر الإسلام في الأول، والرسول - عليه السلام - يقول: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء»، من هم الغرباء؟ لقد جاء تفسير الرسول - عليه الصلاة والسلام - في عدة مناسبات صح منها مناسبتان: مرة سئل - عليه السلام -: من هم الغرباء؟ قال: «هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»، وهذا الوصف منطبق الآن

تماماً، والوصف الثاني وهذا أعز وأندر قال -عليه السلام- في مناسبة أخرى قال: «هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي» «هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي» الإفساد بحر لا ساحل له، كل هذه القرون والسنة تُفسد والبدعة تحيا، وهكذا، فالذي يريد أن يصلح ما أفسد الناس ينبغي أن يكون كما قلنا آنفاً: أولاً متمكناً متضلعا في معرفة الكتاب والسنة وما كان عليه سلفنا الصالح، ثانياً: أن يكون مخلصاً لله -عز وجل- في عمله، أن لا يكون موظفاً؛ لأن الوظيفة كما نشاهد في كل البلاد الإسلامية هي غُلٌ هي طوقٌ في عنق الموظفين لا يتحركون إلا في حدود هذا الطوق إن كان مشدوداً أو كان مرخياً كالفرس يمد لها في المقود فيتحرك في حدود هذا المقود، إن كان قصيراً كانت الدائرة التي تدور فيها وتأكل فيها قليلة جداً وإن مد لها توسعت وهكذا، فلذلك فنحن الآن في غربة مضاعفة الأشكال والألوان، غربة من حيث أن المسلمين لا يعملون بإسلامهم الذي لا يزال معروفاً لديهم وأنه من الإسلام وأنه ليس فيه اختلاف، مثلاً تبرج النساء، والحمد لله فيما أعلم أنه لا يوجد هناك علماء يبيحون تبرج النساء، لا يوجد هناك أحزاب إسلامية يبيحون تبرج النساء، لكن هذا التبرج واقع، ففي هناك أحكام والحمد لله كما أنزلت، مع ذلك فهي متروكة، لكن أخطر من هذا أحكام قلبت ظهراً لبطن، وغير الحكم الشرعي فيها، هذا هو المهم وهذا هو الذي ينبغي أن يهتم علماء المسلمين الناصحين بتغييره، وهؤلاء هم المقصودون بالحديث الثاني: الغرباء «هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي»، ونحن نشاهد والحمد لله أنه يوجد في العالم الإسلامي ما

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

أصبح معروفاً بالصحة الإسلامية، لكن هذه الصحة أولاً هي في خطوتها الأولى، في خطوتها الأولى، وهي تحتاج إلى خطوات كثيرة وكثيرة جداً ومديدة وطويلة، وثانياً في صحة من الناحية الفكرية والعلمية، لكن لا يوجد هناك صحة أخلاقية، والآن ما يقع من بين الأحزاب المختلفة في كثير من الأحيان إنما سببه فساد الأخلاق؛ ليس لأنه فلان يجهل أنه الحق مع فلان، هذا قد يكون لكن أحياناً قد لا يكون ومع ذلك تجد العداء الشديد بين الحزبين؛ لماذا؟ لأن الأهواء تسلطت على أكثر الناس فهم لا ينطلقون من علمهم، وإنما ينطلقون من أهويتهم؛ لهذا نحن نقول إنه علينا نحن الآن أن نعمل مقروناً العمل بالعلم النافع: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَيَرْدُونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، لعل في هذا القدر الآن كفاية.

(الهدى والنور / ٦٧٥ / ٣٩ : ٠٠ : ٠٠)



أدب الحوار والخلاف

مداخلة: ما هي الآداب التي يجب المحافظة عليها في محاورات أهل السنة عند تبادل الآراء وحل الاختلافات؛ حتى لا يتحول الحوار إلى إثارة زوابع الفتن والفرقة أو يكون دوراً فعالاً؟

الشيخ: هذا أظن جوابه فيما سبق، وتلخيصه: التزام النصح والتزام الصدق، وأزيد على ما سبق: أن يكون الرد الغاية من وراء ذلك هو التعبد والتقرب إلى الله تبارك وتعالى بمثل هذا الرد، ولا يكون ذلك إلا بأن يكون الرد خالصاً لوجه الله تبارك وتعالى، ولا يكون من باب إرواء شفاء غيظ قلبه على أخيه المسلم، فهذا السؤال جوابه أيضاً سبق في نفس الجواب عن السؤال الأول، وهذا تلخيصه تقريباً.

(الهدى والنور / ٦٩٨ / ١٦ : ١٤ : ٠٠)



حكم منكر الإجماع

السائل: هل يكون من ينكر حجية الإجماع مخالفاً لأهل السنة والجماعة في هذا الباب؟

الشيخ: الإجماع كما تعلمون له تعاريف كثيرة، والذي نعتقده وندين الله تبارك وتعالى به أن الإجماع الذي لا يُعَدَّر منكره بل قد يكفر جاحده إنما هو المعلوم كما يقول ابن حزم رحمه الله من الدين بالضرورة، أما إجماع طائفة من أهل العلم أو جمهور من أهل العلم مع وجود المخالفين لهم هذا ليس إجماعاً، وإن كنا نقول إن مثل هذا الإجماع الذي لا يعرف له مخالف ينبغي التزامه وينبغي اتباعه إلا بحجة قوية ناهضة تدفع المخالف إلى مخالفة الجمهور وإلا إن لم تكن هذه الحجة فعليه أن يتبع هؤلاء وهذا من معاني قوله تبارك وتعالى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصِّبْ لَهُ جَهَنَّمَ وَسَيَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] فسبيل المؤمنين هو السبيل المعروف أنه مسلوك ومطروق عند جماهير المسلمين فلو كانت المسألة خلافية معروفة الخلاف حينئذ جاء قوله تبارك وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] نعم.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (العلامة الألباني وفقه الخلفاء)

مداخلة: القياس من أنكر مثلاً حجية الإجماع والقياس هل يعتبر مثلاً
مخالف

الشيخ: لماذا أنت تخلط بين الإجماع والقياس وقد انتهينا من الجواب على
الإجماع، الآن السؤال على القياس؟

مداخلة: هو نفس السؤال عن الإجماع والقياس؟

الشيخ: القياس في اعتقادي الناس في ذلك على ثلاثة مذاهب، مذهبان
على طرفي نقيض، الذين أنكروا القياس كالظاهرية، والذين توسعوا في تطبيق
القياس توسعاً إلى درجة أنهم يقدمونه أحياناً على النص، والحق التوسط بين
هؤلاء وهؤلاء، وأحسن ما وجدت من عبارات السلف والأئمة هو قول الإمام
الشافعي رحمه الله ألا وهو قوله: «القياس ضرورة» فلا يلجأ المسلم إلى
استعمال القياس إلا للضرورة، وهذا يوصلنا إلى سؤال الأخ أنفاً أنه هل يجوز
للمسلم أن يفتي بالرأي لا بد من استعمال الرأي في بعض الأحكام التي لا
يجد العالم فيها نصاً يركن إليه ويعتمد عليه، من هنا كان قول الإمام الشافعي
القياس ضرورة والأحكام التي لا بد في الحقيقة من اللجوء إلى القياس فيها
كثيرة، وكما يقول بعض العلماء بحق أنه إذا أنكروا القياس فقد خسروا أنواعاً
من الفقه الكثير، وإن كان ابن حزم رحمه الله يدفع هذه الحجة بقوله في
النصوص العامة ما يغني ويكفي عن استعمال القياس، ولذلك يذكر بعض
الرايين عليه وأظن من بعض الأمثلة على ذلك أن ابن حزم نفسه يقع في بعض
الأحيان في القياس الذي أنكره وذلك مصداق قول الإمام الشافعي القياس
ضرورة .

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

مداخلة: هناك بالمناسبة رسالة يا شيخ الصنعاني سماها الاقتباس لمعرفة الحق من أنواع القياس، وهذه رسالة كانت مخطوطة وقد حُقِّقت وهي الآن تحت الطبع إن شاء الله تعالى .

الشيخ: والآن أيش؟

مداخلة: تحت الطبع ستخرج عما قريب إن شاء الله قال بمثل ما قلت تماماً إن الناس بين إفراط وتفريط ووسط، وفصل التفصيل الذي ذكرته .

الشيخ: ما شاء الله جزاه الله خيراً .

(الهدى والنور / ٧٩١ / ٢٧ : ٣٩ : ٠٠)



موقف العامة من اختلاف الفتاوى

مداخلة: سائل يقول: إذا أفتى بعض العلماء بمسألة ما، وأفتى فريق من العلماء آخر بعكس الفتوى الأولى، فأيهما يتبع العامة؟

الجواب: إن عامة المسلمين يجب أن يكون عندهم ثقافة عامة.. العامية يجب أن يكون عندهم ثقافة إسلامية عامة، أعني: من الثقافة العامة التي يجب أن يعرفها كل مسلم ولو كان من العامة، أن يعرف أن الحق لا يتعدد، فإذا ما كان هناك كما جاء في السؤال قولان متناقضان، يجب أن يستحضر هذا العامي أن أحدهما هو الصواب، والآخر هو الخطأ، لقول عز وجل: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

وإذا استحضر هذه القاعدة حفزه ذلك إلى أن يسأل أهل العلم، أنت تقول جائز، وأنت تقول غير جائز، ما دليلك.. ما دليلك؟ هذا سيفتح أمامه طريقاً من الفهم والوعي فيختار حيثئذ ما انشـرحت له نفسه واطمأن له قلبه، ويكون مأجوراً، أما أن يعمل بخلاف هذه القاعدة الشرعية، وأن يقول كما يقول كثير من الناس اليوم: من قلد عالماً لقي الله سالماً، ومن أين جاءت هذه الجملة؟ ليست لا في كتاب الله، ولا في حديث رسول الله ﷺ، وإنما هي على السنة العامة: من قلد عالماً لقي الله سالماً.. لا.

لكن من اتبع هدى الله فهو المهتدي، ومن ضل فعليها، قلنا لكم آنفاً: قال الله ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] قال ﴿أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ أهل الذكر ليس المقصود بالذكر هنا هو الذكر الذي يعرفه بعض جهلة الصوفية الذي هو الرقص في الذكر والجنون فيه، ويسمونه كما قال عليه السلام في غير هذه المناسبة: «يسمونها بغير اسمها» يسمون الرقص والتواجد ذكراً لله عز وجل، وإنما هو اللهو واللعب، مع إثم الآخر وهو تسمية الأشياء بغير أسمائها الشرعية.

فالذكر في الآية هو القرآن، كما قال عز وجل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] فالذكر هنا هو القرآن، ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] وهنا تنبيه آخر لهذا السائل الذي يسأل: هذا يقول جائر وهذا يقول جائر، يا أخي انظر! هل هنا علماء فعلاً.. هل هم علماء بكتاب الله، وبحديث رسول الله ﷺ، أم هما مختلفان أشد الاختلاف؟ هذا يفتي على كتاب الله، وعلى حديث رسول الله ﷺ، وذلك ربما يمشي- على أربع، أي: لا يمشي- على الكتاب والسنة، وإنما المذاهب الأربعة، يأخذ منها هو ما يشتهي.

فستان بين هذا وبين هذا، لذلك ينبغي أن يميز العامي.. نحن نقول: عامي، ليس معناه أنه لا يعقل.. لا، لو كان لا يعقل كان مجنوناً، ولو كان مجنوناً كان غير مكلف، لكنه يعقل إلا أنه ليس بعالم، إذاً: يجب أن يشغل عقله، فحينما يأتيه قولان، فإما أن يكون أحدهما صدر من غير عالم، فليس لهذا القول أي وزن، فيصفي القول الأول، وقد يقع وهذا لا ننكره: أن كلاً منهما عالم

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

بالكتاب والسنة، لكن المسألة من مواطن النزاع والخلاف، وهذا يقع كما وقع قديمًا، ويمكن أن يقع اليوم، هنا لا بد لهذا العامي من أن يشغل عقله، وأن يجرد نفسه عن هواه ولا يتبع الهوى فيضل عن سبيل الله، وقد قال عليه السلام: «المجاهد من جاهد هواه لله».

لكن مع الأسف الشديد إذا كان خاصة الناس اليوم يستقربون الأمور، يقول لك: يا أخي! وكلهم من رسول الله ملتمس، ما ناسبه من هذه المذاهب أخذ بها، فماذا نقول عن العامة، وكما قيل:

إذا كان رب البيت بالدف ضاربًا فلا على الساكنين فيه إلا الرقص

فإذا كان الخاصة هكذا شأنهم إلا من شاء الله وقليل ما هم، فماذا يكون حال العامة؟! نحن نذكر الخاصة والعامة بأن الدين ليس هوى وإنما هو العلم، وعلى العامة أن يتعلموا كيف يسألون.

ولعلي ذكرت أكثر من مرة في بعض هذه المجالس الجامعة المباركة إن شاء الله، ذاك الحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه أن النبي ﷺ أرسل سرية للجهاد في سبيل الله، فأصيب أحدهم بجراحات في بدنه، فلمَّا استيقظ صباح يوم، وجد نفسه بحاجة إلى الغسل، فسأل من حوله: أيجدون له رخصة في ألا يغتسل، قالوا: لا، لا بد لك من الغسل، فاغتسل فمات، لأن الجراحات التي كان أصيب فيها، كمَّا أصابها الماء قيَّحت وأصابها الصدأ ونحو ذلك وارتفعت الحرارة ومات الرجل.

فلمَّا بلغ خبره رسول الله ﷺ غضب عليه الصلاة والسلام أشد الغضب،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (العلامة الألباني وفقه الخلفاء)

وقال: «قتلوه قاتلهم الله» أي: الذين أفتوه بأنه لا بد له من الغسل، كانوا سبب قتله: «قتلوه قاتلهم الله، ألا سئلوا حين جهلوا، وإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يضرب ضرباً بكفيه الأرض ويتيمم» و فقط.

فإذاً: هؤلاء أفتوه بغير علم، فنأخذ من هذا الحديث عبرة، أنه لا ينبغي لعامة الناس أن يسألوا أي شخصٍ كان ممن قد يدَّعي العلم، أو يُدَّعى له العلم، وإنما من عرفت أيها المسلم أنه لا يفتي إلا وهو يصدر من قال الله قال رسول الله، هذا الذي ينبغي أن تُوجَّه سؤالك إليه، أما هؤلاء الناس الذين يقولون ما لا يعلمون، ويفتون بغير ما جاء في الكتاب والسنة، فهؤلاء ليسوا بالعلماء.

وهؤلاء هم الذين تنبأ النبي ﷺ عنهم حينما قال، كما في صحيح البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينتزع العلم انتزاعها من صدور العلماء، ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فأضلوا وأضلوا».

هذا هو واقع كثير من المسؤولين اليوم ممن يُظنُّ أنهم من أهل العلم، فيقع السائل العامي في حيرة، هذا يقول حرام وهذا يقول حلال، أو هذا يقول فرض وهذا يقول سنة، أو غير ذلك من المسائل الخلافية.

يجب إجراء عملية تصفية في أذهان كل العامة تصفية العالم بالكتاب والسنة، عن العالم الذي هو كما قال بعض الظرفاء في بلادنا السورية، قال: العلماء قسمان.. قسم عالم عامل، وقسم عامل عالم!.. عالم عامل، أي بعلمه،

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلف

وآخر عامل عالم، يعني: عامل حاله عالم وليس هو من العلم في شيء، وهذا مع الأسف موجود، والذي لا يعرف يجرب.

اسأل من شئت ممن تظن من أهل العلم المعروفين عند الناس، ولا نسّم ولو باللقب، سلو من شئتم، مع أن هذه مسألة فقهية فيها خلاف، سيقول لك بناءً على مذهبه الذي ترعرع ونشأ وشاب عليه، سيفتيك به، ستقول له: ما هو الدليل؟ سيقول: نحن من أهل الدليل.. نحن ما الذي يفهمنا الدليل؟ هذا إذا كان صريح، أما إذا كان كتيماً سيقول لك: أنت ما الذي يعرفك بالدليل؟ فهو يستر جهله بتجهيل غيره، هذا مع الأسف واقع كثير من الناس اليوم، والمستعان الله.

(سلسلة الهدى والنور (٤٥٥)/٢٥:١٢:٠٠)



كيف يعرف خاصة الناس الراجح مما وقع فيه اختلاف؟

مداخلة: بعض العلماء يختلف في الآراء، واحد يقول رأي، الثاني يقول: لا، هذا خطأ، هذا صح، ونفترض أننا لسنا أهل علم ولا أهل .. يعني: عامة البشر... طبعاً! نريد أن نعرف الأصول والخطأ في ... لو ... على هذا يقول لك: ... والثاني قال: هذا خطأ هذا ليس على ... فما رأي حضرتك، اختلاف العلماء في قضية معينة، وقضية تهملك..

الشيخ: مثل هذه القضية السبب في وقوع الإشكال هو أن عامة المسلمين لا توجد عندهم أثر هذه الكلمة التي نسمعها كثيراً في العصر. الحاضر وبخاصة في هذه البلاد، ما هي هذه الكلمة؟ التوعية، ليس عند الجمهور وعي ومعرفة عامة بسبب الخلاف أولاً، ثم ليس عندهم وعي بما يجب أن يكون موقفهم من هذا الخلاف، فالكثيرون منهم يقولون كما جاء في الحديث الضعيف: «اختلاف أمتي رحمة» فيقرون الاختلاف مهما كان شديداً وكثيراً، والقليل منهم يريد أن يقضي على الخلاف جذرياً بحيث أن يصبح العلماء ما بين عشية وضحاها على قول واحد في كل المسائل التي اختلف فيها الفقهاء قديماً، وهذا أمر مستحيل! لأن الله عز وجل بحكمته البالغة قضى - ولا مرد لقضائه

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

فقال عز وجل: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ
* إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩].

والاختلاف خلافان: الأول: اختلاف تراحم وتفاهم، والآخر: اختلاف تعارض وتضاد وتعادي، الأول هو الذي لا مناص منه وهو الذي كان عليه سلفنا الصالح، كانوا مختلفين ولكنهم لم يكونوا متعادين ولا متفرقين بسبب الخلاف لما سمعتم من الآية السابق: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ * مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَتِيًّا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١ - ٣٢] فإذا كان سلفنا الصالح وعلى رأسهم أصحاب رسول الله ﷺ اختلفوا فلا مجال لجماعة أو لعصر- أو لقرن ألا يختلفوا ولكن يسعهم ما وسع أصحاب النبي ﷺ حين اختلفوا ألا يتعادوا وألا يتباغضوا، هذا الاختلاف لا بد منه، يجب على عامة المسلمين أن يعرفوا ذلك، ولا يستنكروا أي خلاف يسمعونه بين عالم وآخر؛ لأن هذه من طبيعة البشر التي طبعهم الله عليها كما سبقت الإشارة إلى ذلك في الآية السابقة.

إذ الأمر كذلك فماذا على عامة المسلمين حينما يرون مثل هذا الاختلاف؟ هنا بيت القصيد من كلمتي حينما قلت: إنه لا توعية ولا ثقافة عامة، فعامية المسلمين إلى ما قبل نحو ربع قرن من الزمان كانوا يعيشون على المذهبية الضيقة، كل فرد من ملايين المسلمين قانع بمذهبه، هذا حنفي وذاك شافعي إلى آخره، أما الآن فقد وجدت والحمد لله مبادئ الصحوة.. لا أقول: وجدت في الصحوة، أقول: وجدت مبادئ الصحوة، فتنبهوا لأشياء لم يكن من قبلهم متنبهًا لها، ولكن هذا التنبه يحتاج إلى تنمية، هذه التنمية هو ما أنا بصدد بيان

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

شيء منها، وهو: أنك أيها المسلم مهما كانت ثقافتك قوية في الشريعة الإسلامية أو قليلة فإذا سمعت اختلافاً بين عالَمين فتروى قليلاً انظر هل كل ممن يقال إنهما عالمان هما فعلاً من أهل العلم؟ وقد يكون هناك طالب ويظن أنه من العلماء، فيقول قولاً يخالف فيه العلماء فتصير المسألة فيها خلاف بين العلماء، لا، فإذا ثبت مثلاً بعد هذه الملاحظة أن هناك اختلافاً بين عالَمين جليلين هنا يأتي التنبيه التالي:

إن كنت تستطيع أن تميز بين دليل ودليل فعليك أن تعرف دليل كل من العالمين، وأن تطمئن بالدليل الأقوى، أعني: أنه حتى عامة الناس عليهم أن يجتهدوا لكن الاجتهاد يختلف من شخص إلى آخر، كيف يجتهد مثلاً من كان عامياً، أقول: اجتهاده بالنسبة إليه كالتالي:

يسمع من عالم فتوى تخالف فتوى الآخر فعليه ألا يقف عند الفتوى، هنا تظهر صور كثيرة وكثيرة جداً: طلبت الدليل من أحدهما فقال لك: هذا رأيي وهذا اجتهاد، أو هذا مذهبي، وطلبت الدليل من الآخر، فقال لك مثلاً: قال الله قال رسول الله قال السلف إلى آخره، كما قال ابن القيم رحمه الله:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة ليس بالتمويه
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه

فإذا أنت سلكت هذا المنهج في محاولة التعرف على الدليل سيظهر لك الفرق بين القولين، قلت لك: أحدهما يقول: هذا رأيي.. هذا اجتهادي.. هذا مذهبي، هذا يقع أحياناً، الآخر: يستدل لك إما بالكتاب وإما بالسنة وإما بعمل


جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— العلامة الألباني وفقه الخلاف

السلف الصالح، حينذاك ستجد نفسك تميل إلى رأي هذا العالم واجتهاده ولا تلتفت إلى رأي العالم الأول، وحينئذ يزول الإشكال من نفسك، هذه صورة وهي واضحة جدًا.

وإذا افترضنا أن كلاً من العالمين استدلا بدليل كما جرى في الأمس القريب عند الشيخ البنا بعضكم أظن كان حاضرًا حينما تناقشنا مع أحد الأساتذة الأفاضل حول القراءة وراء الإمام للفتحة في الصلاة الجهرية، فالسامعون يسمعون فما اطمأنت إليه النفس يأخذ به سواء كان مع زيد الحق أو مع عمرو، المهم ألا يكون صاحب هوى وصاحب غرض، وألا يكون كما جاء مرفوعاً وموقوفاً والراجح الوقف وهو على ابن مسعود رضي الله عنه قال: لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسنوا أحسنوا وإن أساءوا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسنوا أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا، إذاً: يجب على عامة المسلمين أن يُوطَّئوا أنفسهم على أن يعرفوا الحق مع من، ثم يتبعوه كل في حدود ثقافته وعقله وفهمه ولا يُكَلَّف الله نفساً إلا وسعها.

الخلاصة: الخلاف لا يمكن القضاء عليه، كان في زمن الرسول واستمر إلى يومنا هذا، فلا تطلبوا المستحيل، وإذا الأمر كذلك فما موقف العامة؟ موقفهم كما شرحت آنفاً أن يتجرُّوا الصواب، حينئذ شأنهم شأن المجتهدين، إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطؤوا فلهم أجر واحد، المهم: ألا يكونوا أصحاب هوى وغرض، وكفى الله.

(فتاوى جدة أهل الحديث والأثر - ٥ / ٣٣: ٠٧: ٠٠)



رأي الشيخ في جماعة أنصار السنة بمصر وأتباع الشيخ محمود خطاب السبكي

الشيخ: أريد قبل كل شيء أن أُحَقِّق حديثاً من أحاديث الرسول عليه السلام في الصحيحة طبعاً في مثل هذا الاجتماع الذي يَسَّرَته لنا، ذلك الحديث هو قوله عليه السلام: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله».

وأريد في الوقت نفسه بعد تقديم هذا الشكر الواجب علي ابتداءً ثم على إخواننا انتهاءً.

أرجو لك في هذا المكان الذي عرفنا الدكتور أنك امتلكته حديثاً وأنت أنت ساع في تخضيره وإمداده وزرعه، فأرجو لك أن ييسر الله لك ما قصدت إليه أولاً وأن يكون عملك هذا مما يفيدك دنيا وأخرى.

والفائدة لا تنحصر بوجه من الوجوه فهي كثيرة وكثيرة جداً، بعضها تنطبق على كل أرض فيها ثمر أو حب أو زرع ينتفع منه المخلوقات بأنواعها ما كان ناطقاً أو صامتاً، ما كان إنساناً أو حيواناً، لأنه جاء في الأحاديث الصحيحة في البخاري وغيره أن المسلم ما يزرع زرعاً إلا ويأكل منه طير أو حيوان أو إنسان إلا وله على ذلك أجر، أو كما قال عليه السلام.

والحقيقة ليس هذا هو الذي قصدته إليهم بهذه الكلمة، إنما هذه شبه

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— رأي العلامة الألباني في جماعة أنصار السنة بمصر

مقدمة، والذي أتمناه لك أن تصبح أرضك هذه جنة خضراء باسقة الأشجار الكثيرة الثمار بحيث يصبح مكانك هذا مأوى للقاصدين للاجتماع للعلم، والعلم الصحيح المستقى من الكتاب والسنة، متذكراً بذلك رجلاً كان له أثر طيب جداً في القاهرة بصورة خاصة من المشايخ الكبار المشهورين في هذا الزمان مع فارق كبير بينك وبينه الآن، وفارق متباين سلباً وإيجاباً.

هو لما بدأ في طلب العلم كان عمره أربعين سنة، وأنت والحمد لله لست الآن تبتدئ في طلب العلم، فمن هنا يأتي الاختلاف بينك وبينه، لكن هناك أمر يوجد اختلاف آخر ومن نمط أتمناه لك أن يتحقق فيك وبطريقة خير من الطريقة التي تحققت له، حيث أن الرجل اليوم له من الأتباع ما يعدون الملايين، وهو كان داعية للسنة ولكني لا بد لي من بيان أن السنة التي كان يدعو إليها هي بمفهومه وبعلمه الذي كان استفاده من أزهره، ولعل الجميع يعلمون أن الأزهر لا يقدم علماً ناضجاً، علماً صحيحاً، ولذلك نرى أن الذين كان لهم قدماً راسخاً في العلم الصحيح ما استفادوا ذلك من الأزهر كما يقولون الأزهر الشريف.

فهذا الرجل دخل الأزهر وعمره أربعون سنة لا يعرف شيء من القراءة والكتابة إطلاقاً، والذي حركه إلى ذلك - وهنا المشابهة التي أرجو أن تتحقق بينك وبينه من جانب - كان له بستان في القاهرة فكان يدعو أهل العلم من أهل الأزهر يدعوهم للنزهة وتغيير الجو في بستانه، وهو رجل طيب وكريم فكان يكرمهم وكان يشعر بأنه بحاجة إلى الاستماع إلى الأحاديث التي تجري بينهم، فكان يستفيد من طريقة إحضارهم لبستانه وإكرامه إياهم يستفيد منهم

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— رأي العلامة الألباني في جماعة أنصار السنة بمصر
علماء.

ومن كثرت ما تكرَّر هذا العلم أُلقي في نفسه حب العلم، فدخل الأزهر وعمره أربعون سنة وهو لا يعرف - كما يقولون عندنا في دمشق الألف من البسطية، البسطية هي العصا الطويلة عندنا، وبعضهم في شمال سوريا لا يفرق بين الخمس والطمس، كان عامياً تماماً.

ثم نبغ في دراسته حتى أخذ الشهادة العالمية التي يسمونها هناك، ويبدو أنه كان مخلصاً والله أعلم فأخذ يدعو الناس إلى ما عرفه من السنة وصار له أتباع وأتباع كثيرون جداً، وأنا قيص لي أن أذهب إلى القاهرة أكثر من مرة وصليت في مسجدهم، ومسجدهم لعله المسجد الوحيد، أقول: لعله المسجد الوحيد الذي بني وليس له محراب، وليس له ذلك المنبر الطويل الذي يقطع الصف أو الصفوف فعلاً على السنة.

كذلك هم يعنون بالمحافظة على زيهم وبخاصة فيما يتعلق باللحية فلا تكاد ترى فيهم حليقاً، بخلاف جماعة أنصار السنة مع الأسف أكثرهم حليقين، إي نعم، وهم أنصار السنة، واسم الجمعية جمعية أنصار السنة المحمدية.

وسبحان الله! كيف الإنسان يأخذ عبرة من الجماعتين وينبغي أن يأخذ من كل من الطائفتين خير ما عندهم، تجد أنصار السنة يعنون بالعقيدة الصحيحة بخاصة ما يتعلق منها بالتوحيد والأسماء والصفات فهم موحدون سلفيون بالمائة مائة.

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— رأي العلامة الألباني في جماعة أنصار السنة بمصر
كذلك فيما يتعلق بالأحكام الشرعية يحاولون أن يأخذوا ما ثبت منها في
السنة، أي: دون أن يلتزموا مذهباً معيناً من المذاهب المتبعة.

جماعة الرجل هذا، وفاتني أن أقدم أن الجماعة لها أسماء عديدة، الاسم
المشهور هناك في مصر يسمى بالسُّنَّين، ولهم اسم ثاني نسبة إلى نسبة الشيخ
تبعهم السبكية، نسبة ثالثة الثالث نسبة لأبي الشيخ وهي الخطابية، فهو محمود
بن خطاب السبكي، فهم في الشهرة الأشهر عندهم السنية، شاع هذا بين العامة
لماذا؟ لاهتمامهم بالمظاهر، وهذا بلا شك نحن نهتم به لكن نضع له الموازين
العلمية الدقيقة، فهم مثلاً - كما قلت آنفاً أو أردت أن أقول - لا تجد فيهم
حليقاً، لا تجد فيهم رجل مقتصر. على قلنسوة فقط أو هكذا مثلي، لا بد ما
يحط عمامة، ثم لا بد أن يكون لهذه العمامة عذبة لأنه هكذا كانت عمامة
الرسول عليه السلام.

ثم كما ترون في الأطعمة لا يأكلون كما يأكل بعض الناس وأنا منهم
بالمعلقة هذه وإنما بأيديهم، فهكذا السنة. فعندهم إفراط وتفريط فيما يتعلق
بالسنة.

فهذه الأمور التي منها القلنسوة أو العمامة على القلنسوة أو العذبة للعمامة
هذه بلا شك أمور ثابتة عن الرسول عليه السلام، لكن ليس لها علاقة بماذا؟
بالعبادات. هذه مما يسميها بعض العلماء بسنن العادة.

كذلك تأكل بيدك أو تأكل بالمعلقة أو الشوكة أو ما شابه ذلك هذه أمور
عادات لا تدخل في العبادات، على أن الأكل باليد إذا كان الأكل بها باليد من

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— رأي العلامة الألباني في جماعة أنصار السنة بمصر

أجل السنة، فجميع الذين يأكلون اليوم باليد يخالفون السنة، لأن السنة أن يأكل بثلاث أصابع، فما أرى واحداً من هؤلاء الذين ابتلوا بمخالفة السنة بالأكل باليد ما أرى منهم يوافق السنة بالأكل بثلاثة أصابع من يده، وليس كذلك الذي يأكل بوسيلة مخترعة كأى وسيلة من الوسائل التي تُسهّل الصعب وتُقرب البعيد ونحو ذلك. فهذه ليس لها علاقة - كما قلنا في أول الجلسة - بالشرية وإنما هي مما خلق الله عز وجل لعباده.

فالتشدد في هذه الناحية وقع أولئك فيها، فهم لزاماً عليهم أن يكون لهم عمامة ويكون لهم عذبة، على أنه من الثابت في السنة أن الرسول ما كان دائماً يتعمم، تارة يضع القلنسوة بدون عمامة، وتارة عمامة بدون قلنسوة، وتارة يجمع بينهما، لكن الشيء الظاهر - والذي يشكرون عليه - إذا التقت مع أحدهم تجد فيهم الإخلاص والمودة والمحبة خاصة من بعضهم البعض، مقابل هذا الغلو في التمسك بالسنة يوجد عندهم انحراف خطير جداً في العقيدة، حيث أنهم أشاعرة في ماذا؟ في الصفات، فهم يتأولون آيات الصفات، حتى إن شيخهم هذا له كتاب خاص في تأويل آيات الصفات، وإثبات أن آية: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] هي بمعنى استولى وليس بمعنى استعلى.

فالشاهد: هذا الرجل يعني له حسنات وله انحرافات، مع ذلك الآن في مصر. أو ما أدري الحقيقة الآن لأنه أنا أصلي أكثر من عشر-سنين ما أتيح لي الذهاب إلى مصر، الذي أعرفه قديماً أنهم كانوا يعدون بالملايين بسبب إخلاص هذا الرجل في دعوته، والانحراف الذي نحن نعهده عليه لعله كان

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— رأي العلامة الألباني في جماعة أنصار السنة بمصر
باجتهاد منه يؤجر عليه إن شاء الله.

خلاصة الكلام كله: فأنا أرجو لك أن يصبح أو تصبح هذه الأرض جنة
خضراء يتلذذ عليها العلماء وطلاب العلم، ويكون هذا المكان منارة لنشر-
العلم الصحيح المطابق للكتاب والسنة، هذا الذي أردت أن أقوله بهذه
المناسبة.

مداخلة: جزاك الله خير.

الشيخ: وإياكم.

«الهدى والنور» (١٥/٢١٦ : ٣٩ : ١٠٠)



رأي الشيخ في أنصار السنة بمصر

السائل: بالنسبة لجماعة أنصار السنة المحمدية قلبي رأيك فيها وبعدين أقلك بقية السؤال؟



الشيخ: خذ علمهم ودع عملهم .

السائل: هه؟

الشيخ: خذ علمهم ودع عملهم خذ علمهم ودع عمل أفراد منهم فهمتني حسبك حسبك السلام عليكم .

(الهدى والنور / ٢٦٨ / ١٩ : ٤٥ : ٠٠)





ما مجالات التجديد؟

الشيخ: يتبادر لأذهان الناس عامة إنه المقصود بالمجددين في الدين فقط، بينما المسألة أوسع من ذلك، فقد يكون مجدد في الدين، قد يكون مجدد يعني: في كل قرن مجدد في الدين، مجدد في الجهاد، مجدد في الاقتصاد، مجدد في النظام العسكري حسب الزمان يعني إلى آخره، ولذلك فلا ينبغي نتصور إنه في القرن الواحد فيه مجدد واحد.

نعم هذا ذكره لما شرحوا الحديث، وهذه ناحية كثير مهمة.

مداخلة: أستاذي طيب لفظ الحديث من يجدد لهذه الأمة دينها.

الشيخ: ذلك من تمام الدين بارك الله فيك.

مداخلة: من هذا الباب ليس من النص الأصلي يعني.

الشيخ: لا؛ لأنه هذا مثلاً طريقة الجهاد في هذا الزمان، هل هي طريقة الجهاد في ذلك الزمان طبعاً لا، فإذا: هل اللي بده اليوم يجاهد بالوسائل الحديثة لازم يكون عنده فكر مجدد، وبخاصة إنه هذا التجديد يتعلق بكيف نقيم الصلاة في أثناء الحرب.

مداخلة: بلا شك صحيح.

الشيخ: لأنه الإسلام كما نعلم جميعاً ما هو يعني: رهبانية منفصل عن

الحياة متكامل.

مداخلة: ... أستاذي أذكر إنه بعض أهل العلم في شرح الحديث ذكروا أنه حرف (من) يعني: هو ليس يقصد فيه القرن، وإنما يعني: جاء نكرة وشيء من هذا فيشمل أكثر من واحد.

الشيخ: هذا لا بد منه؛ لأنه هو يقول: كل مائة سنة، ما يقول: بس مجدد واحد، فلازم يكون (من) فيه معنى شمول.

(الهدى والنور / ١٣٨ / ٠٤ : ٠٣ : ٠١)



هل يشترط أن يكون المجدد من أهل السنة؟

مداخلة: صح الحديث: أن على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة دينها، فهل يشترط بالمجددين أن يكونوا من أهل السنة أم لا يشترط؟

الشيخ: لا شك، الشرط أساسي وهذا الواقع عندي، هذا السؤال يشبه عندي كما لو سألت سائل وأرجو ألا يصدر مثل هذا السؤال من ذاك السائل، كما لو قال: هل يشترط أن يكون مسلماً؟ هذا السؤال لا يرد بطبيعة الحال: هل يشترط في المجدد أن يكون مسلماً؟ أظن أن هذا ما يخطر على بال إنسان.

أما هل يشترط أن يكون من أهل السنة؟ فهذا السؤال قد خطر في بال البعض، ولذلك جاء هذا السؤال مطروحاً الآن، والجواب: لا بد أن يكون من أهل السنة، ولست أعني أن يكون من أهل السنة يعني من العلماء، وإنما أن يكون على منهج أهل السنة وليس منحرفاً عن الخط الذي جاءنا عن سلفنا الصالح رضي الله عنهم، فهذا لا بد منه، ولكن المجدد - وهذا وإن كان لا يتعلق بالسؤال لكن أعتقد أن فيه فائدة كبرى - المجدد لا يشترط أن يكون مجدداً في الدين فقط، بل في كل ما ينفع المسلمين، فقد يكون مثلاً مجدداً في التاريخ وقد يكون مجدداً في الطب ولكن في ضمن الدائرة السابقة أن يكون

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (الجهود والتجريد

من أهل السنة والجماعة.

وعلى ذلك فنستطيع أن نتصور أخيراً: أنه يمكن أن يكون في العصر الواحد أكثر من مجدد واحد، إذا لاحظنا هذا المعنى الواسع فمممكن أنا أن تصور اجتماع عديد من المجددين كل في اختصاصه في عصر واحد.

(الهدى والنور / ٣١٣ / ٤٦ : ٠٢ : ٠٠)



من هو المجدد وما هي شروطه؟

السائل: من هو المجدد وما هي شروطه وهل يشترط أن يكون على رأس القرن وهل يشترط أن يكون سالماً من أي بدعة؟

الشيخ: عفواً أسمعني السؤال سؤالاً سؤالاً هل يشترط أولاً؟

مداخلة: من هو المجدد، وما هي شروطه، وهل يشترط أن يكون على رأس القرن رأس مائة سنة؟

الشيخ: قف هنا قليلاً هذا الشرط لا بد منه لأنه نص الحديث على رأس كل مائة سنة فما أدري ما وراء السؤال مع كون النص معروفاً؟

مداخلة: يعني قد يكون هناك شخص من العلماء وجد مثلاً في سنة يعني مثلاً اشتهر مثلاً بالعلم والخير والصلاح في سنة مثلاً ١٢٥٠ هـ مثلاً.

الشيخ: ليس على رأس.

مداخلة: فهذا هل يقال في مثله مجدّد؟

الشيخ: ليس على رأس كل مائة سنة اعلوا خمسين ستين سبعين تسعين إنما لا بد أن يصل إلى المائة ثم قد يتوفى بعد ذلك بخمس عشر إلخ ويصدق عليه هذا الحديث.

مداخلة: نقطة البداية متى بداية التاريخ متى حتى يكون مائة سنة؟

الشيخ: رأس مائة سنة متى تكون.

مداخلة: الهجرية يقصد أم ماذا؟

الشيخ: طبعاً هجري هذا لا خلاف فيه.

مداخلة: من البعثة من الهجرة؟

الشيخ: إخبار النبي بالحديث مثلاً؟

مداخلة: مادام أن المسلمين اتخذوا التاريخ الهجري هو التاريخ الإسلامي فهذا هو التاريخ الذي لا نستطيع اعتماد سواه، تفضل أيش عندك نحن انتبهت لما قلت ما دام أن المسلمين اعتمدوا التاريخ الهجري السنة الأولى من الهجرة والثانية والثالثة وهذا الحقيقة مثال يصدق للتمثيل به على الآية السابقة ذكرها وهو سبيل المؤمنين، وحديث ابن مسعود الذي روي مرفوعاً ولم يصح وجاء موقوفاً وثبت وهو قوله رضي الله عنه (فما رأوه المؤمنون حسناً فهو حسن) فلا يجوز لنا بعد هذا الاتفاق وجريان عمل المسلمين خلفاً عن سلف بالتاريخ الهجري فنشكك متى بدأ رأس السنة، لا سبيل لمثل هذا التشكيك لهذا الاتفاق العملي بين المسلمين.

مداخلة: يعني مثلاً شخص ولد في عام ١٢٩٠ هـ أو ٨٠ و بدأ بطلب العلم ولكنه ما اشتهر بالعلم والاجتهاد إلا مثلاً في ١٣٤٠ فهل في مثل هذا يقال أنه مجدد؟

الشيخ: الآن دخلنا في مسألة أخرى أظن أننا توسعنا كثيراً وابتعدنا قليلاً أو

كثيراً عن أصل السؤال؛ قبل المائة إذا مات في التسعين والخمسة وتسعين لا يصلح أن نقول أنه مجدد على رأس مائة سنة هذه نقطة ينبغي أن نتفق عليها، أما سؤالك الأخير فلا يخفاكم أن هناك كثيراً من المسائل التي يحترار فيها العالم مثل ماء الفرات الذي ينصب على الماء الأجاج فيظل محتفظاً بشخصيته ثم يبدأ ويضيع ويضيع حتى يذهب بالكلية فبين أول انصبابه على البحر المالح وبين انتهائه هنا درجات يشك الإنسان هنا يا ترى في الوسط هو هذا الماء العذب الفرات والاذك ماء البحر المالح الأجاج، يشك لكن نحن نبدأ من الأول نتفق عليه، فينبغي أن نتفق الآن أن الحديث لا يصدق على من مات قبل رأس المائة سنة لكن الآن نأخذ مثلاً، توفي على رأس الأربعين هنا نذكركم بقاعدة هي قاعدة لغوية وشرعية في آن واحد وهي التي تقول أن ما قارب الشيء أعطي حكمه، فالآن نقول مات على رأس المائة وخمس فما في شك عندنا بأن هذا يصدق عليه الحديث مائة وخمسة مائة وعشرين إلخ، لما تصل إلى الأربعين لما تجاوزت الخمسين والستين فالمثال واضح أنفاً على أنني أريد أن أقول كلمة أخيرة أنه ما هي فائدة الخوض التفصيلي في مثل هذه القضية، نحن نبقي الحديث على ظاهره فمن صدق عليه الحديث بدون اختلاف أنه جدد الدين على رأس المائة سنة سواءً ابتعد بعدها خمس أو عشر. فهذه بشارة له ولا يفيد ذلك غيره أبداً لكن المهم الحقيقة أن نعرف بقية الشروط أو الأسئلة التي جاء ذكرها في سؤالكم أما هذا التوسع فأراه أنه من باب الترف العلمي.

مداخلة: الرسول عليه الصلاة والسلام لما قال والذي نفسي بيده لا يأتي

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (الجهروون والتجريد)

على أمتي مائة عام وعلى الأرض نفس منفوسة أو كما قال عليه الصلاة والسلام الحقيقة هذا الحديث ربما استأنس به بهذا الحديث أن الله يبعث على كل رأس مائة عام من يجدد لها أمر دينها فأقول ربما لأن الرسول عليه الصلاة والسلام حدد من ذلك الوقت الذي قال فيه هذا الحديث، فهل يمكن أن يصدق هذا الحديث مثل ما يصدق على ذلك؟

الشيخ: يعني يعتبر كشاهد والله هذا هو الظاهر وهذه لفظة نظر جيدة وجزاك الله خير.

مداخلة: هل يشترط أن يكون هذا المجدد الذي يكون على رأس كل مائة سالماً من كل بدعة يسمى مجدداً؟

الشيخ: ومن الذي يسلم من أي بدعة؟

مداخلة: حتى ولو كان ملتزماً منهجاً من مناهج أهل البدع وجدد في يعني شيء من الدين أو في فن من فنون العلم؟

الشيخ: أظن هذه المسألة كسابقتها حينما دخلنا في تفاصيلها لكن أنا أقول إن التجديد لا يكون في جهة واحدة أنا أقول.

مداخلة: المجدد شرط أن يكون فرداً واحداً؟


الشيخ: خيلنا ننتهي الآن مما خطر في البال نقول واحفظ سؤالك لا نرى نحن أن المجدد يكون في جانب واحد في الدين فقد يكون التجديد في العلم والعلم له فروع كثيرة كما تعلمون، قد يكون التجديد في التفسير، قد يكون التجديد في الحديث، قد يكون التجديد في الفقه قد يكون التجديد في

جامع تراث العلامة الألباني في المنهج ————— (الجهروون والتجريد

النهوض بالمسلمين ودفع صائلة العدو، وقد لا يكون هو ليس له صلة بالتجديد في نوع من أنواع العلوم التي سبق ذكرها، إذاً أي تجديد في الدين يترتب من ورائه قوة وعزة ومنعة للمسلمين فهو مجدد ولو كان مقصراً. في بعض الجوانب، تفضل ما يشترط أن يكون فرداً، والتفصيل السابق هو جواب عن هذا السؤال.

(الهدى والنور / ٧٩١ / ٢٥ : ٤٦ : ٠٠)





حكم العزلة

السائل: هل يجوز بث فكر العزلة في هذا الزمان بين المسلمين؟

الشيخ: لا، ما يجوز .

(الهدى والنور / ١٢ / ١٠ : ٢٥ : ..)

باب منه

سؤال: أحد الإخوان يسأل ويقول لقد حَلَّتْ أخيراً ما يُؤَسِّفُ له حقاً وهو فكر العزلة والدعوة إليه مع العلم أن من يدعو إلى هذه العزلة يحتج بعزلة الإمام مالك، ويقول لقد كانت العزلة بين الصحابة ثم بين التابعين ثم بين تابع التابعين، ما مدى صحة هذا القول وما هو مفهوم العزلة في دين الله سبحانه وتعالى؟

الجواب: ما أظن هذا حدث ما حدث أي شيء هذا مبالغة في القول، وأما ما ينقل عن مالك الله أعلم به والعزلة لم يأتِ زمانها بعد، العزلة إنما تشرع حين يكثر الهرج، وهو القتل بين المسلمين بسبب العصبية القبلية أو الحزبية أو ما شابه ذلك، أما العزلة هذه فهي والحمد لله لم يأتِ بعد زمانها وعسى ألا ندرك

ذلك، وعلى العكس من ذلك يقول الرسول عليه السلام: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم»، والناس طبائعهم مختلفة ناس بينعزلوا على أنفسهم في كل زمان ولو في عهد الخلفاء الراشدين، وناس يبجبوا المخالطة ولو مع الفساق والفجار، والحق بين هؤلاء وهؤلاء فالإنسان يخالط ما لم يجد في مخالطته أذى في نفسه في دينه أو في بدنه أو في أولاده وذريته، وأنا لا أعتقد أن هناك يعني مسلم على علم بالكتاب والسنة يقول هذا زمان العزلة، نعم هو زمان فتن، زمان فتن بلا شك، تمشي في الطرقات ترى التبرج، لكن ليس هو الزمن الذي يُشرع فيه العزلة لأنه إنما يشرع ذلك في زمن اشتداد الفتن بين المسلمين لتقاتلهم بعضهم البعض، فهناك يقول الرسول عليه السلام إذا كان عندك السيف فاضرب به الصخر.

السؤال: في بعض الناس يقول: إن الحديث يقول: «المؤمن الذي يصبر على مخالطة الناس على أذى الناس ومخالطتهم وأفضل من المؤمن الذي لا يصبر على مخالطة الناس»، فيقول بعضهم: أنا لا أستطيع أن أصبر على هذه المخالطة لذلك يعني أرى الاعتزال لنفسي فهل هذا القول صحيح؟

الجواب: أنا قلت أنفا، أنفا قلت: إذا كان هو يجد في نفسه أنه لا يستفيد من مخالطة الناس بل قد يتضرر فهذا شأنه، لكن هذا لا يصبح دعوة عامة من المسلمين، وقلت هذا في الأزمنة الصالحة قد يكون الإنسان منعزل عن الناس جميعا لا يستطيع مخالطة الناس.

مداخلة: إذا يا أستاذ لا يجوز بث هذا الفكر الذي يقتنع به هو نفسه بين

إخوانه.

الشيخ: أي نعم.

مداخلة: أو حمل إخوانه على هذا الأمر.

الشيخ: أي نعم.

(الهدى والنور / ١٩ / ٢٧ : .. : ..)

باب منه

مداخلة: العزلة هل تشرع في كل زمان ومكان، أم في آخر الزمان فقط مقيدة يعني؟

الشيخ: ... أي: في كل زمان، هذا هو الإطلاق، ومقيدة لمن لا يستطيع أن يحافظ على دينه في ... من ... الإسلام، ... قال عليه السلام في حديث ابن عمر أيضاً: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم» فمن صبر في أي زمان ومكان ولم يلحق به فتنة في دينه.. في ... فهو أقوى من ذاك الذي يعتزلهم لأنه لا يصبر على أذاهم ...

[هنا الصوت غير واضح]

(رحلة النور ٤٦/أ٤٣: ٢٧: ٠٠)

باب منه

الملقي: السائل يقول: تعرف ما في هذا الزمان من الفتن وعدد فتن، ثم يقول: هل يعني على المسلم أن يعتزل؟ وماذا تقول في قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُمْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]؟ وهل يكون كذلك قول النبي ﷺ لحذيفة: «فاعتزل تلك الفرق كلها» إلى آخر الحديث، هذا السؤال بس؟

الشيخ: هذا هون السؤال بقي فيه عدة أسئلة، ابدأ بالسؤال الأول شو هو؟

الملقي: هل على المسلم أن يعتزل.

الشيخ: هاه، المسلم يختلف باختلاف أولاً إيمانه وباختلاف زمانه ومكانه، فمن كان قوي الإيمان ولا يخشى على نفسه أن يصاب بانحراف في عقيدته أو في سلوكه فالأفضل له أن يخالط المسلمين وأن لا يعتزلهم وهذا نص صريح في قوله عليه السلام الذي رواه الترمذي وغيره من أهل السنن عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم»، مما يتمم الجواب السابق أن الأمر يختلف باختلاف إيمان المسلم وباختلاف زمانه ومكانه أن هناك أحاديث في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما أن خير الناس في زمن الفتن رجل عنده غنم فهو يعتزل الناس في

شعب من هذه الشعاب يأكل ويشرب من ويكفي الناس من شره ويكتفي هو من شر الناس، هذا يكون في زمن الفتن، ولا شك أن زمن الفتن تختلف قلة وكثرة فتعود المسألة إلى ملاحظة إيمان المؤمن، فمن كان كما قلنا آنفاً إيمانه قوياً ولا يخشى على نفسه انحرافاً في عقيدته في عبادته في سلوكه، فخير له أن يبقى مع الناس، ولا شك أن في بقاءه معهم سيقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمناصحة ونحو ذلك، فذلك خير له وأفضل من أن يعتزل الناس، وأن ينجو بنفسه، هذا السؤال الأول، السؤال الثاني؟

الملقي: في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

الشيخ: إلى هذا الحد، الآية هذه جاء تفسيرها أيضاً في السنن وفي مسند الإمام أحمد من حديث أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه أنه خطب الناس يوماً فقال لهم: يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية بغير تأويلها سمع النبي ﷺ يقول: «يا أيها الناس مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر فإذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر فحيثئذ لا يضرركم من ضل إذا اهتديتم»، فليس معنى الآية: اعتزلوا الناس وحطوا رجليكم بمية باردة، ولا تأمروا بالمعروف لا تنهوا عن المنكر، لا، إذا أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وما تجاوب الناس معكم، فحيثئذ: «لا يضرركم من ضل إذا اهتديتم»، ومن تمام اهتدائكم أنكم إذا رأيتم منكراً أنكرتموه، وإذا رأيتم أمراً يستدعي الأمر به، أمرتم بالمعروف، وهكذا، هذا السؤال الثاني. السؤال الثالث له علاقة بحديث حذيفة.

مداخلة: ...

الشيخ: إي نعم، فأيش، «فدع تلك الفرق كلها».

مداخلة: «فاعتزل تلك الفرق كلها».

الشيخ: إي هذا الحديث له علاقة بوضعنا الحاضر تماماً، أي إذا تفرق المسلمون شيعاً وأحزاباً وتكتلات كل يتعصب لجماعته وحزبه، فلا يجوز للمسلم والحالة هذه أن ينطوي إلى فرقة من هذه الفرق إلا فرقة واحدة إذا وُجِدَتْ وعليها إمام بويع من المسلمين فينبغي أن يكون مع هذه الفرقة ومع هذه الطائفة أما إذا لم يكن هناك جماعة وعليها إمام قد بويع، فيدع الفرق كلها، ولا يَعْنِي هذا يدفع الفرق كلها، يعني يعتزل على رأس جبل، لأ، وإنما معناه لا يتحزب لطائفة على طائفة، هذا هو المقصود بحديث حذيفة رضي الله تعالى عنه.

(الهدى والنور / ٧٦٠ / ٢٥ : ١٠ : ٠١)



الفهرس

- ٥ **التعصب المذهبي**
- ٦ **رأي العلامة الألباني في التمدّهب**
- ٧..... بيان خطر التعصب المذهبي ونهي أئمة المذاهب عنه وَرَدَّ بعض الشبهات
- ٨..... أقوال الأئمة في اتباع السنة وترك أقوالهم المخالفة لها:
- ١٣..... ترك الأتباع بعض أقوال أئمتهم اتباعاً للسنة:
- ١٥..... شبهات وجوابها.
- ٣٠..... هل القول باتباع الكتاب والسنة يعني أن المذاهب مُطَّرَحة؟
- ٣٥..... ما الجواب على من يقول: إن الأئمة هم القرون الأولى فوجب اتباعهم.
- ٤٥..... هل من خالف الأئمة الأربعة يكفر؟
- ٤٦..... هل يجب اتباع مذهب معين؟
- ٥٧..... عودة إلى السنة.....
- ٨٢..... خطر التعصب المذهبي.

- هل المسلم ملزم باتباع أحد أصحاب المذاهب؟ ٨٨
- حكم التلفيق في الأخذ من المذاهب ٩٦
- هل يجوز ترك العمل بالدليل لقول إمام؟ ١٠٥
- هل يجوز إفتاء الناس بمذهب معين؟ ١١١
- حول كتاب بدعة التعصب المذهبي ١١٣
- هل يلزم من ترك التمذهب أن تُهجر المذاهب الأربعة ١٣٦
- حول عبارة الطحاوي في ذم التقليد ١٣٨
- اتهام السلفيين أنهم لا يُقدِّرون المذاهب ١٤٧
- اتهام السلفيين بأنهم يُلزمون أئمة المذاهب ما لا يلزمهم ١٥٥
- حول تقليد مشايخ العصر ١٦١
- سؤال العالم على الدليل ١٦٦
- إفتاء السائل بالمذهب ١٦٧
- الفرق بين الاتباع والتقليد ١٦٩
- المتمذهبون يُحرِّمون اتباع الدليل وهم يجتهدون فيما لا مجال للاجتهاد فيه ١٧١
- دعاء الشيخ للمسلمين بالعصمة من التعصب المذهبي ١٧٢
- الشيخ يحمّد الله أن عصمه من التعصب المذهبي ١٧٢

خطر التعصب المذهبي ١٧٣

إذا لم نتبع المذاهب الأربعة فمن نتبع؟ ١٧٣

طاعة العلماء ١٧٨

مناقشة المذهبيين ١٨١

ضوابط استفتاء القلب ١٨٥

طالب العلم والتمذهب ١٩٠

هل يجوز للمبتدئ في طلب العلم اتباع مذهب معين؟ ١٩١

باب منه ١٩٣

باب منه ١٩٥

باب منه ١٩٦

باب منه ١٩٨

باب منه ٢٠٠

أيُّ المذاهب أفضل لطالب العلم؟ ٢٠٢

حكم التقليد في التصحيح والتضعيف ٢٠٥

هل يجوز تقليد العلماء تصحيحاً وتضعيفاً؟ ٢٠٦

باب منه ٢٠٩

- العمل عند اختلاف العلماء في التصحيح والتضعيف..... ٢٢٨
- كتاب الحكم بغير ما أنزل الله** ٢٣١
- حكم الحكم بغير ما أنزل الله** ٢٣٢
- هل الذين يحكمون بالقوانين الوضعية يخرجون من الملة..... ٢٣٣
- إقامة الحجة على الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله..... ٢٣٦
- معنى الكفر البواح..... ٢٤٢
- تفسير آية من لم يحكم..... ٢٤٦
- باب منه ٢٥٠
- إسلام النجاشي..... ٢٥٢
- مبايعة من لا يحكم بما أنزل الله..... ٢٥٨
- الموقف من الحاكم الذي يُعطلّ الشريعة..... ٢٥٩
- حكم الحكام الذين يُشرفون على البغاء..... ٢٦١
- الحكم بغير ما أنزل الله..... ٢٦٢
- الحكم بين المتخاصمين..... ٢٦٩
- الدعاء على الحكام الذين يضرّون بالأمة..... ٢٧٢
- الحكام المضلون..... ٢٧٣

- ٢٧٣ الطغاة وقتل العلماء
- ٢٧٤ الحكام والمحكومون لا يحكّمون كتاب الله فأصابهم ما أصابهم
- ٢٧٥ الحكم بما أنزل الله بين الحكام والمحكومين
- ٢٧٦ هل تطبيق أنظمة الكفر السياسية والاقتصادية يُعدُّ كفرا بواحا
- ٢٧٨ حكم من يفرق بين الشريعة والعقيدة
- ٢٨٠ **حكم الخروج على الحكام**
- ٢٨١ حكم الخروج على الحاكم
- ٢٨٣ باب منه
- ٢٩٤ باب منه
- ٢٩٦ باب منه
- ٣٠٤ باب منه
- ٣١٤ باب منه
- ٣٢٠ باب منه
- ٣٢٤ حكم الخروج على حاكم شيوعي
- ٣٢٨ **حدود طاعة ولاية الأمور**
- ٣٢٩ لا طاعة للحاكم في معصية الله

- هل التعامل في السوق السوداء مخالفة لولي الأمر..... ٣٣٢
- حدود طاعة الأمراء..... ٣٣٦
- ما حكم القيام بأعمال في نفسها مباحة والدولة لا تسمح بها..... ٣٣٧
- حكم التحايل على القوانين الوضعية..... ٣٣٩
- حكم مال من يعمل في بلد بدون إقامة..... ٣٤١
- حكم التحاكم إلى المحاكم** ٣٤٢
- حكم التحاكم إلى المحاكم الحالية..... ٣٤٣
- باب منه..... ٣٤٥
- حكم دراسة القوانين الوضعية** ٣٤٦
- حكم دخول الجامعات التي تُدرّس القوانين الوضعية..... ٣٤٧
- حكم دراسة القانون الوضعي..... ٣٤٨
- متفرقات** ٣٤٩
- الأئمة من قریش..... ٣٥٠
- معنى الخلافة في قریش..... ٣٥٢
- حكم العمل كموظف عند أئمة الجور..... ٣٥٥
- حكم الاشتغال في سلك القضاء..... ٣٥٦

جماعة جهيمان..... ٣٥٨

هل يقال الله هو الحاكم..... ٣٦٠

إطلاق لفظ صاحب الجلالة على الحاكم..... ٣٦١

هل هناك عهد شرعي يلزم صاحبه بالطاعة في المنشط والمكروه..... ٣٦٣

كيفية إقامة الحجّة على الحكام..... ٣٦٤

حول مانعي الزكاة..... ٣٦٦

الدعاء لولي الأمر..... ٣٦٧

باب منه..... ٣٧٠

هل قاعدة كما تكونوا يولى عليكم على إطلاقها؟..... ٣٧٣

هل الشورى معلمة أم ملزمة..... ٣٧٤

نصيحة الشيخ للحكام أن يهذبوا أنفسهم بالإسلام..... ٣٧٥

حكومة المرأة..... ٣٧٧

العلامة الألباني وفقه الخلاف..... ٣٨٥

هل الاختلاف رحمة؟..... ٣٨٦

باب منه..... ٣٨٩

باب منه..... ٣٩٣

- باب منه ٣٩٤
- باب منه ٣٩٥
- باب منه ٣٩٧
- سبب اختلافات الجماعات السنية ٣٩٩
- حول الاختلاف في الأصول وفي الفروع ٤١٥
- الاختلاف بين الأئمة ٤٢٠
- الاختلاف في طريقة الوصول إلى السعادة ٤٢٤
- اختلاف الفتاوى ٤٢٧
- حول حديث لا يُصَلِّين أحدكم العصر ٤٣٠
- الخلاف بين أتباع الأئمة ٤٣٨
- الاختلاف بين الشيخ وعلماء الحجاز ٤٤٠
- كيف نتعامل مع المخالفين إذا كانت القوة لهم ٤٤٢
- أدب الحوار والخلاف ٤٥١
- حكم منكر الإجماع ٤٥٢
- موقف العامة من اختلاف الفتاوى ٤٥٥
- كيف يعرف خاصة الناس الراجح مما وقع فيه اختلاف؟ ٤٦٠

رأي العلامة الألباني في جماعة أنصار السنة بمصر ٤٦٤

رأي الشيخ في جماعة أنصار السنة بمصر وأتباع الشيخ محمود خَطَّاب السبكي .. ٤٦٥

رأي الشيخ في أنصار السنة بمصر..... ٤٧١

المجددون والتجديد ٤٧٢

ما مجالات التجديد؟..... ٤٧٣

هل يشترط أن يكون المجدد من أهل السنة؟..... ٤٧٥

من هو المجدد وما هي شروطه؟..... ٤٧٧

حكم العزلة ٤٨٢

حكم العزلة..... ٤٨٣

باب منه..... ٤٨٣

باب منه..... ٤٨٥

باب منه..... ٤٨٦

الفهرس..... ٤٨٩